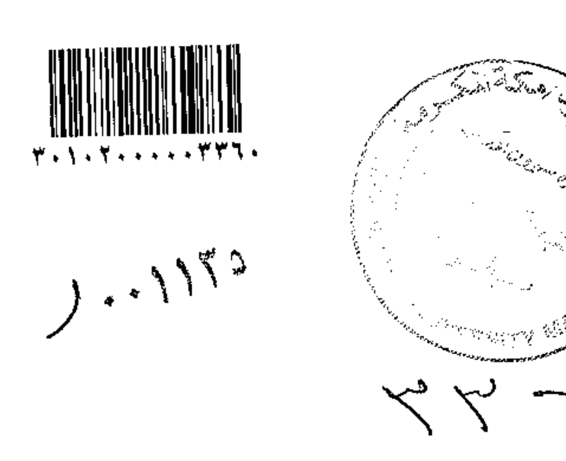
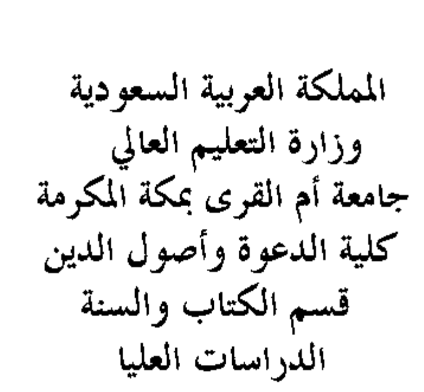




المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى بمكة المكرمة
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم الكتاب والسنة
الدراسات العليا

هدي الرسول ﷺ مع زوجاته أمهات المؤمنين رضي الله عنهن في ضوء الكتاب والسنة

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الكتاب والسنة

إعداد الطالبة
عفاف بنت خلف الله بن محمد النمري

إشراف فضيلة الأستاذ الدكتور
وصي الله بن محمد عباس

الجزء الأول

١٤٢٠هـ/١٩٩٩م


بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

إن أولى ما لهجت الألسن بذكره ، وتحركت به شفتا العاقل في يومه وأمسه ، شكر الله تعالى ذي الآلاء الكريمة ، وسوابغ النعم المترادفة العظيمة ، وأجلها نعمة الهداية للإسلام ، والتوفيق لطلب العلم في بلد الله الحرام ، والتشرف في تفيء ظلال الفرقان ، وشمائل نبي الإسلام ، والتجول في رياض سنته عليه أفضل الصلاة وأزكى السلام ، فله سبحانه على ذلك شكري باللسان والجنان والأركان ، وأسأله التوفيق للمزيد من شكره في الغدو والآصال ، وعلى كل حال ، فإنه بنعمته وفضله تتم الصالحات .

ثم الشكر موصول إلى ذوي الفضل من فضله ، وأهل البر من خلقه ، الذين جعلهم الله من مفاتيح الخير في كونه وأخص منهم القائمين على جامعة أم القرى مشايخنا الأفاضل الذين كانت لهم علينا أياد بيضاء في التربية والتعليم ، ومنهم شيخي المشرف على هذه الرسالة الأستاذ الدكتور وصي الله بن محمد عباس فله مني جزيل الشكر وصالح الدعاء ، جزاه الله عن العلم وأهله خير الجزاء .

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص البحث

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لانبي بعده . وبعد :

فإنه نتيجة لتنكب بعض الأزواج لهدي النبي ﷺ في حياته الزوجية ظهرت مشاكل في الأسرة المسلمة وتفشى عدم الترابط ، وفقدت الحياة الزوجية المودة والرحمة والسكن الذي وجدت الأسرة من أجله ، وعجز بعض الشباب عن الزواج لتكاليفه الباهظة ، فكان هذا دافعا لكتابة بحث يوضح فيه هدي النبي ﷺ مع زوجاته ، أمهات المؤمنين رضي الله عنهن ، في ضوء الكتاب والسنة ، وذلك لأن المسلم لن يجد منهجا متكاملا يسير عليه في جميع حياته ـ ومنها حياته الزوجية ـ إلا في هدي النبي محمد ﷺ القائل : "خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي" .

فجمعت مايتعلق بالبحث من آيات وأحاديث في الكتب الستة ومؤلفات أصحابها الأخرى التي تيسر الوصول إليها ، وموطأ مالك ، ومسانيد الحميدي وأحمد بن حنبل وعبد بن حميد ، وسنن الدارمي وصحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان ، ولم أستشهد إلا بما يحتج به ، وإن شذ عن ذلك شئ بينته ، وشرحت الغريب ، وترجمت للأعلام ، وقسمت البحث إلى مقدمة وأربعة أبواب وخاتمة ، ومقترحات ، أرجو من الله أن يكتب لها القبول ، وبعد أن أتممت الرسالة أعددت لها فهارس علمية تسهل الرجوع إليها ، فجاءت هذه الرسالة فيما يزيد على ستمائة صفحة مقسمة إلى جزئين .

فإن كان ماجمعته وحررته صوابا فمن الله وحده وله الفضل والمنة ، وإن كانت الأخرى فذلك من نفسي ومن الشيطان وأتوب إلى الله من تقصيري وأستغفره ، وأطلب منه المزيد من التوفيق .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

الطالبة	المشرف	عميد كلية الدعوة وأصول الدين
عفاف بنت خلف الله بن محمد النمري	د. وصي الله بن محمد عباس	د.محمد طاهر بن عبدالرحمن نور ولي

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلامضل له ، ومن يضلل فلاهادي له .

وأشهد أن لاإله إلا الله وحده لاشريك له ، وأشهد أن محمدا عبده رسوله ﷺ .

﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إلا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾[1]

﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[2] .

﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾[3] .

أما بعد ، فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار. أسأل الله أن يحيينا على هدى كتابه وسنة رسوله ﷺ .

إن الزواج في الإسلام عقد يعتبر فيه لفظ إنكاح أو تزويج في الجملة والمعقود عليه منفعة الاستمتاع[4] .

وبه يبدأ الزوجان رحلة الحياة ، متحابين متعاونين متآلفين متسامحين ، يسكن كل منهما إلى الآخر ، فيجد في صحبته السكينة والأنس والأمن والطمأنينة ولذة العيش وقد صور القرآن الكريم هذه العلاقة الشرعية السامية بين الرجل والمرأة في

---

(١) سورة آل عمران : آية (١٠٢) .

(٢) سورة النساء : آية (١) .

(٣) سورة الأحزاب : آية (٧١-٧١) .

(٤) الروض المربع بشرح زاد المستقنع (ص٣٩٤) ، للعلامة منصور بن يونس ، دار الكتاب العربي.

ظل الزوجية تصويرا يشيع فيه ندى المحبة والألفة والثقة والتفاهم والرحمة والود والسعادة والبهجة والنعيم ، وذلك في قوله جل جلاله وتقدست أسماؤه : ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[١] .

نعم ليسكن إليها و لم يقل ليسكن معها ، مما يؤكد معنى الاستقامة في السلوك والهدوء في المعاملة ، ويحقق الراحة والطمأنينة بأسمى معانيها ، فكل من الزوجين يجد في صاحبه الراحة والطمأنينة .

إن أساس العلاقة الزوجية الصحبة والاقتران القائمان على الود والأنس والتآلف ، إن هذه العلاقة عميقة الجذور بعيدة الآماد ، إنها أشبه ماتكون صلة للمرء بنفسه بينها كتاب ربنا بقوله : ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾[٢] .

وأكمل من قدر العلاقة الزوجية وأعطاها حقوقها وأدى واجباتها وأحسن غاية الحسن هو نبينا محمد ﷺ .

ولما لم أجد ـ فيما أعلم ـ كتابا جمع هديه ﷺ مع زوجاته إنما وجدت بعض مباحثه مفرقة في كتب الشمائل والسير ، وبعض كتابات المتأخرين ، انتهزت فرصة دراستي في جامعة أم القرى ـ العريقة العظيمة حماها الله وأدامها صرحا شامخا نيرا للعلم والهداية ــ وذلك في إطار دراستي العليا بقسم الكتاب والسنة في مرحلة (الماجستير) فتقدمت إلى قسم الكتاب والسنة بهذا الموضوع بعنوان "هدي النبي ﷺ مع زوجاته أمهات المؤمنين رضي الله عنهن في ضوء الكتاب والسنة" ، وكان من الأسباب الداعية إلى الكتابة في هذا الموضوع مايلي :

---

(١) سورة الروم : آية (٢١) .

(٢) سورة البقرة : آية (١٨٧) .

السبب الأول :

تنكب بعض الأزواج لهدي الكتاب والسنة .

السبب الثاني :

حاجة أولئك الذين يتلمسون هديه ﷺ ويتبعون سنته إلى مثل هذا البحث لاسيما أنه يتحدث عن الحياة الزوجية حيث جمع مواقف النبي ﷺ مع زوجاته في صورة مفصلة وبذلك يتسنى الاقتداء به ﷺ .

السبب الثالث :

عجز كثير من الشباب عن الزواج بسبب تكاليفه الباهظة ، فكان هذا البحث ليعلم المسلمون ماكتفى به رسول الله ﷺ مه مهر ووليمة ونفقة .

ولما كانت هذه الأسباب حقيقة حقا ، تقدمت بها إلى قسم الكتاب والسنة ورأى أعضاء المجلسين الموقرين في القسم والكلية أهمية الموضوع ، وجدارته بالكتابة فيه في هذه المرحلة ، فوافقوا عليه وعلى خطته التي شملت مقدمة وأربعة أبواب وخاتمة . كما أبينها في الآتي :

خطة البحث

تتكون هذه الخطة من مقدمة وأربعة أبواب وخاتمة .

(١) **المقدمة** : وتتضمن مايأتي :

١ ـ خطبة الحاجة والسبب الباعث على الكتابة في هذا الموضوع .

٢ ـ خطة البحث .

٣ ـ منهج البحث .

(٢) **الباب الأول** (المرأة ومكانتها عبر التاريخ) وفيه تمهيد وفصلان :

الفصل الأول : المرأة في غير الإسلام قديما وحديثا .

(أ) قديما :

المبحث الأول : المرأة في حضارة مصر .

المبحث الثاني : المرأة في حضارة الهند .

المبحث الثالث : المرأة في حضارة اليونان .

المبحث الرابع : المرأة في حضارة الرومان .

المبحث الخامس : المرأة في ظل الديانة اليهودية المحرفة .

المبحث السادس : المرأة في ظل الديانة النصرانية المحرفة .

المبحث السابع : المرأة في حضارة جزيرة العرب قبل الإسلام .

(ب) حديثا :

المبحث الثامن : المرأة في حضارة الغرب .

المبحث التاسع : المرأة في حضارة الشرق .

الفصل الثاني : المرأة في ظل الإسلام . وفيه تمهيد وخمسة مباحث .

المبحث الأول : نظرة الإسلام لعلاقة الرجل بالمرأة وخطيئة آدم .

المبحث الثاني : إكرام الإسلام للمرأة بنتا .

المبحث الثالث : إكرام الإسلام للمرأة زوجة .

المبحث الرابع : إكرام الإسلام للمرأة أما .

المبحث الخامس : احترام الإسلام لملكية المرأة .

(٣) **الباب الثاني** : (زوجاته عليه السلام وهديه في اختيارهن والدخول بهن)
وفيه فصلان :

الفصل الأول : تعدد الزوجات والحكمة منه وذكر زوجاته ﷺ . وفيه ثلاثة مباحث .

المبحث الأول : حكمة التعدد وخصوصيته ﷺ بالزيادة على أربع .

المبحث الثاني : فضل أمهات المؤمنين رضي الله عنهن وتراجمهن .

المبحث الثالث : فيمن ذكرن في زوجاته ﷺ .

الفصل الثاني : هديه ﷺ في اختيارهن والدخول بهن . وفيه ثلاثة مباحث.

المبحث الأول : هديه ﷺ في اختيارهن .

المبحث الثاني : هديه ﷺ في خطبتهن وإمهارهن والوليمة .

المبحث الثالث : هديه ﷺ في البناء بأزواجه رضي الله عنهن ومايتبع ذلك .

(٤) **الباب الثالث** : (هديه ﷺ في حسن العشرة وأداء الحقوق)
وفيه تمهيد وأحد عشر فصلا .

تمهيد : عظم خلقه ﷺ .

الفصل الأول : رحمته ورفقه بهن ﷺ .

الفصل الثاني : صبره وحلمه عليهن ﷺ .

الفصل الثالث : إكرامه وتواضعه لهن ﷺ .

الفصل الرابع : لطفه واهتمامه بهن ﷺ .

الفصل الخامس : مؤانسته لهن ﷺ .

الفصل السادس : حبه ووفاءه وغيرته ﷺ .

الفصل السابع : عدله بينهن ﷺ.

الفصل الثامن : نفقته عليهن ﷺ .

الفصل التاسع : عبادته في بيته ﷺ .

الفصل العاشر : أثر الأخلاق الفاضلة على الحياة الزوجية .

الفصل الحادي عشر : من آثار خلق النبي ﷺ مع زوجاته .

(٥) **الباب الرابع** : (تربيته ﷺ زوجاته) .

وفيه تمهيد وثلاثة فصول .

توطئة : أهمية التربية .

الفصل الأول : مجالات التربية . وفيه أربعة مباحث .

المبحث الأول : التربية الروحية ـ تزكية النفس ـ .

المبحث الثاني : التربية العقلية .

المبحث الثالث : التربية الأخلاقية .

المبحث الرابع : التربية الجسدية .

الفصل الثاني : هديه ﷺ في تربيته زوجاته . وفيه خمسة مباحث .

المبحث الأول : التربية بالحوار .

المبحث الثاني : التربية بالقصة .

المبحث الثالث : التربية بالعبرة والموعظة .

المبحث الرابع : التربية بالترغيب والترهيب .

المبحث الخامس : التربية بالقدوة .

الفصل الثالث : هديه ﷺ مع زوجاته في النوائب وتأديبه لهن .

وفيه تمهيد وتسعة مباحث .

المبحث الأول : الدعاء .

المبحث الثاني : الإغضاء .

المبحث الثالث : الوعظ والتذكير .

المبحث الرابع : التغريم .

المبحث الخامس : الهجر .

المبحث السادس : الطلاق .

المبحث السابع : موقف النبي ﷺ من الضرب في حياته الزوجية .

المبحث الثامن : حادثة الإفك .

المبحث التاسع : هديه ﷺ مع زوجاته في آخر أيام حياته .

(٦) الخاتمة : وفيها نتائج ومقترحات .

ولقد شمرت عن ساعد الجد مستعينة بالله ، ضارعة إليه في أن يسدد خطاي ويوفقني لجمع هذا البحث وإخراجه على النحو الذي يليق بشرف الموضوع ، وشرف متعلقه .

وقد تحقق بفضل الله وحوله وقوته مادعوته به ، ورجوته منه ، وذلك بأن وفقني وله الحمد والمنه إلى إخراجه على هذا النحو ، الذي سرت فيه على المنهج التالي .

منهج البحث

(١) الرجوع إلى القرآن الكريم لجمع الآيات التي تتعلق بالبحث ومن ثم تصنيفها وترتيبها حسب عناصر البحث وفقراته ، مع التزامي بعزو الآيات الكريمة التي استشهدت بها إلى سورها وبيان أرقامها وضبطها .

(٢) تتبعت أحاديث صحيح البخاري ، ومسلم ، وسنن الترمذي ، وأبي داود ، والنسائي ، وموطأ مالك ـ معتمدة في ذلك على كتاب جامع الأصول في أحاديث الرسول للإمام المبارك بن محمد بن الأثير الجزري ـ وسنن ابن ماجه والدارمي ، وكذلك صحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان ــ بترتيب ابن بلبان ـ وتتبعت مسانيد أمهات المؤمنين معتمدة في ذلك على كتاب المسند الجامع الذي جمعه د. بشار عواد معروف وزملاؤه وذلك لعدة أسباب :

أ ـ سعة جمع هذا الكتاب حيث جمع أحاديث الكتب الستة ومؤلفات أصحابها الأخرى وموطأ مالك ، ومسانيد الحميدي ، وأحمد بن حنبل ، وعبد بن حميد ، وسنن الدارمي ، وصحيح ابن خزيمة .

فكانت فرصة للمراجعة إن فاتني شئ مع جمع مايفيد البحث .

ب ـ هذا الكتاب رتب المسانيد حسب الأبواب الفقهية مما سهل تصنيف كل حديث حسب متعلقه بالبحث .

ج ـ جمع طرق رواية الحديث في مكان واحد ليسهل البحث عن المتابعات والشواهد إن لزم الأمر .

ووقفت عند بعض كتب الحديث كمستدرك الحاكم ومجمع الزوائد ومعاجم الطبراني وزوائد البزار والسنن الكبرى للنسائي والسنن الكبرى للبيهقي باحثة ومنقبة عما قد يفيد البحث ويظهره بأبهى حلة .

(٣) بعد جمع الآيات والأحاديث قمت بتجزئة الحديث في هديه ﷺ مع زوجاته إلى عناصر وعناوين داخلية بحسب تشعبه وتعلقه لتيسير الاستفادة منه مع الحرص الكامل على تناسق الحديث وترابط فقراته .

(٤) وقفت عند كتب التاريخ والشمائل والسيرة العطرة لمعرفة مايتعلق بالبحث مثل الحديث عن الحجرات الشريفة ووصفها ومآلت إليه .

(٥) وقفت عند كتب التراجم مثل الطبقات لابن سعد والاستيعاب لابن عبد البر وأسد الغابة لابن الأثير والإصابة لابن حجر وتتبعت فيها تراجم أمهات المؤمنين ومن ذكرن في زوجات النبي ﷺ باحثة عما قد يفيد البحث .

(٦) أفدت من الكتب المعاصرة مع ذكر اسم المرجع والمؤلف في مكانه في البحث.

(٧) التزمت عند استشهادي بالأحاديث عزوها ، فإن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما اكتفيت بذكر الكتاب والباب ورقم الحديث لتلقي الأمة بالقبول لهذين الكتابين ، أما إن كان في غيرهما من كتب السنة فإني كنت أذكر الحكم عليه بما أراه موافقا لمعايير المحدثين وقوانين الرواية .

(٨) ماأوردته من الأحاديث في هذه الرسالة ، والتي تربو على خمسمائة حديث دائرة بين الصحيح والحسن ، فإذا شذ عن ذلك بعض الأحاديث فإني أبينها في الهامش ، وهي في الغالب قليلة ويكون إيرادها من باب الاستئناس .

(٩) كنت ألتزم غالبا بلفظ البخاري لتقديم الأمة له على صحيح مسلم ولاأعدل غالبا عن لفظ البخاري إلى مسلم إلا إذا كان هناك زيادة تفيد البحث وكذلك لاأعدل عن لفظ الصحيحين إلى غيرهما إلا لوجود زيادة تفيد البحث .

(١٠) إذا جاءت الرواية بألفاظ مختلفة فإني أذكر في كل مبحث اللفظ الألصق به وهذا منهج المحدثين كالإمام البخاري .
(١١) إذا كان الحديث يفيد في أكثر من مبحث فإني أكرره أو أقتصر على ذكر مايفيد كل مبحث في مكانه ، وهذا منهج المحدثين أيضا كالإمام البخاري .
(١٢) ترجمت للأعلام واستثنيت من ذلك من عمت شهرته وجعلت التراجم موجزة لحصول الفائدة بما ذكرته منها ، ولم أترجم للصحابة لثبوت عدالتهم وشهرتها إلا إذا احتاج البحث على قدر الحاجة .
(١٣) شرحت الكلمات الغريبة في متون الأحاديث وعرفت بالأماكن والبلدان التي رأيت أنها تحتاج إلى بيان في نظري .
(١٤) بعد أن أتممت الرسالة أعددت لها فهارس علمية تسهل الرجوع إليها والاستفادة منها وذلك للآيات الكريمة ، وللأحاديث الشريفة ، والغريب ، والأشعار المستشهد بها ، والأعلام ، ، والبلدان والمواضع الواردة في البحث وقائمة للمصادر والمراجع ، وفهارس للموضوعات .

وكان هذا المنهج الذي توخيته جهدي أثناء إعداد هذه الرسالة ، وأرجو من الله العلي القدير أن يكون هذا الجهد خالصا لوجهه الكريم ، ونافعا لي يوم لاينفع مال ولابنون إلا من أتى الله بقلب سليم .

وإن كان ماجمعته وحررته صوابا ، فذلك من الله وحده وله الفضل والمنة والثناء الحسن ، وإن كانت الأخرى فذلك من نفسي والشيطان وأتوب إلى الله من تقصيري وأستغفره ، وحسبي أني بذلت جهدي .

غير أني أسأل الله تعالى أن يقيض لي من يقوم عملي ويصلح خللي ، ويرشدني في أمري ، فيؤجر ويشكر وأدعو له بظهر الغيب دعوة خير إن شاء الله تعالى .

والحمد لله أولا وآخرا ، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

مصطلحات البحث

صحيح البخاري	خ
صحيح مسلم	م
صحيح ابن خزيمة	خز
صحيح ابن حبان	حب
سنن الترمذي	ت
سنن أبي داود	د
سنن النسائي	ن
سنن ابن ماجه	جه
السنن الكبرى للنسائي	ن ك
مسند أحمد	حم
مسند البزار	بز
معجم الطبراني الكبير	طك
معجم الطبراني الأوسط	طس
معجم الطبراني الصغير	طص
جامع البيان في تأويل القرآن	جا
أسد الغابة	أسد
سيرة ابن إسحاق	اس
وفاء الوفاء	وو
الوفاء بأحوال المصطفى	و
طبقات ابن سعد	طق
مصنف عبد الرزاق	مص
مستدرك الحاكم	مس
فتح الباري	الفتح

الباب الأول

المرأة ومكانتها عبر التاريخ

وفيه تمهيد وفصلان :

الفصل الأول : المرأة في غير الإسلام قديما وحديثا .

الفصل الثاني : المرأة في ظل الإسلام .

تمهيد

لابد أن يعلم أننا حين نتحدث عن هدي الرسول ﷺ مع زوجاته إنما نتحدث عن كيفية معاملة الإسلام للمرأة ولكن في طور من أطوار حياتها ألا وهو مرحلة الزوجية . فهدي الرسول ﷺ مع زوجاته لايعدو أن يكون أحد الأحكام الشرعية فهو إما واجب أمر به ، أو فضيلة ندب إليها ، أو محرم نهى عنه ، أو مكروه حسن الابتعاد عنه ، فلابد أن ندرك هذه الحقيقة ويشعر الزوج المسلم أنه مطالب بأن يسلك مسلك رسول الله ﷺ في كل شئ ومن ذلك تعامله مع زوجته . وعلى المرأة المسلمة أيا كانت بنتا أو أختا أو زوجة أو أما أن تدرك أن الله عز وجل الحكيم العليم قد شرع كل مايضمن لها الحياة الكريمة الهانئة ، فلتحمد خالقها أن من عليها بنعمة الإسلام .

ولتحارب بكل قوة تلك الدعاوى التي تصور أن بعض الأنظمة والمناهج الوضعية قد حققت لها مصالح لم يأت بها الإسلام .

لذلك جعلت التمهيد للرسالة بابا كاملا يدور حول المقارنة بين مكانة المرأة في غير الإسلام قديما وحديثا ، ومكانتها في ظل الإسلام ؛ لتستبين الفروق الحادة بين هذه وتلك ، مع العلم أن ماذكرته من إكرام الإسلام للمرأة إنما هو على سبيل الإجمال لاالتفصيل .

فإذا علم هذا ـ كما سأوضح إن شاء الله ـ عرف أن من تمام الغفلة أن تتصور امرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر أن منهجا أو نظاما في ظل أي حضارة بشرية يستطيع أن يقدم لها حياة لائقة بها فضلا عن حياة أفضل من الحياة الكريمة التي كفلها لها منهج الإسلام ونظامه ، وكفل لها عند الالتزام به سعادة الدنيا والآخرة .

وإن هذه المكانة السامية لتدفعها أن تجند نفسها في سبيل الدعوة لهذا الدين والرد على كل الشبه التي تثار حوله ، ولاسيما فيما يتعلق بمكانة المرأة في الإسلام .

ولقد جمعت شيئا عن مكانة المرأة في بعض الحضارات مثل حضارة مصر القديمة ، والهند ، واليونان ، والرومان ، ثم ماعاملتها به الأديان المحرفة من يهودية أو مسيحية ، ثم ماآلت إليه مكانتها في جزيرة العرب قبل الإسلام .

ثم انتقلت بها نقلة تاريخية إلى عصرنا الحاضر في ظل الحضارة الغربية ثم الشرقية ليعرف القارئ مدى التقارب بين مكانة المرأة في ظل هذه الحضارات ، ثم يقارنها بمكانتها السامية في ظل الإسلام .

الفصل الأول
المرأة في غير الإسلام قديما وحديثا

(أ) قديما :

المبحث الأول : المرأة في حضارة مصر .
المبحث الثاني : المرأة في حضارة الهند .
المبحث الثالث : المرأة في حضارة اليونان .
المبحث الرابع : المرأة في حضارة الرومان .
المبحث الخامس : المرأة في ظل الديانة اليهودية المحرفة .
المبحث السادس : المرأة في ظل الديانة النصرانية المحرفة .
المبحث السابع : المرأة في حضارة جزيرة العرب قبل الإسلام .

(ب) حديثا :

المبحث الثامن : المرأة في حضارة الغرب .
المبحث التاسع : المرأة في حضارة الشرق .

المبحث الأول
المرأة في حضارة مصر القديمة

تدلنا النصوص التاريخية القديمة واللوحات المكتشفة نتيجة التنقيب عن الآثار التي أجريت في مصر على أن المرأة الفرعونية كانت تتمتع بحريتها الكاملة ، بل بلغ حد هذه الحرية أن المرأة المصرية هي البادئة في مسألة الخطبة والزواج ، وشاهد ذلك ماوصل إلينا من قصائد الغزل ورسائل الحب ، حيث وجد أن أغلبها موجه من المرأة إلى الرجل ، وقد جاء في إحدى هذه الرسائل : أي صديقي الجميل ، إنني أرغب في أن أكون ، بوصفي زوجتك صاحبة كل أملاكك .

وتستمر هذه الحرية حتى بعد الزواج ، فالنقوش تصور النساء يأكلن ويشربن بين الناس ويقضين مايحتجنه من المهام في الشوارع من غير رقيب عليهن ، ويمارسن الأعمال التجارية والصناعية بكامل حريتهن . وقد أذاع فتاح حتب[١] وصايا لما طعن في السن منها : إذا كنت عاقلا فأجد تموين بيتك ، وأحب امرأتك ، ولاتشاحنها وغذها وزينها وعطرها ومتعها ماحييت فهي ملك يجب أن تكون جديرة بالمالك ، ولاتكن معها فظا غليظا[٢] .

أضف إلى ذلك أن الطلاق كان نادرا جدا وإذا طلق الرجل زوجته لغير سبب كان عليه أن يخصص لها جزءا كبيرا من أملاك الأسرة إلا إذا زنت فإنه لايعوضها بشئ .

---

(١) فتاح حتب ابن أحد ملوك الأسر الخامسة والتي سيطرت على ملك مصر في الفترة ٢٩٦٥-٢٦٣١ق.م .

(٢) انظر : قصة الحضارة ، ول ديورانت ، ترجمة محمد بدران (٩٤/٢-٩٨) ، جامعة الدول العربية .

و لم يكن للمرأة في ظل هذه الحضارة سيادة كاملة على منزلها فحسب ، بل إن الأملاك الزراعية كلها كانت تنتقل إلى الإناث ، وفي ذلك يقول بتنر[١] : لقد كان الزوج حتى العهود المتأخرة يتنازل لزوجته في عقد زواجه عن جميع أملاكه ومكاسبه المستقلة .

وكانت المرأة ترث كما يدل على ذلك وثيقة من أقدم الوثائق التاريخية ، وهي وصية من عهد الأسرة الثانية[٢] توصي فيها السيدة نب سنت[٣] بأرضها لأبنائها .

بل بلغ سلطان المرأة أن وصلت إلى الحكم وارتقت حتشبسوت[٤] وكليوباترا[٥] عرش مصر .

ولعل هذه الجوانب هي التي دعت ماكس ملر[٦] إلى أن يشيد بالحضارة المصرية قائلا : ليس ثمة شعب قديم أو حديث قد رفع منزلة المرأة مثل مارفعها سكان وادي النيل[٧] .

كما أنك لاتستطيع أن ترى تمثالا لرجل في ناحية من نواحي الأبنية الفرعونية إلا وهناك تمثال لزوجته في الناحية الأخرى .

---

(١) مكسيمليان بتنر مستشرق نمسوي كتب أبحاثا في أصول العربية وآداب الجاهلية . وانظر : الأعلام ، لخير الدين الزركلي (٢٨٥/٧) ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ط/٨ .

(٢) سيطرت الأسرة الأولى والثانية على ملك مصر في الفترة ٣٥٠٠-٣١٠٠ق.م .

(٣) لم أجد لها ترجمة والذي يظهر من سياق الكلام أنها من ملوك مصر .

(٤) ملكة مصرية شهيرة من السلالة ١٨ ابنة تحتمس ١ ، وزوجة تحتمس ٢ . ملكت نحو عشرين سنة من وفاة زوجها وخلعها تحتمس الثالث ابن زوجها ولها قبر فخم في الدير البحري ١٥٠٤-١٤٨٤ق.م . المنجد في اللغة والأعلام (ص٢٢٩) ، دار المشرق ، بيروت ، ط/٢٣ .

(٥) ملكة مصرية ولدت في الاسكندرية ٦٩ق.م ، وملكة مصر في ٥١-٣٠ق.م . المنجد (ص٥٩٣) .

(٦) مستشرق سويسري درس تاريخ الشرق ثم انصرف إلى البحث عن الآثار الإسلامية . الأعلام الزركلي (٢٥٦/٥) .

(٧) قصة الحضارة ، ولد ديورانت ، ترجمة محمد بدران (٩٦/٢) ، جامعة الدول العربية .

وعلى الرغم مما قاله المؤرخون عن مكانة المرأة في ظل الحضارة المصرية ، إلا أن هناك جوانب مشينة ومنها :

١ ـ شيوع مضاجعة الرجل لقرابته من النساء وكثيرا ماكان الرجل يتزوج أخته ، وسبب ذلك أن الرجال كانوا يرغبون في أن يستمتعوا بميراث الأسرة الذي كان ينحدر من الأم إلى البنت .

٢ ـ ومن المخزي أن الملك كان يضاجع ابنته ليحتفظ بالدم الملكي الخاص .

٣ ـ وكان للملك فضلا عن أخواته عدد كبير من النساء من أسيرات الحروب وبعضهن من بنات الأعيان ، ومن ذلك أن أحد الأعيان أهدى إلى أمنحوتب الثالث[١] ابنته الكبرى وثلاثمائة من صفوة الفتيات ، ويحذو حذو الملك في هذا الشأن طبقة الأغنياء والمترفين .

٤ ـ الحديث عن الشؤون الجنسية وشيوعه بغاية الصراحة ، بل كانوا يزينون هياكلهم بصور ونقوش تظهر فيها أجزاء الجسم كله واضحة .

٥ ـ كان اتصال الفتيان بالفتيات قبل سن الزواج حرا ميسرا .

٦ ـ قبول الفتيات الراقصات في أرقى مجتمعات الرجال ليقدمن للمجتمعين ضروب التسلية والمتعة الجسمية ، وكن يرتدين ملابس شفافة أو يكتفين أحيانا بالتزين بالخلاخل والأساور والأقراط .

ولعل هذه الأسباب هي التي تجعلنا نجد أحيانا تلك النغمة الساخرة في الأدب المصري ، ومن ذلك ماكتبه رجل من رجال الأخلاق الأقدمين يحذر قراءه من النساء قائلا : احذر المرأة التي تأتيك من الخارج ، والتي لاتعرفها ، فهي كالدردور[٢] في الماء العميق لاتستطيع أن تسبر غورها . وإن المرأة التي غاب عنها

---

(١) سيطر على ملك مصر في الفترة ١٤١٢-١٣٧٦ق.م .

(٢) الدردرو : موضع في البحر يجيش ماؤه لاتكاد تسلم منه السفينة . يقال : لججوا فوقعوا في الدردور .

والدردور : الماء الذي يدور ويخاف منه الغرق . لسان العرب (٤/٢٨٣) ، جمال الدين محمد ابن مكرم بن منظور ، دار صادر ، بيروت ، ط/١ .

زوجها لتكتب إليك كل يوم ، وإذا لم يكن معها شاهد عليها قامت ونشرت حولك شباكها . ومأشنعها من جريمة إذا أصغى إليها الإنسان . فهذا أحدهم يصف الحياة مع المرأة والتعامل معها كالصياد مع الفريسة فهل هذه هي المكانة التي يقصدها ماكس ملر؟؟

إن الناظر ليبصر حقيقة الوضع المزري للمرأة في ظل هذه الحضارة[1] .

(١) وانظر : قصة الحضارة ، ول ديورانت ، ترجمة محمد بدران (٢/٩٤-٩٨) ، جامعة الدول العربية ، تطور المرأة عبر التاريخ ، باسمة كيال (ص٤٠) ، مؤسسة عز الدين ، طبعة عام ١٤٠١هـ/١٩٨١م ، المرأة بين الجاهلية والإسلام ، محمد حامد الناصر وخولة درويش (ص٣) دار الرسالة .

المبحث الثاني
المرأة في حضارة الهند

المرأة عند أهل الهند مخلوق أقل من الرجل على كل حال ؛ لأن أساطيرهم تقول : إن المبدع الإلهي حين أراد أن يخلق المرأة وجد أن مواد الخلق قد نفذت كلها في صياغة الرجل ، ولم يبق لديه من العناصر الصلبة بقية ، فإزاء هذه المشكلة طفق يصوغ المرأة من القصاصات والجذاذات التي تناثرت من عمليات الخلق السابقة ، يختار قصاصة من هنا وجذاذة من هناك .

فأخذت استدارة القمر ، وتثني الزواحف ، وارتعاش الكلأ ، ودقة قصب الغاب ، وإزدهار الزهور ، وخفة أوراق الشجر ، وانخراط خرطوم الفيل ، ونظرات الغزال[١] .

لذلك نجد أن الروح العامة في تشريع مانو ـ وهو من الشرائع الهندية القديمة ـ موجهة ضد المرأة ، ومن ذلك قوله : "إن المرأة لاتقتصر قدرتها على تضليل الأحمق عن جادة السبيل في هذه الحياة ، بل هي كذلك قادرة على تضليل الحكيم ، فهي تستطيع أن تمسك بزمامه وأن تخضعه لشهوتها ..."[٢] .

كما يقول في موطن آخر : "إن النساء فرض عليهن حب الفراش والمقاعد والزينة والشهوات الدنسة والغضب ، والتمرد من حب الشرف وسوء السلوك"[٣] .

ونراه يحذر الرجال بقوله : "إن المرأة نزاعة بطبعها دائما أن تغري الرجل ومن ثم كان واجبا على الرجل ألا يجلس في عزلة مع المرأة حتى إن كانت من أقرب ذوات قرباه" .

---

(١) قصة الحضارة (١٧٨/٣) .

(٢) المصدر السابق (١٧٨/٣) .

(٣) المرأة المسلمة أمام التحديات ، أحمد بن عبد العزيز الحصين (ص١٨) ، دار البخاري ، ط/٥ .

وحيث إن بوذا[١] كان أحد أفراد الإصلاح عند أهل الهند نعرض نظرته كمصلح للمرأة فنجد في تعاليمه : أنه لم يكن يطمئن نفسا في حضرة النساء ، وتردد كثيرا قبل أن يسمح لهن بالانضمام إلى الطائفة البوذية ، ولقد سأله تلميذه المقرب (أناندا) ذات يوم :

كيف ينبغي لنا يامولاي أن نسلك إزاء النساء؟

كما لو لم تكن قد رأيتهن ياأناندا .

لكن ماذا نصنع لو تحتمت علينا رؤيتهن؟

لاتتحدث إليهن ياأناندا .

لكن إذا ماتحدثن إلينا يامولاي فماذا نصنع؟

كن منهن على حذر تام ياأناندا[٢] .

والآن بعد أن استعرضنا بعض أقوال رجال الدين من الوثنيين وعرفنا نظرتهم للمرأة ، نشرع في الحديث عما تفرع من هذه النظرة من أحكام تتعلق بالمرأة .

١ ـ لم يكن للمرأة حق في اختيار الزوج فضلا عن حقها في رفضه عند وجوده ، لأن الآباء كانوا يزوجون البنات وهن أطفال بحجة أن الزواج لاينبغي أن يترك للعواطف أو المصادفات .

٢ ـ لأن المرأة في ملتهم مخلوق أقل من الرجل فهي محتوم عليها أن تظل مملوكة لأبيها بكرا ، ولبعلها ثيبا ، ولأولادها أيما .

٣ ـ ينبغي على المرأة أن تتفانى في خدمة زوجها ، ومن مظاهر ذلك أنه يجب عليها أن تخاطبه في خشوع قائلة له : "يامولاي" ، و"ياسيدي" ، بل "ياإلهي" وهي تمشي خلفه بمسافة إن مشيا على مرأى من الناس ، كما ينتظر منها أن تبدي الإخلاص في خدمتها لزوجها في جميع المواقف ، من إعداد الطعام ، وضمها لقدمي زوجها إذا حانت ساعة النوم . يقول مانو : "إن الزوجة الوفية ينبغي أن تخدم

---

(١) وجد في الفترة ٥٦٣-٤٨٣ق.م .

(٢) انظر : قصة الحضارة (١٧٧/٣) .

سيدها كما لو كان إلها ، ولاتأتي شيئا من شأنه أن يؤلمه مهما تكن حالته حتى وإن خلا من جميع الفضائل"[١] .

ويجب على المرأة أن تديم هذا الوفاء والإخلاص في الخدمة حتى بعد وفاة زوجها ، فإنه يجب أن تثبت وفاءها لزوجها بعد موته بأن تجلس فوق كومة الحطب التي قد يبلغ طولها مترين واضعة رأس زوجها في حجرها ثم يحرقان جميعا ، ويعللون ذلك بأنه دليل على أبدية الرابطة ، وحتى تعنى به في الحياة الآخرة[٢] .

٤ ـ نظام التعدد المعمول به يقضي بأن للرجل أن يتزوج مايشاء من النساء ولكن واحدة منهن فقط يكون لها السيادة على الأخريات ، ويشترط فيها أن تكون من طبقته الاجتماعية[٣] . أما المرأة فإنه إذا مات عنها زوجها و لم تحرق معه فإنه لايجوز لها أن تتزوج بعده ؛ لأن ذلك يعد جريمة فادحة ، وعلى ذلك كان لابد للأرملة وفق القانون البرهمي أن تظل بغير زواج ، وأن تحلق شعرها ، وأن تحيا حياتها معنية بأطفالها ومشتغلة بأعمال البر والإحسان .

٥ ـ يفرض على بعض النساء في ظل هذه الحضارة أن يكن "خادمات الله" ، أو "خادمات المعبد" ، ومقتضى ذلك أن يمارسن الدعارة علنا ، وتسمى عند الناس دعارة مقدسة ، لأنها تحقق المتعة لرجال الدين "الكهنة" ، و لم يكن المجتمع ينظر إلى هؤلاء الداعرات بأي ازدراء ، وإنما كان يحترمهن بدليل أن بعض المحترمات كن يدفعن ببناتهن إلى هذه الدعارة وهن راضيات عن ذلك .

٦ ـ لم يكن نساء الهند يتلقين تعليما إلا إن كن من سيدات الطبقة الراقية أو زانيات المعبد ، ففن القراءة كان في عرفهم لايليق بالمرأة وذلك لأن سلطانها على الرجل يقوى بالعلم ، فهو يؤدي إلى نقص فتنتها .

---

(١) قصة الحضارة (١٧٩/٣) .

(٢) انظر : المصدر السابق (١٨١/٣) .

(٣) وذلك أنهم يقسمون المجتمع إلى عدة طبقات مثل البراهمة ، الكشدرية ، الشودرا ...

٧ ـ ليس لها حق في التملك وذلك لأن هناك ثلاثة أشخاص في تشريع مانو لايجوز لهم أن يملكوا شيئا : الزوجة ، والابن ، والعبد ، فكل مايكسبه هؤلاء يصبح ملكا لسيد الأسرة ، على أنه يجوز للزوجة أن تحتفظ بالمهر والهدايا التي جاءتها عند زواجها[١] .

٨ ـ أما أحكام الطلاق فإنه يجوز للرجل أن يطلق زوجته لخيانتها الزوجية ، لكن الزوجة لاتستطيع أن تخلع نفسها من زوجها لأي سبب من الأسباب .

٩ ـ وهم من أجل أن يقضوا على الظواهر الجنسية غير الشرعية شرعوا في تزويج أبنائهم صغارا لكنهم هدموا كل مابنوه بإباحتهم الاختلاط في عيد (هولي) حيث يغتسلون في المياه المقدسة كما يزعمون في حالة توشك أن تكون عارية .

وبهذا يظهر لنا أن هذه الحضارة أهدرت كرامة المرأة و لم تعطها حقها في جميع مراحل حياتها بنتا أو أختا أو زوجة أو أما ، وذلك لأنها في معتقدهم خلقت من جذاذات وبقايا الرجل؟ [٢]

---

(١) انظر : قصة الحضارة (١٨٠/٣) .

(٢) انظر : الحجاب ، أبو الأعلى المودودي (ص٣٨) ، الدار السعودية للنشر والتوزيع ، الطبعة الثالثة ، تطور المرأة عبر التاريخ (ص٤٢-٤٦) ، قصة الحضارة (٧٧/٣) ، (١٧٢/٣-١٨٣) .

المبحث الثالث
المرأة في حضارة اليونان

أرقى الأمم القديمة حضارة وتمدنا في التاريخ هم أهل اليونان ، وبالرغم من ذلك كانت نظرتهم إلى المرأة أنها من سقط المتاع ، يدل على ذلك نصوص زعمائهم وقادتهم .

فهذا سقراط[١] يقول : إن وجود المرأة هو أكبر منشأ ومصدر للأزمة والانهيار في العالم ، وإن المرأة تشبه شجرة مسمومة ظاهرها جميل لكن عندما تأكل منها العصافير تموت حالا[٢] .

وهذه نتيجة حتمية لما تبثه أساطيرهم عن تلك المرأة الخيالية التي سموها باندورا ينبوع جميع آلام الإنسان ومصائبه ، وذلك شبيه بما فعله اليهود من جعلهم حواء : العين التي تنشق منها جداول الآلام والشدائد[٣] .

وغير خاف على أحد ماكان لهذه الأسطورة الشنيعة عن المرأة من تأثير عظيم في سلوك هذه الأمم تجاه المرأة .

فلم تكن المرأة عندهم إلا خلقا من الدرك الأسفل وفي غاية من المهانة والذل في كل جانب من جوانب الحياة الاجتماعية ، وأما منازل العز والكرامة في المجتمع ، فكانت مختصة بالرجل .

ونظرا لأن الحضارة اليونانية مرت بعهود مختلفة نرى أن نظرتهم للمرأة تختلف من عهد لآخر ، فبينا نرى المرأة في تاريخ هيردوتس[٤] في كل مكان ، إذ بنا

---

(١) فيلسوف يوناني ولد في أثينا (نحو ٤٧٠-٣٩٩ق.م) محور فلسفته معرفة الإنسان نفسه . المنجد (ص٣٥٨) .

(٢) انظر : المرأة وحقوقها في الإسلام ، مبشر الطيرازي الحسيني (ص٨) ، دار الكتب العلمية .

(٣) الحجاب ، المودودي (ص١٥) .

(٤) هيرودتس مؤرخ ورحالة يوناني لقب بـ(أبي التاريخ) ، له كتاب (التاريخ) من أهم المراجع لمعرفة أخبار الأمم القديمة وأساطيرهم (٤٨٤-٤٢٥ق.م) . انظر المنجد (ص٧٣٦) .

لانراها في تاريخ توكيديدر[١] في أي مكان .

وربما كان عهد الآخيين بين عهود اليونان ـ وهو المسمى بعهد الأبطال[٢] ـ هو الذي يشير إلى ماكانت عليه المرأة من مكانة أكثر مما يشير إلى مكانتها العهد الذي سبق عهد أجمنون[٣] [٤] .

ففي عهد الأبطال نستطيع أن نتبين مكانة المرأة على النحو التالي :

١ ـ كان الزواج يتم عن طريق الشراء ، وكان الثمن عددا من الثيران أو مايساويها من المال ، وكانت المرأة بضاعة تباع وتشترى .

٢ ـ عندما تتزوج المرأة تصبح ربة البيت وتنال من المكانة بمقدار ماتنجب من الأبناء الذكور ، ولنا أن نتخيل مكانة هذه المرأة إذا لم تنجب ، أو أنجبت عددا قليلا من الذكور .

أما العهد الذهبي[٥] للحضارة اليونانية وهو العهد الذي غص بالفلاسفة المشاهير أمثال ـ سقراط[٦] وأفلاطون[٧] وأرسطو[٨] ـ فإن مكانة المرأة فيه كانت أقل .

ونستطيع أن نتبين ذلك من النقاط التالية :

١ ـ كانت القيم السائدة في العصر الذهبي للحضارة اليونانية تعترف بصراحة للرجال والنساء بأن العلاقات الجنسية هي أساس الحب .

---

(١) كاتب ومؤرخ أيضا .

(٢) سيطر الآخيين على اليونان ١٣٠٠-١١٠٠ق.م .

(٣) ارتقى أجمونون عرش اليونان ١٢٠٠ق.م . قصة الحضارة (٧/٧) .

(٤) انظر : قصة الحضارة (١١٧/٧) ، ترجمة محمد بدران .

(٥) العصر الذهبي للحضارة ٤٨٠-٣٩٩ق.م .

(٦) سقراط (٤٧٠-٣٩٩ق.م) فيلسوف يوناني ولد في أثينا وعلم فيها فأحدث ثورة في الفلسفة بأسلوبه وفكره وصلت إلينا تعاليمه في كتب تلميذه أفلاطون . المنجد (ص٣٥٨) .

(٧) أفلاطون (٤٢٧-٣٤٧ق.م) من مشاهير اليونان تلميذ سقراط ومعلم أرسطو . المنجد (ص٥٥) .

(٨) فيلسوف يوناني (٣٨٤-٣٢٢ق.م) . المنجد (ص٣٤) .

٢ ـ كانت الأعياد الدينية الكبرى فرصة لتحرر الناس جميعا من القيود في العلاقات الجنسية بين الرجال والنساء ، لاعتقادهم أن هذه الحرية الجنسية في هذه المناسبات تيسر للرجال فيما بقي من العام أن يقتصر كل منهم على زوجة واحدة .

٣ ـ كان القانون يبيح للناس الاتصال بالخليلات ، ولايرى الناس في ذلك شيئا من العار . والخليلة عشيقة ينعم بها الضال من غير زواج ، وكانت الزوجة لاتلوم زوجها على اتخاذ الخليلات .

٤ ـ كانت الدولة تعترف بالبغاء رسميا وتفرض على البغايا ضرائب تؤدى للدولة .

٥ ـ لم يكن للمرأة حق في الإرث .

٦ ـ كان تعليم المرأة قاصرا على الفنون المنزلية لأنهم يعتقدون أن ذلك يعوقها عن أداء واجباتها .

٧ ـ من حق الرجل أن يطلق امرأته لغير سبب ، بل كان بوسعه أن يطردها من بيته لغير سبب كذلك ، وفي المقابل لم يكن للمرأة حق في أن تخلع نفسها من زوجها في أي حال .

٨ ـ كان الرجل العقيم له حق في أن يستعين بأحد أقاربه ليجامع زوجته ، فإذا جاءت بولد نسبه إليه ، أما المرأة العقيم فكان لابد أن تطلق .

وأوضح مايعرفنا بمكانة المرأة في ظل هذه الحضارة هي مقولة لأحد مفكريهم إنا نتخذ العاهرات للذة ، والخليلات لصحة أجسامنا اليومية ، والزوجات ليلدن لنا الأبناء الشرعيين ويعتنين ببيوتنا عناية تنطوي على الأمانة والإخلاص .

فهذا هو وضع المرأة في ظل حضارة افتتن بها الكثير ، وجعلوها في مقدمة الحضارات[1] .

---

(١) انظر : قصة الحضارة (٦/٩٦-٩٩) ، (٩/١١٧-١٢١) ، المرأة المسلمة وفقه الدعوة إلى الله ، علي عبد الحليم محمود (ص٣٩-٤١) ، دار الوفاء ، ط/٣ ، الحجاب ، المودودي (ص١٥-٢٠) .

المبحث الرابع
المرأة في حضارة الرومان

الذين تسنموا ذروة المجد والرقي في ظاهر الحياة الدنيا في العالم بعد اليونانيين هم الرومان ، وكانت نظرتهم للمرأة في عصرهم الأول أنها شر يجتنب ، وإن كانت مخلوقة للمتعة ، ويعتقدون أن المرأة أداة الإغواء ووسيلة الخداع .

وإذا كان لنا أن نتعرف على مكانة المرأة في ظل الحضارة الرومانية ، فإن ذلك يستوجب علينا أن ننظر إليها في عهد الحكم الأول[(١)] ، ثم في عهد الحكم الثاني[(٢)] ، لأن الأمور اختلفت بالنسبة للمرأة اختلافا يستحق أن نفصل فيه .

أما مكانة المرأة في عهد الحكم الأول ، فإننا نستطيع أن نتبينها من خلال النقاط التالية :

١ ـ كان رب الأسرة له كل شئ وترجع إليه جميع الحقوق ، أما المرأة فلم يكن لها إلى جانبه شئ ، إذ لم يكن لها أي أهلية أو شخصية قانونية ، فقد كان القانون يعتبر الأنوثة سببا أساسيا من أسباب انعدام الأهلية كحداثة السن والجنون .

٢ ـ عرف الرومان نوعا من الزواج اسمه "الزواج مع السيادة" وبه تدخل المرأة في سيادة زوجها ، وتصير في حكم ابنته وتنقطع صلتها بأسرتها ، ولقد بلغ من سيادة زوجها عليها أنها كانت تحال إليه إذا ماتهمت بجريمة ليحاكمها ويعاقبها بنفسه .

٣ ـ كانت المرأة إذا مات عنها زوجها لم ترث عنه شيئا من ماله ولايحق لها بحال أن تطالب بشئ منه ، في حين لو ماتت هي آل إليه كل شئ لها ، وقد يسمح الزوج لها في حياته أن ترثه بعد موته وقد لايسمح .

---

(١) وجدت الجمهورية الأولى في الفترة ٥٠٨-٣٠ق.م .

(٢) وجدت الجمهورية الثانية في الفترة ٣٠ق.م - ٩٦م .

٤ ـ المرأة في جميع أطوار حياتها تحت رقابة الرجل حتى أنه عند وفاة زوجها تدخل تحت رقابة ابنها ، ولم يكن لها الحق في التصرف في أموالها بغير رضى هذا الولي أو الرقيب[١] .

وخلاصة هذا أن المرأة في ظل الحكم الأول للرومان لم تكن تختلف إلا قليلا عنها في ظل الحضارة اليونانية ، ثم أخذت نظرة الرومان للنساء تتبدل وتتغير برقيهم وتقلبهم في منازل الحضارة والمدنية ، وأخذت المرأة في عصر الرومان الذهبي تتحرر حتى سادت ، وأمسى الرجال أسارى النساء كأنما تواضع الرجال والنساء على تبادل ماكان سائدا في القديم ، مما أدى إلى اندفاع تيار من العري والفحش ، وإليك بعض مظاهر ذلك :

١ ـ كانت النظم الاجتماعية تتغاضى عن اتصال الرجال بالعاهرات ، وكانت العهارة مهنة ينظمها القانون ، فهناك تسجيل لأسماء العاهرات وهناك التزام بأجور زهيدة على العهارة حتى لايعجز عنها أحد مهما كان من طبقة فقيرة .

٢ ـ كان دون العهارة عمل طائفة من النساء وتختص بإنشاد الشعر والغناء والموسيقى والرقص والأحاديث المسلية ، وكان الشباب يلتقون مع هؤلاء النساء عند المعبد ، أو في حلبات المصارعة ، فيتسلون بما تقدمه هذه الطائفة من النساء .

٣ ـ كان اللواط شائعا بين الذكور ولايرى المجتمع في ذلك عارا ولامسبة ، وقد ترتب على إباحة اللواط قصور في الزواج ومنافسة بينه وبين اللواط ، فكان من نتيجة ذلك أن أعطى المجتمع للفتاة الحق في أن تحصل على زوج مؤقت ولالوم عليها في ذلك .

٤ ـ كان الزنا شائعا في المجتمع ، وهناك تهاون في الخيانة الزوجية حتى انتشر الزنا بين المتزوجات على نطاق واسع ، وأصبح للزوجة عدد من العشاق مع استمرارها في حياتها الزوجية ، حتى إن بعضهم كان يقول : إن المرأة التي تقنع بعاشقين اثنين فقط مع زوجها تعد آية في الإخلاص .

---

(١) قصة الحضارة (١١٨/٩) .

وكان العرف السائد أن الرجل الذي يغضبه أن تكون لزوجته صلات غرامية بعشاقها يعد متخلفا غير متحضر .

٥ ـ كانت المرأة أحيانا ترث زوجها ولها حق البيع والشراء في بعض الأحيان.

٦ ـ تسهيل أمر الطلاق وجعله أمرا عاديا حتى كتب سينكا[١] يندب كثرة الطلاق ويشكو تفاقم خطبه بين بني جلدته فيقول : إنه لم يعد الطلاق اليوم شيئا يندم عليه أو يستحيا منه في بلاد الرومان ، وقد بلغ من كثرته وذيوع أمره أن جعلت النساء يعددن أعمارهن بأعداد أزواجهن .

واستمرت دولة الرومان على هذه الحال حتى جاءها الخراب من حيث تدري ولاتدري[٢] .

---

(١) سينكا فيلسوف روماني شهير عاش في الفترة (٢ق.م – ٦٦م) . المنجد (ص٣٧٨) .

(٢) انظر : قصة الحضارة ، ول ديورانت (١١٨/٩) ، (٣١٥/١٠) ، الحجاب ، المودودي (ص٢٠) ، المرأة المسلمة أمام التحديات ، الحصين (ص١٧) ، المرأة وحقوقها في الإسلام ، مبشر الطيرازي (ص٩) .

المبحث الخامس
المرأة في ظل الديانة اليهودية المحرفة

ليست لليهود حضارة تقارب فضلا عن أن تساوي الحضارات التي سبقتها في الزمان ولاالتي لحقتها بعد ذلك ، فمن الصعوبة مقارنة حضارتهم بحضارة مصر القديمة ، ولابحضارة الرومان ولااليونان ، وإنما جعلتهم في الترتيب بعد الحضارات السابقة من باب المقاربة والمجاوزة .

والأصل في القيم السائدة عند اليهود أن تكون نابعة من التوراة ، ولكن اليهود حرفوا هذه التوراة يقينا بدليل مافيها من أوصاف لاتليق بالخالق سبحانه ، ولاتليق بالأنبياء ، ومافيها من قيم أخلاقية لايمكن أن تكون من عند الله لما تتضمنه من إظهار الشر لغير اليهود .

أما عن الأوصاف التي لاتليق بالرب فمنها قولهم على لسان الخالق :تبا لي لأني صرحت بخراب بيتي وإحراق الهيكل ونهب أولادي[١] .

وتصديق ذلك في بيان سخفهم قوله تعالى : ﴿وَقَالَتْ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ[٢] غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾[٣] .

أما عن الأنبياء فنذكر على سبيل المثال قولهم في عيسى عليه السلام : "إن يسوع الناصري موجود في لجات الجحيم بين القار والنار وأن أمه مريم أتت به من العسكري "باندارا" عن طريق الخطيئة ، وإن الكنائس النصرانية هي بمقام القاذورات والواعظون فيها أشبه بالكلاب النابحة"[٤] .

---

(١) مقارنة الأديان "اليهودية" ، د.أحمد شلبي (ص٢٧١) ، ط/٤ ، مكتبة النهضة المصرية .

(٢) غل فلان أي قيد وقيل للبخيل هو مغلول اليد . المفردات في غريب القرآن (ص٣٦٣) ، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني ، دار المعرفة ، بيروت .

(٣) سورة المائدة : آية ٦٤ .

(٤) مقارنة الأديان ، اليهودية (ص٢٧٥) .

وصدق الله العظيم إذ يقول : ﴿وَقَالَتْ الْيَهُودُ لَيْسَتْ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتْ النَّصَارَى لَيْسَتْ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لايَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾[1] .

وأما عن جانب أخلاق اليهود مع غيرهم والمستوى الهابط الذي يتعاملون به مع الناس فيكفي عرض معتقدهم في أعراض من لم يكن منهم ، إذ يبيحون لكل يهودي انتهاك عرض أي امرأة مالم تكن من بني اسرائيل ، وحجتهم في ذلك أن المرأة إن لم تكن من بني اسرائيل فهي كالبهيمة ، والعقد لايوجد مع البهائم[2] .

وقال تعالى : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ[3] وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[4] .

فما هو المنتظر من أهل ديانة وصل بها التحريف إلى هذا الحد؟

وهل وصل التحريف لما يتعلق بشؤون المرأة؟

الجواب : نعم ، والدليل نظرتهم حول الخطيئة الأزلية والعقوبات الأبدية ، حيث نقرأ في مستهل الإصحاح الثالث من السفر الأول سفر التكوين مانصه :

وكانت الحية أمكر وحوش البرية التي صنعها الرب الإله فسألت المرأة : أحقا أمركما الله ألا تأكلا من جميع شجر الجنة .

فأجابت المرأة : يمكننا أن نأكل من ثمر الجنة كلها ماعدا ثمر الشجرة التي في وسطها ، فقد قال الله : لاتأكلا منه ولاتلمساه لكي لاتموتا .

فقالت الحية للمرأة : لن تموتا ، بل إن الله يعرف أنه حين تأكلان من ثمر هذه الشجرة تنفتح أعينكما فتصيران مثله قادرين على التمييز بين الخير والشر .

---

(١) سورة البقرة : آية ١١٣ .

(٢) مقارنة الأديان (ص٢٧٤) .

(٣) سبيل : يستعمل السبيل لكل مايتوصل به إلى شئ خيرا كان أو شرا . مفردات الراغب (ص٢٢٣) .

(٤) سورة آل عمران : آية ٧٥ .

وعندما شاهدت المرأة أن الشجرة لذيذة للمأكل وشهية للعيون ، ومثيرة للنظر قطفت من ثمرها وأكلت ، ثم أعطت زوجها أيضا فأكل معها . فانفتحت للحال أعينهما ، وأدركا أنهما عريانان ، فخاطا لأنفسهما مآزر من أوراق التين .

ثم سمع الزوجان صوت الرب الإله ماشيا في الجنة عند هبوب ريح النهار فاختبآ من حضرة الرب الإله بين شجر الجنة .

فنادى الرب الإله آدم : أين أنت؟

فأجاب : سمعت صوتك في الجنة فاختبأت خشية منك لأني عريان .

فسأله : من قال لك إنك عريان؟ هل أكلت من ثمر الشجرة التي نهيتك عنها؟

فأجاب آدم : إنها المرأة التي جعلتها رفيقة لي . هي التي أطعمتني من ثمر الشجرة فأكلت .

فسأل الرب الإله المرأة : ماذا فعلت؟

فأجابت : أغوتني الحية فأكلت .

فقال الرب الإله للحية : لأنك فعلت هذا ، ملعونة أنت من بين جميع البهائم ومن جميع وحوش البرية ، على بطنك تسعين ، ومن التراب تأكلين طوال حياتك ، وأثير عداوة دائمة بينك وبين المرأة ، وكذلك بين نسليكما . هو يسحق رأسك وأنت تلدغين عقبه .

(عقاب الإنسان) :

ثم قال للمرأة : أكثر تكثيرا أوجاع مخاضك فتنجبين بالآلام أولادا ، وإلى زوجك يكون اشتياقك وهو يتسلط عليك .

وقال لآدم : لأنك أذعنت لقول امرأتك ، وأكلت من الشجرة التي نهيتك عنها ، فالأرض ملعونة بسببك ... [1]

---

(١) الكتاب المقدس ، سفر التكوين ، الإصحاح الثالث (ص٤) ، ط/٤ .

ومقتضى هذا النص أن المرأة هي التي سقطت في الغواية أولا ، ثـم هـي الـتي أغوت زوجها آدم بعد ذلك .

وأن المتاعب التي تعانيهـا في الحمـل والـولادة هـي عقوبـة ، كمـا أن شـوقها وحدها يكون للرجل أما الرجل فله السيادة عليها .

فليس بمستغرب أن يعتبر اليهود المرأة لعنة لأنهـا أغـوت آدم ، وهـذه النظـرة سوغت لهم الأحكام التي يتخذونها حيالها حيث تحرم أقل حقوقها ، فهي لاإذن لها عند الزواج لأنها مملوكة لأبيها وتشترى منه عنـد النكـاح ، والمهـر يدفـع لـلأب أو الأخ على أنه ثمن الشراء ، ثم تصير لزوجها وهو سيدها المطلق .

فتنتقل جميع أملاكها إليـه ، لأن المـرأة المتزوجـة كالقـاصر والصبي والمجنـون لايجوز لها البيع ولاالشراء[1] .

ويضيف التلمود : أنه إذا أسـاءت المـرأة إدارة البيـت أو وجـد الرجـل امـرأة أجمل منها فله الحق في أن يطلقها[2] .

كما أنه ليس لها حق التعليم ، ويعزو محرر دائرة المعـارف اليهودية ذلـك إلى سببين :

الأول : أن تعليم المرأة لم يكن إجباريا في الدين .

ثانيا : أن المرأة تعتبر خفيفة العقل[3] .

أما الإرث فلايحق لها سواء كانت بنتا أم زوجة . كـل مـايحق لهـا إن كـانت بنتا تحت الثانية عشرة هو النفقة والتربية ، أما إذا كانت زوجة فلها مؤخـر الصـداق أما إذا كان لها ثروة فإنها تألو إلى زوجها ومنه إلى ورثته[4] .

---

(١) انظر : مقارنة الأديان ، د.أحمد شلبي (ص٣٠٤-٣٠٥) .

(٢) التلمود شريعة بني إسرائيل حقائق وأرقام (ص٣١) ، ترجمة محمد صبري ، مؤسسة دار الهلال.

(٣) التلمود تاريخه وتعاليمه ، ظفر الإسلام خان (ص٥٧-٥٨) ، دار النفائس ، ط/٤ .

(٤) مقارنة الأديان ، د. أحمد شلبي (ص٣٠١-٣٠٥) .

ثم إن الطلاق حق للرجل وحده وليس للمرأة أن تخلع نفسها مهما كانت الأسباب[١] .

والعجيب في اعتقاد اليهود أنهم يعتبرون المرأة نجسة في أيام ولادتها كما هي أيضا في أيام حيضها .

وجاء في كتابهم المقدس تحت عنوان شريعة تطهير المرأة بعد الولادة : وقال الرب لموسى : "أوص بني إسرائيل : إذا حملت امرأة وولدت ذكرا ، تظل الأم في حالة نجاسة سبعة أيام ، كما في أيام فترة الحيض . وفي اليوم الثامن يجري ختان الطفل . وعلى المرأة أن تبقى ثلاثة وثلاثين يوما أخرى إلى أن تطهر من نزيفها ، فلاتمس أي شئ مقدس ، ولاتحضر إلى المقدس إلى أن تتم أيام تطهيرها . وإن ولدت أنثى فإنها تظل في حالة نجاسة مدة أسبوعين كما في فترة الحيض ، وتبقى ستة وستين يوما حتى تتطهر من نزيفها .

ويتطلب تطهيرها مراسم وتقاليد وأضحية على يد الكهنة[٢] .

وكل من يلمس فراشها يغسل ثيابه ويستحم بماء ويكون نجسا إلى المساء[٣] .

واليهود فوق كل هذا يضحون بأعراضهم في سبيل تحقيق غاياتهم ، لأنه من معتقداتهم التي يضعونها لأنفسهم "أن الغاية تبرر الوسيلة"[٤] .

فلاغرابة أن نجد تاريخهم يعج بالفضائح والمنكرات ومنها دفعهم بناتهم ونساءهم إلى الإثم ، رغم أن الزنا محرم في التوراة .

---

(١) قصة الحضارة (٣٧٩/٢) .

(٢) الكتاب المقدس ، سفر اللاويين ، الإصحاح الثاني عشر (ص١٤٤) .

(٣) الكتاب المقدس ، سفر اللاويين ، الإصحاح الخامس عشر (ص١٥٠) .

(٤) بروتوكولات حكماء صهيون (ص٦٠) ، ط/٣ ، ترجمة شوقي عبد الناصر . الناشر لايوجد .

ومن جملة بناتهم ـ هنريت هيرز ـ أجملهن وأكثرهم ثقافة وأعظمهن مجدا وحسبا ونسبا بل تعد من أعلى طبقة عند اليهود فهي ابنة أحد الحاخامات الذي يعدونه إله كما في التلمود ، فقد حوت هنريت المجد عندهم من جميع أطرافه ، ومع ذلك حين خطط اليهود في القرن الثامن عشر لقتل الروح الوطنية والقومية عند الألمان تاجرت بجسدها وعرضها في سبيل الديانة اليهودية وأباحتها للشباب الألمان ، ولم تكن هنريت وحدها بالطبع بل كان معها عشرات الحسناوات الفاتنات الإسرائيليات يساعدنها في إطفاء سعير شهوات الشباب ، وغير الشباب الألمان[١] .

هذا هو المستوى الذي وصلت له المرأة في ظل التحريفات اليهودية ..

(١) اليهودية والصهيونية ، أحمد عبد الغفور عطار (ص١٦٥) ، ط/١ ، دار الأندلس .

المبحث السادس
المرأة في ظل الديانة النصرانية المحرفة

الديانة النصرانية تعتمد أساسيا وتاريخيا على التراث الاسرائيلي ، وعلى ماجاء به عيسى عليه السلام كما ورد في الأناجيل التي اعترفت الكنيسة ببعضها وأعرضت عن بعض ، وهذه الأناجيل المعترف بها هي إنجيل متى ، ومرقص ، ولوقا ويوحنا[١] .

ومع ذلك لانجد في هذه الأناجيل المعتمدة نصا يشير من قريب أو من بعيد إلى ماأسلفناه عن معتقد اليهود في "الخطيئة الأزلية" .

بل إن يوحنا ليجود بعبارة صريحة حاسمة في تحديد الخطيئة ويعرفها بأنها إغواء إبليس للناس كل الناس ـ وليست حواء بالذات[٢] ـ .

ولكن الحضارة المسيحية تأثرت بما سبقها من حضارات حتى أن تلك الحضارات الوثنية قد استطاعت أن تنفذ بوثنيتها ـ وخاصة فيما يتعلق بعقيدتهم تجاه المرأة ـ إلى الحضارة النصرانية وقد تزعم بولس فكرة إلصاق الخطيئة بحواء ، ومن العجب أن بولس هذا هو المؤسس الثاني للشريعة النصرانية[٣] .

بل كان ولايزال هو الموجه الأول للفكر الكنسي كله منذ أن دخل إلى الكنيسة حتى الآن .

وهذا ماجعل بعض الباحثين من أساتذة جامعة "اكسفورد" يسجلون صراحة "إنه لعار علينا أن لاتكون تعاليم المسيح إلا قليلا من كثير مما يؤلف ومما نسميه بالنصرانية"[٤] .

---

(١) المرأة منذ النشأة بين التحريم والتكريم دراسة تقارنية في المصادر العليا للأديان الثلاثة (ص٤٠) مطبعة الكيلاني .

(٢) المصدر السابق (ص٥٢) .

(٣) المصدر السابق (ص٥٤) .

(٤) المصدر السابق (ص٥٧) .

والأغرب من ذلك أن بولس لم يكن من تلاميذ عيسى عليه السلام ولامن حوارييه ، ولم يلتق به على الإطلاق طوال مقامه في الأرض .

وكما يقول القس لويس برسوم : أن كل الدلائل متضافرة على أن بولس قبل ارتداده لم يعرف "يسوع المسيح" معرفة شخصية كما كانت أفكاره كلها من جهة دين المسيح أفكارا مسممة ، سممها ولاشك عداء مستفحل مهد له وغذاه جهل وعناد اليهود من حزب الفريسيين(١) .

فقد أخذ يضطهد أتباع المسيح بعنف وشدة لامثيل لهما ... (٢) .

وبولس من أسرة يهودية متعصبة تلقى مبادئ الدين اليهودي من أسرته المحافظة ، ورغم أن اليهودية تمقت العزوبة إلا أنه لم يتزوج لافي يهوديته ولابعد دخوله في المسيحية(٣) ، بل تزعم الدعوة إلى الرهبنة . وعلل الباحثون ذلك بأنه كان يعاني من مرض ... (٤) .

هذه بعض الأسباب التي جعلت بولس يتجه هذا الاتجاه ضد المرأة ، فكلماته صريحة في غمط حق المرأة . ومن أمثلة ذلك قوله :

وعلى المرأة أن تتلقى التعليم بسكوت وبكل خضوع . ولست أسمح للمرأة أن تعلم ولاتتسلط على الرجل . بل عليها أن تلزم السكوت . ذلك لأن آدم كون أولا ثم حواء . ولم يكن آدم هو الذي انخدع بمكر الشيطان ، بل المرأة انخدعت ، فوقعت في المعصية إلا أنها ستحفظ سالمة في ولادة الأولاد ، على أن يثبتن على

---

(١) حزب الفريسيين : فرقة يهودية ، ومعنى كلمة فريسيين أي منعزلون أو منشقون فهم بذلك يناظرون إلى حد ما فرقة المعتزلة عند المسلمين . مقارنة الأديان ، اليهودية (ص٢٢٢) .

(٢) المرأة منذ النشأة بين التجريم والتكريم ، دراسة تقارنية ، أحمد غنيم (ص٦١) .

(٣) بولس عاصر المسيح ولكنه لم يلقه فقد حدث التغير في فكر بولس وهو في طريقه من أورشليم إلى دمشق وكان ذلك حوالي عام ٣٨م ، وعيسى رفع عام ٣٣ . نقلا عن مقارنة الأديان ، المسيحية ، أحمد شلبي (ص٩١) ، ط/٨ ، مكتبة النهضة المصرية .

(٤) المرأة منذ النشأة بين التجريم والتكريم ، دراسة تقارنية ، أحمد غنيم (ص٦٦) .

الإيمان والمحبة والقداسة مع الرزانة[١] .

وفي إفصاح أكثر عن تفاصيل قصة الخطيئة يقول : ولكني أخاف عليكم أنه كما خدعت الحية حواء بمكرها هكذا تفسد أذهانكم من البساطة التي في المسيح[٢].

وهذه العبارة كأنها هي نفسها ماسبق وأن ذكرناه عن اليهود .

و لم يزل عمداء الفقه الكنسي يتصاعدون بهذه الإدانة إلى المرأة ولبناتها الدهر حتى جاء ترتوليان[٣] في أواخر القرن الثاني للميلاد ليصرخ قائلا : أيتها المرأة يجب عليك دائما أن تكوني مغطاه بالحداد لاتظهرين للأبصار إلا بمظهر الخاطئة الغارقة في الدموع لأنك ابنة حواء مصدر الخطيئة وسبب سقوط العنصر البشري ، إنك أنت التي فتحت الباب للشيطان ، إنك أنت التي تناولت فاكهة الشجرة المحرمة أولا[٤] .

ثم لم تزل هذه الأقاويل الصادرة عن الكنيسة تتصاعد في الحدة والعنف حتى تجاوزت كل خيال .

بل لقد خلف من بعد ذلك خلف طرحوا تساؤلات أخرى في أحد المجامع الكنيسية بروما مثل :

١ ـ هل المرأة إنسان ذو نفس وروح خالدة؟

٢ ـ هل هي أهل لأن تتلقى الدين؟ وهل تصلح منها العبادة؟

٣ ـ وهل يتاح لها أن تدخل الجنة في الآخرة؟

وهناك في روما قرر المجتمعون بهذا المجمع مايلي :

---

(١) الكتاب المقدس ، العهد الجديد ، الرسالة الأولى إلى تيموثاوس ، الإصحاح الثاني (ص٣١١) .

(٢) انظر : المرأة منذ النشأة بين التجريم والتكريم ، دراسة تقارنية ، أحمد غنيم (ص٥٨-٥٩) .

(٣) لم أجد من ترجم له .

(٤) انظر : المرأة منذ النشأة بين التجريم والتكريم ، دراسة تقارنية ، أحمد غنيم (ص٧٤) .

أن المرأة مجرد حيوان نجس لاروح له ولاخلود ، ولكن يجب عليها العبادة والخدمة كما يجب تكميم فمها كالبعير لأنها أحبولة الشيطان[١] .

ويقول الدكتور بول دي رجله في كتابه عن الكنيسة والزواج : وحتى الآن فإن المرأة في نظر الكنيسة لاتزيد عن هذا الكائن الناقص الذي أنكر عليه الكنسيون من قبل أن يكون له روح . واستمرت هدفا للذم واللوم ،والوصمات التي يكيلها لها قادة الكنيسة بقسوة صارخة فهي الخاطئة المذنبة ، وبعبارة أخرى لهم : هي بنت حواء العاصية لأمر الله وهي السبب في تلك الخطيئة الأزلية التي اتخذت منها الكنيسة ذلك الحجر الأساس والمدار الرئيس في تشريعاتها عامة[٢] .

ونخلص من هذه الأقوال بقاعدة عامة في نظرة المسيحيين للمرأة وهي أن المرأة شر لابد منه . وبالتالي فإن العلاقة الجنسية بين المرأة والرجل هي نجس يجب أن يجتنب ، ولو كانت عن طريق نكاح وعقد رسمي .

ودليل ذلك ماقاله ترتوليان معلقا على قول لبولس : والزواج لمن لم يقو على العفة أفضل من أن يحرق بنار جهنم لكن الخير أن يتقي الإنسان الأمرين معا ، فلايتزوج ولايعرض نفسه لعذاب النار ، وإن قصارى مايحققه الزواج أن يعصم الفرد من الخطيئة على حين أن التبتل يروض المرء على أعمال القديسين ويذلل له السبل إلى منزلة الإشراق ويتيح له أن يأتي بالمعجزات ، فجسم المسيح نفسه قد جاء من بتول عذراء[٣] .

وينظر كثير من عمداء الكنيسة المسيحية إلى هذه الأفكار على أنها من الأمور المسلمة في الدين بالضرورة ، حتى أن مجمع مديولانينس المسيحي قد حكم في أواخر القرن الرابع الميلادي على الراهب جوفينيان بالطرد من الكنيسة لأنه عارض المبدأ المسيحي الذي يقرر أن التبتل خير من الزواج[٤] .

---

(١) المرأة منذ النشأة بين التحريم والتكريم ، دراسة تقارنية ، أحمد غنيم (ص٧٥-٧٦) .

(٢) المصدر السابق (ص٧٧) .

(٣) مقارنة الأديان (المسيحية) ، أحمد شلبي (ص٢٧٠) .

(٤) المصدر السابق (ص٢٧١) .

وهذا المعتقد في المرأة لم يحط من شأنها في حقول الأخلاق والاجتماع فحسب ، بل كان من مفعوله القوي ونفوذه البالغ في القوانين المدنية أن أصبحت الحياة الزوجية مبعث حرج وضيق للرجال والنساء ، وإليك بعض الجوانب التي تدل على مدى ماوصلت إليه المرأة في ظل هذه الديانة المحرفة .

١ ـ شيوع علاقات جنسية غير شرعية حتى داخل الكنيسة ، يحكي ذلك أحد الكتاب فيقول : إن ملكتين استمتعتا ببهجتهن الآثمة وبلذتهن داخل الكنيسة في أثناء الصلاة المقدسة في يوم خميس الصعود أثناء الصيام .

٢ ـ قسوة القوانين المدنية ضد المرأة ، وعلى سبيل المثال أقر القانون المدني بالنسبة للمرأة مايلي :

أ ـ يجوز ضربها وعقابها من الزوج حسب تقديره هو .

ب ـ لايجوز للمرأة أن تحضر إلى المحكمة ولاأن تقول فيها كلمة ولايؤخذ بكلامها لأي سبب .

ج ـ الزواج يعطي الزوج كامل الحق في الانتفاع بكل مالزوجته من متاع أو مال أو غيره منذ الزواج ، وله أن يتصرف في ريعه كما يحلو له ، رضيت بذلك أو لم ترض . وذلك يعد إهدارا لملكيتها ولحقها في التصرف .

د ـ كان التعدد معمولا به تبعا للتعدد الذي قالت به اليهودية ولكن ذلك يعارض الرهبنة فأصبح الزواج لايباح إلا بواحدة فقط .

هـ ـ لايجوز الطلاق إلا في حالتين وهما :

أ ـ الزنا .

ب ـ إذا كان أحد الزوجين غير مسيحي .

وغير ذلك لايجوز مهما بلغ التنافر والبغض بين الزوجين ويعللون ذلك بأن كل من طلق زوجته لغير علة الزنى ، فهو يجعلها ترتكب الزنا[١] .

---

(١) انظر ماقاله متى في العهد الجديد ، الإصحاح الخامس ، الطلاق (ص٧) .

و ـ من أقبح العار أن يكرر الرجل أو المرأة الزواج إذا توفي أحدهما وكانوا يعبرون عن القران الثاني بكلمة "الزنى المهذب" .

ز ـ يهتم المسيحيون بكثرة النسل ويحاربون تحديده ويزيد اهتمامهم بالنسل في البلاد التي يكونون فيها أقلية أو مساوين في التعداد تقريبا لأتباع غير المسيحية من الديانات(١) .

---

(١) انظر : مقارنة الأديان (المسيحية) ، أحمد شلبي (ص٢٣٦-٢٧٠) ، الحجاب ، أبو الأعلى المودودي (ص٢٤-٢٨) ، المرأة المسلمة وفقه الدعوة ، علي عبد الحليم محمود (ص٥٠-٥٣) المرأة بين الجاهلية والإسلام ، محمد حامد الناصر وخولة درويش (ص٤) ، المرأة المسلمة أمام التحديات ، أحمد عبد العزيز الحصين (ص١٩) .

المبحث السابع
المرأة في جاهلية العرب

كانت معاناة المرأة في هذه الجاهلية تبدأ منذ الولادة فإنها بمجرد أن تخرج للدنيا ويعلم أنها بنت تنقبض منها القلوب . قال تعالى مستنكرا حالهم هذا : ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بالأنثى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾[١] .

والتاريخ يصور لنا وأد النبات بصورة تشمئز منها النفوس . فقد كان من عادة بعض قبائل العرب قتل المولود ذكرا كان أو أنثى بسبب الخوف من الفقر . قال تعالى في وصف هؤلاء : ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾[٢] .

لكنه الجهل بأن الرزاق هو الله قال تعالى مبطلا لهذا الفعل الشنيع : ﴿وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ مِنْ إِمْلاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾[٣] .

وكان من عادة بعض القبائل الاقتصار على وأد البنات والسبب في ذلك أنهم يخافون أن يلحقهم العار بسببهن ، فقد كان مجرد الأنوثة سببا لوجود العقاب قال تعالى : ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾[٤] .

---

(١) سورة النحل : آية ٥٨-٥٩ .

(٢) سورة الأنعام : آية ١٤٠ .

(٣) سورة الأنعام : آية ١٥١ .

(٤) سورة التكوير : آية ٨-٩ .

ومنهم من كان يئد من كانت زرقاء[١] ، أو شيماء[٢] ، أو برشاء[٣] ، أو كسحاء[٤] تشاؤما منهم بهذه الصفات[٥] .

أما كيفية الوأد . فكما ذكر غير واحد أن الرجل منهم كان إذا ولدت له بنت فأراد أن يستحييها ألبسها جبة من صوف أو شعر ترعى له الإبل والغنم في البادية ، وإن أراد قتلها تركها حتى إذا كانت سداسية فيقول لأمها طيبيها وزينيها حتى أذهب بها إلى أحمائها وقد حفر لها بئرا في الصحراء فيبلغ بها البئر فيقول لها انظري فيها ثم يدفعها من خلفها ويهيل عليها التراب حتى يستوي البئر بالأرض . وقيل أن الحامل كانت إذا قربت ولادتها حفرت حفرة فمخضت على رأس تلك الحفرة فإذا ولدت بنتا رميت في الحفرة ، وإذا ولدت ولدا حبسته[٦] .

هذه حياة المرأة بنتا في ظل الجاهلية العربية .

ومن الإنصاف أن نقول أن هذه النظرة لم تكن عند العرب جميعا ، بل كان حال أغلب القبائل . كما أنها لم تدم إلى مدة طويلة . وربما شذ اشخاص وأكرموا المرأة وسعوا إلى إنقاذها من الوأد ، واسمع إلى الفرزدق يفتخر بأن جده كان يفعل ذلك ، حيث كان جده صعصعة بن ناجية يشتري البنت ممن يريد وأدها خشية إملاق فأحيا ستا وتسعين موءودة إلى زمن النبي ﷺ ، وفي ذلك يقول الفرزدق :

---

(١) الزرقاء أي زرقاء العين . انظر : لسان العرب (١٠/١٣٨) .

(٢) الشيماء واحد شيم وشيم الإبل وشومها : سودها . المصدر السابق (١٢/٣٢٩) .

(٣) البرشاء : أي البرصاء . المصدر السابق (٦/٢٦٤) .

(٤) الكسحاء من الكسح وهو داء يأخذ في الأوراك فتضعف له الرجل . المصدر السابق (٢/٥٧١) .

(٥) بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب ، محمود شكري الألوسي (٣/٤٣) ، دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان ، ط/٢ .

(٦) المصدر السابق (٣/٤٣) .

ومنا الذي أحيا الوئيد وغالب — وعمرو ومنا حاجب والأقارع
أولئك آبائي فجئني بمثلهم — إذا جمعتنا ياجرير المجامع[1]

حياتها زوجة :

ولم يكن حال المرأة في الجاهلية زوجة بأحسن من حالها بنتا ، فقد كانت مكانة المرأة من زوجها مكان الخادم من سيده ، وليس أدل على ذلك من صور النكاح التي كانت موجودة في الجاهلية ، فجميعها تدل على الوضع المهين الذي سلبها شرعية التصرف . وتصف لنا أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها صور النكاح فتقول : إن النِّكَاحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاء فَنِكَاحٌ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ الْيَوْمَ يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلِيَّتَهُ أَو ابْنَتَهُ فَيُصْدِقُهَا[2] ثُمَّ يَنْكِحُهَا وَنِكَاحٌ آخَرُ كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لامْرَأَتِهِ إِذَا طَهُرَتْ مِنْ طَمْثِهَا[3] أَرْسِلِي إِلَى فُلان فَاسْتَبْضِعِي[4] مِنْهُ وَيَعْتَزِلُهَا زَوْجُهَا وَلا يَمَسُّهَا أَبَدًا حَتَّى يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَابَةِ الْوَلَدِ فَكَانَ هَذَا النِّكَاحُ نِكَاحَ الاسْتِبْضَاعِ وَنِكَاحٌ آخَرُ يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ مَا دُونَ الْعَشَرَةِ فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ كُلُّهُمْ يُصِيبُهَا فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ وَمَرَّ عَلَيْهَا لَيَال بَعْدَ أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا أَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا تَقُولُ لَهُمْ قَدْ عَرَفْتُمُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ وَقَدْ وَلَدْتُ فَهُوَ ابْنُكَ يَا فُلانُ

---

(١) بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب (٣/٤٦) .

(٢) فيصدقها : من الصداق وهو مهر المرأة . النهاية في غريب الحديث والأثر ، الإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن الجزري المعروف بابن الآثير (١٣/١٨) ، المكتبة العلمية ، بيروت ، ط/بدون .

(٣) طمثها : أي حيضها ، يقال طمثت المرأة طمثا إذا حاضت . النهاية في غريب الحديث ، ابن الأثير (٣/١٣٨) .

(٤) فاستبضعي : من البضع ، الجماع وذلك أن تطلب المرأة جماع الرجل لتنال منه الولد فقط . المصدر السابق (١/١٣٣) .

تُسَمِّي مَنْ أَحَبَّتْ باسْمِهِ فَيَلْحَقُ بِهِ وَلَدُهَا لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ بِهِ الرَّجُلُ وَنِكَاحُ الرَّابِعِ يَجْتَمِعُ النَّاسُ الْكَثِيرُ فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ لا تَمْتَنِعُ مِمَّنْ جَاءَهَا وَهُنَّ الْبَغَايَا[١] كُنَّ يَنْصِبْنَ عَلَى أَبْوابهنَّ رَايَاتٍ تَكُونُ عَلَمًا فَمَنْ أَرَادَهُنَّ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ فَإِذَا حَمَلَتْ إِحْدَاهُنَّ وَوَضَعَتْ حَمْلَهَا جُمِعُوا لَهَا وَدَعَوْا لَهُمُ الْقَافَةَ ثُمَّ أَلْحَقُوا وَلَدَهَا بِالَّذِي يَرَوْنَ فَالْتَاطَ[٢] بِهِ وَدُعِيَ ابْنَهُ لا يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالْحَقِّ هَدَمَ نِكَاحَ الْجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ إِلا نِكَاحَ النَّاسِ الْيَوْمَ[٣] .

وهذا كلام لايحتاج إلى تعليق ، فإن كل هذه الصور للنكاح لاتحفظ للمرأة كرامتها عدا النوع الذي أقره الإسلام . وأضف إلى هذه الأنواع نوعا آخر وهو نكاح الميراث ، فقد كان من عادة العرب إذا مات الرجل قام أكبر أولاده ، فألقى ثوبه على امرأة أبيه ، وبذلك يصبح من حقه أن يرثه في نكاحه ، فإن لم يكن له فيها حاجة زوجها من بعض إخوته بمهر جديد ، وإن شاء حبسها حتى تموت أو تفتدي نفسها[٤] .

يالها من عادات همجية ممقوتة بقيت حتى جاء الإسلام بسماحته وعفته وكرامته ونظافته فطهر المجتمع المسلم من هذه القذارات . قال الله تعالى : ﴿وَلا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلا﴾[٥] .

---

(١) البغايا : جمع مفردها بغي أي فاجرة ، يقال بغت المرأة تبغي بغاء ــ بالكسر ــ إذا زنت فهي بغي. النهاية في غريب الحديث (١/١٤٤) .

(٢) فالتاط به : نسب إليه وأصل معنى لاط به : أي لزق به . المصدر السابق (٤/٢٤٩) .

(٣) خ ـ النكاح ، باب لانكاح إلا بولي رقم (٥١٢٧) (٦/٤٥٦) .
صحيح البخاري ، الإمام محمد بن إسماعيل البخاري ، دار الكتب العلمية ، ط/١ ، عام ١٤١٢هـ .

(٤) نهاية الأرب في فنون الأدب ، شهاب الدين أحمد عبد الوهاب (٣/١٢٠) ، المؤسسة المصرية ط/عام ١٩٤٣م .

(٥) سورة النساء : آية ٢٢ .

ومن أنواع النكاح أيضا نكاح الشغار ، وهو عبارة عن مبادلة ، فقد كان الرجل يزوج ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته ليس بينهما صداق . وهذا النوع من الزواج يصور المرأة كأنها سلعة مملوكة لوالدها تنتقل ملكيتها بعقد الزواج إلى زوجها ، وظل الأمر كذلك حتى جاء الإسلام ونهى عنه .

فعن عَبْدُاللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِي اللَّه عَنْهمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشِّغَارِ وَالشِّغَارُ أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ الآخَرُ ابْنَتَهُ لَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ"[١] .

سلوك المرأة في الجاهلية :

وماذا ينتظر من امرأة عاشت تلك الحياة بنتا وزوجة غير التبرج والسفور ، حتى إن الله حذر المرأة المسلمة منه بقوله : ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأولَى﴾[٢] .

ويستمر هذا التبرج حتى عند أدائهن عبادتهن وذلك مايرويه لنا ابن عباس رضي الله عنه حيث قال : كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ فَتَقُولُ مَنْ يُعِيرُنِي تِطْوَافًا تَجْعَلُهُ عَلَى فَرْجِهَا وَتَقُولُ الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ فَمَا بَدَا مِنْهُ فَلا أُحِلُّهُ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾[٣] .

---

(١) خ ـ النكاح ، باب الشغار ، رقم الحديث (٥١١٢) (٤٥٢/٦) .

(٢) سورة الأحزاب : آية ٣٣ .

(٣) م ـ التفسير ، باب قوله تعالى ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾ رقم (٢٥-٣٠٢٨) (٢٣٢٠/٤) .

صحيح مسلم ، الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري ، بتعليق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الكتب العلمية ، عام ١٤١٣هـ .

نظام التعدد في الجاهلية :

كان تعدد الزوجات منتشرا دون ضابط حتى أَنَّ غَيْلانَ بْنَ سَلَمَةَ الثَّقَفِيَّ أَسْلَمَ وَلَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَسْلَمْنَ مَعَهُ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَخَيَّرَ أَرْبَعًا مِنْهُنَّ[(١)] .

ومن المؤكد أن تعدد الزوجات بهذه الصورة هو مجرد مظهر من مظاهر التباهي والتفاخر بين أفراد وزعماء القبائل ، وهو أيضا لايحقق أي سعادة للمرأة .

نظام الطلاق في الجاهلية :

وكما أن التعدد لم يكن له ضوابط فكذلك الطلاق لم يكن له حدود ، فقد كان نظام الطلاق في الجاهلية لايوفر للمرأة أي حماية من أولئك المستهترين العابثين فمثلا إذا وجد الخلاف بين الزوجين وأراد أن ينتقم من المرأة تجده يطلقها وقبل أن تبين منه يضمها إلى عصمته ، وهكذا حتى جعل الإسلام لذلك حدا . فعن عائشة رضي الله عنها قَالَتْ كَانَ النَّاسُ وَالرَّجُلُ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ مَا شَاءَ أَنْ يُطَلِّقَهَا وَهِيَ امْرَأَتُهُ إِذَا ارْتَجَعَهَا وَهِيَ فِي الْعِدَّةِ وَإِنْ طَلَّقَهَا مِائَةَ مَرَّةٍ أَوْ أَكْثَرَ حَتَّى قَالَ رَجُلٌ لامْرَأَتِهِ وَاللَّهِ لا أُطَلِّقُكِ فَتَبِينِي مِنِّي وَلَا آوِيكِ أَبَدًا قَالَتْ وَكَيْفَ ذَاكَ قَالَ أُطَلِّقُكِ فَكُلَّمَا هَمَّتْ عِدَّتُكِ أَنْ تَنْقَضِيَ رَاجَعْتُكِ فَذَهَبَتِ الْمَرْأَةُ حَتَّى دَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ فَأَخْبَرَتْهَا فَسَكَتَتْ عَائِشَةُ حَتَّى جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَتْهُ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ ﴿الطَّلاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾[(٢)] قَالَتْ عَائِشَةُ فَاسْتَأْنَفَ

---

(١) ت ـ باب ماجاء في الرجل يسلم وعنده عشر نسوة رقم (١١٢٨) (٤٣٥/٣) .
سنن الترمذي وهو الجامع الصحيح ، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة ، تحقيق أحمد شاكر دار إحياء التراث ، ط/بدون .
قال الترمذي : والعمل علىحديث غيلان عند أصحابنا منهم الشافعي وأحمد وإسحاق .

(٢) سورة البقرة : آية ٢٢٩ .

النَّاسُ الطَّلاقَ مُسْتَقْبَلا مَنْ كَانَ طَلَّقَ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ طَلَّقَ[١] .

نظام العدة في الجاهلية :

وبعد هذه المعاناة الطويلة تحت ظل الزوج فإنها إذا مات عنها فإنها مطالبة بالعدة ، وكان نظام العدة في الجاهلية فيه ضيق وشقاء وتعسف ، ودليل ذلك ماجاء عن أُمِّ سَلَمَةَ تقُولُ جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُول اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَتِي تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَقَدِ اشْتَكَتْ عَيْنَهَا أَفَتَكْحُلُهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ لا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ قَالَ حُمَيْدٌ فَقُلْتُ لِزَيْنَبَ وَمَا تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ فَقَالَتْ زَيْنَبُ كَانَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا دَخَلَتْ حِفْشًا[٢] وَلَبِسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا وَلَمْ تَمَسَّ طِيبًا حَتَّى تَمُرَّ بِهَا سَنَةٌ ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ حِمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَائِرٍ فَتَفْتَضُّ بِهِ فَقَلَّمَا تَفْتَضُّ بِشَيْءٍ إِلا مَاتَ ثُمَّ تَخْرُجُ فَتُعْطَى بَعَرَةً فَتَرْمِي ثُمَّ تُرَاجِعُ بَعْدُ مَا شَاءَتْ مِنْ طِيبٍ أَوْ غَيْرِهِ سُئِلَ مَالِكٌ مَا تَفْتَضُّ بِهِ قَالَ تَمْسَحُ بِهِ جِلْدَهَا[٣] .

---

(١) ت ـ الطلاق ، باب رقم ١٦ ، رقم الحديث (١١٩٢) (٤٩٧/٣) من طريق يعلى بن شبيب عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، ومن طريق عبد الله بن إدريس الأودي عن هشام به فإسناده صحيح وإن كان في السند الأول يعلى بن شبيب وهو لين الحديث فإن الطريق الثاني عن عبد الله بن إدريس وهو ثقة ، ومدار الحديث على هشام بن عروة يقبل تدليسه ، صرح بالسماع أم لم يصرح . انظر : طبقات المدلسين ، الحافظ ابن حجر (ص٢٦) ، مكتبة المنار .

(٢) الحفش : البيت الصغير الذليل القريب السمك ، سمي به لضيقه . وانظر : النهاية في غريب الحديث ، ابن الأثير (٤٠٧/١) .

(٣) خ ـ الطلاق ، باب تحد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرا (٥٢٤/٦) رقم (٥٣٣٦،٥٣٣٧) .

نظام توريث وتمليك المرأة في الجاهلية :

أما عن نظام التوارث المعمول به عند العرب ، فإنه نظام قائم على عدم توريث النساء ولاالصغار ، وإنما يورث الرجال الكبار وكانوا يقولون : لايعطى إلا من قاتل على ظهر الخيل وحاز الغنيمة[١] .

وزيادة في ظلم المرأة فوق حرمانها من الميراث كانت تعد هي أيضا كباقي المتاع يمتلكها الوارث .

فقد جاء عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ في تفسير قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾ قَالَ كَانُوا إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَاؤُهُ أَحَقَّ بِامْرَأَتِهِ إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ تَزَوَّجَهَا وَإِنْ شَاءُوا زَوَّجُوهَا وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يُزَوِّجُوهَا فَهُمْ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي ذَلِكَ[٢] .

ولاغرابة في أنهم لايورثون المرأة إذ هي عندهم ليس لها حق في التملك أصلا فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال : "... وَاللَّهِ إِنْ كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَا نَعُدُّ لِلنِّسَاءِ أَمْرًا حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِنَّ مَا أَنْزَلَ وَقَسَمَ لَهُنَّ مَا قَسَمَ"[٣] .

هذه نظرة موجزة لوضع المرأة في الجاهلية يتبين لنا منها أنهم ينظرون إليها نظرة ازدراء ، فهي تعتبر ملكا للرجل وله الحق في أن يحرمها من كل شئ ويطلقها متى أراد ، ولافرق بينها وبين الحيوان الأعجم ، فالرجل يأمر وهي تتلقى الأوامر وتنفذها صاغرة وليس لها حق الاعتراض .

هذه هي الحالة الغالبة للنساء في الجاهلية ، إلا أن هناك بعض النساء لهن نصيب وحظوة اجتماعية في ذلك العصر ، لكن هذا النفر القليل من النساء اللاتي نلن هذه المكانة العظيمة لايلغي الحالة العامة التي كانت تعيشها أكثر نساء الجاهلية من الامتهان والاستعباد في شتى المجالات ، وهذا هو المعروف عن المرأة في الجاهلية.

---

(١) أسباب نزول القرآن الكريم ، الإمام أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي (ص١٤٨) ، تحقيق كمال زغلول ، دار الكتب العلمية ، ط/١ .

(٢) خ ـ التفسير ، باب لايحل لكم أن ترثوا النساء كرها ولاتعضلوهن (٢١٤/٥) رقم (٤٥٧٩) .

(٣) خ ـ التفسير ، سورة التحريم ، رقم الحديث (٤٩١٣) (٣٧٧/٦) .

المبحث الثامن
المرأة في حضارة الغرب

تأرجحت النظرة إلى المرأة بين اعتبارها كائنا منحطا لاقيمة له ، إلى اعتبارها شيطانا رجيما يوسوس بالشر والخطيئة ، إلى اعتبارها سيدة المجتمع والحاكمة في أقداره وأقدار حاكميه ، إلى اعتبارها عاملة عليها أن تكافح وتشقى وتتعب لتعيش ثم تحمل وتنجب وتربي .

كما تأرجحت العلاقة بين الجنسين باعتبارها علاقة حيوان بحيوان ، إلى اعتبارها دنسا ورجسا من عمل الشيطان ، إلى اعتبارها علاقة حيوان بحيوان مرة أخرى ، واستمر الأمر كذلك حتى جاءت الثورة الصناعية عام ١٧٦٠م والتي كان من أهدافها تخليص الناس من العبودية التي عانوا منها في ظل تحالف الاقطاع مع رجال الدين لاستغلال الناس ، حيث ملكوا الأراضي وحولوا من عليها من البشر إلى عبيد .

وكان لهذه الثورة أثر محمود في بداية الأمر حيث خففوا شيئا مما كان في قوانين الطلاق من شدة وضيق .

وردوا إلى النساء جملة صالحة من حقوقهن الاقتصادية المسلوبة وعدلوا أيضا قوانين العشرة الاجتماعية التي كانت قد وضعت النساء في مستوى الجواري والإماء.

كما فتحوا لهن أبواب التعليم والتربية كالرجال ، ولكن النظريات التي تولدت من بطنها هذه الحركة كانت تتسم من أول يومها بالنزوع إلى الإفراط والميلان عن القصد ، ثم نما هذا النزوع واشتد في القرن التاسع عشر وماكاد يبتدئ القرن العشرون حتى بلغ نظام الاجتماع الغربي نهاية الإفراط والتباعد عن القصد .

وهذه النظريات التي أسس عليها بنيان الاجتماع الغربي الحديث يمكن حصرها في نقاط :

١ ـ الاختلاط المطلق بين الرجال والنساء والصبية والفتيات مما أدى إلى الإباحية الجنسية ، وفعل اللواط ، والتفسخ من الأخلاق والقيم .

٢ ـ إشاعة نوعية العمل لكل راغب رجلا كان أو امرأة .

٣ ـ المساواة بين الرجل والمرأة .

وظهر في ذلك الوقت كتاب ومفكرون حاربوا الدين والقيم والأخلاق ودعوا إلى هدمها واقتلاعها من جذورها ، واحتلت قضية المرأة مكانا بارزا في القضايا التي طرحوها ، وبدأت المرأة تقع في الرذيلة من جديد وتجد أنصارا يبررون لها عملها السيء ويدافعون عنه ، بل ويزينون لها وللآخرين بعد أن يهيئوا لها المجال الذي يدفعها إلى الوقوع في المعصية والفساد والرذيلة ، وقد استغل هؤلاء نظرية دارون في التطور واستخدموها سلاحا فتاكا يشهرونه في وجه الملتزمين بالدين والأخلاق ويتهمون من يخالف ذلك بالجمود والرجعية .

وقد ركزت هذه النظريات على هدم الأديان والأخلاق ، ونصت على أن الأسرة ليست شيئا من طبائع البشر ، ولاأصلا من الأصول الإنسانية ، إنما هي شيء تحت تصرف المجتمع إذا شاء أبقاها وإذا شاء محاها من الوجود ، دون أن يكون لأحد حق في الاعتراض ، أو أن يقول إن المجتمع أخطأ أو انحرف عن السبيل ، فإذا ماأراد المجتمع الحديث أن يعود للفوضى الجنسية فلاحرج عليه . كما نصت على أن الأسرة بوضعها الذي استقرت عليه فترة طويلة من التاريخ كانت ضرورة اقتصادية والرجل لأنه أصبح يملك وسائل الإنتاج هو الذي شرع أخلاقا تحيط الأسرة بالقداسة الكاذبة وجاء الدين الذي هو اختراع البشر فزاد في تلك القداسة الكاذبة التي تحبس المرأة في نطاق رجل واحد ولاتبيح لها الخروج على هذا النطاق .

ولكن الوضع قد تغير ، وخرجت المرأة نهائيا من أسر الرجل لأنها صارت تعمل وأصبحت حرة طليقة ، تهب نفسها لمن تشاء ، لالرجل معين كما كانت تفعل من قبل تحت ضغط الضرورة الاقتصادية ، وأصبحت نظرياتهم في نظر المفتونين بها حقائق علمية لاتقبل النقاش .

وسارت عجلة الزمن مسرعة ، وزاد انتشار الفساد الخلقي في المجتمعات الأوروبية حتى وصلت إلى حالة يرثى لها نتيجة للإباحية المطلقة ، وأصبحت نذير خطر يهدد كيان أوروبا وأمريكا مما جعل الكتاب والمفكرين يحذرون مجتمعاتهم وشعوبهم من عاقبة الفساد الأخلاقي ، ونادوا بالعودة إلى الالتزام بالأخلاق ومحاربة الفجور .

وكتب جيمس رستون في النيويورك تايمز مؤخرا : "إن خطر الطاقة الجنسية قد يكون في نهاية الأمر أكبر من خطر الطاقة الذرية"(١) .

وتحللت روابط المجتمع فصار كل إنسان يعيش وحده .. فالزوج له عمله ومغامراته ، والزوجة لها عملها ومغامراتها ، والأولاد يغادرون البيت في سن معينة ولايعودون بعد ذلك ، ولايربطهم بالأب والأم رباط إلا زيارات خاطفة في مناسبات متباعدة في أحسن الأحوال ، ويكبر الأبوان في تلك العزلة الباردة فلايجدان من يطرق عليهما الباب فينشدان سلواهما في الكلاب .

لقد فشلت هذه الحضارة في تحقيق السعادة للمرأة وأفلست جميع شعاراتهم الكاذبة وعانى المجتمع الكثير .

وانتشر الشذوذ لأسباب عدة من بينها ـ كما يقولون بأفواههم ـ رفض المرأة للقوامة وضياع سيطرة الأب .

وفي جانب آخر من الأرض قامت فلسفة بشرية مغايرة ، وإن كانت تشترك مع هذه الحضارة في كثير من السمات .

فهي تشترك معها في إخراج المرأة من البيت وشغلها عن الأسرة والأولاد ، وتشترك معها في تحطيم كيان الأسرة .. وحل روابط المجتمع ، ولكنها تختلف عنها في الطريقة ، ففي ظل هذه الحضارة يتم تحطيم المجتمع عن طريق تضخيم الفرد وجعله هو الأساس فيتحطم المجتمع نتيجة المبالغة في إحساس الفرد بذاتيته الزائدة عن الحد .

---

(١) نقلا عن : مذاهب فكرية معاصرة ، محمد قطب (ص٤٧٨) ، ط/٣ ، دار الشروق .

أما في ظل الحضارة الشرقية ـ التي سوف نتحدث عنها إن شاء الله ـ فقد جعل المجتمع هو الأساس لاالفرد فسحق الفرد من أجل المجتمع ، ثم تحطم المجتمع نتيجة تحويله إلى مجموعة من الأصفار كل منها بلامشاعر ولاكيان[1] .

(١) انظر : المرأة بين الفقه والقانون ، مصطفى السباعي ، ط/٤ ، المكتب الإسلامي ، موقف الإسلام من نظرية ماركس للتفسير المادي للتاريخ ، أحمد العوايشة (ص٥٥٦-٥٦٤) ، المكتبة الإسلامية ، عمان ، الأردن ، ط/٢ ، ١٤٠٤هـ .

المبحث التاسع
المرأة في حضارة الشرق

نعني بالحضارة الشرقية المعاصرة حضارة الشيوعيين أو الاشتراكيين ، أو أولئك الذين انشقوا على حضارة الغرب ، وعلى الكنيسة ـ غربية أو شرقية ـ وعلى كل دين ، بل حاربوا الأديان والأخلاق ، ولم يروا في حياة الناس إلا صراعا بين الطبقات وحتميات تأتي نتيجة لهذا الصراع .

ولسنا بحاجة أن نؤكد أن الشيوعية من حيث العقيدة والمبدأ لاتحترم دينا ، وليس ذلك بمستغرب بل إن من شعارات الثورة الشيوعية لعام ١٩١٧م قول ماركس(١) : "الدين أفيون الشعوب" .

ويقول إنجلز(٢) : "ومهما يكن من شئ فليس الدين إلا الإنعكاس الوهمي في أذهان البشر لتلك القوى الخارجية التي تسيطر على حياتهم اليومية ، وهو انعكاس تتخذ فيه القوى الأرضية شكل قوى فوق طبيعية"(٣) .

وأما نظرتهم للأخلاق ، فيقول لينين(٤) : "يجب على المناضل الشيوعي الحق أن يتمرس بشتى ضروب الأخلاق والخداع والغش والتضليل ، فالكفاح من أجل الشيوعيين يبارك كل وسيلة تحقق الشيوعية"(٥) .

---

(١) مؤسس المادية التاريخية (١٨١٨-١٨٨٣م) ، وحاخام الشيوعية وفيلسوفها الأكبر ، له كثير من الكتب منها "رأس المال والبيان الشيوعي" .

(٢) رفيق ماركس في النظرية والنضال (١٨٢٠-١٨٩٥م) شارك ماركس في الكتاب السابق وله (أنتي دوهرنغ) الذي يعتبر أعمق توضيح للنظرية الماركسية .

(٣) مذاهب فكرية معاصرة ، محمد قطب (ص٢٩٣) .

(٤) اسمه الحقيقي فلاديمير (١٨٧٠-١٩٢٤م) اعتنق الماركسية سنة ١٨٩٤م ، ومن ثم شارك في التنظيمات الشيوعية التي كانت تعمل في روسيا حتى وصل إلى السلطة في سنة ١٩١٧م .

(٥) مذاهب فكرية معاصرة ، محمد قطب (ص٣٠١) .

فإذا كانت هذه مكانة الدين والأخلاق عند الشيوعيين ، فماذا ينتظر أن تكون عليه مكانة المرأة؟

يقول انجلز : "إن العلاقات بين الجنسين ستصبح مسألة خاصة لاتعني إلا الأشخاص المعنيين والمجتمع لن يتدخل فيها ، وهذا سيكون ممكنا بفضل إلغاء الملكية الخاصة ، وبفضل تربية الأولاد على نفقة المجتمع ، ونتيجة ذلك يكون أساسا الزواج الراهنان قد ألغيا . فالمرأة لن تعود تابعة لزوجها ، ولا الأولاد لأهلهم . هذه التبعية التي ماتزال موجودة بفضل الملكية الخاصة"(١) .

ويقول انجلز : "فبانتقال وسائل الانتاج إلى الملكية العامة لاتبقى الأسرة هي الوحدة الاقتصادية للمجتمع ، وينقلب الإقتصاد البيتي الخاص إلى صناعة اجتماعية . وتصبح العناية بالأطفال وتربيتهم من الشئون العامة ، فيعتني المجتمع عناية متساوية بجميع الأطفال سواء كانوا شرعيين أم طبيعيين(٢) ، وبذلك يختفي القلق الذي يستحوذ على قلب الفتاة من جراء العواقب التي هي في زماننا أهم حافز اجتماعي - اقتصادي وخلقي - يعوقها عن تقديمها نفسها بلاحرج لمن تحب أفلن يكون هذا سببا كافيا لازدياد حرية الوصال الجنسي شيئا فشيئا ومن ثم لنشوء رأى أكثر تساهلا فيما يتعلق بشرف العذارى وعار النساء .

وكان أتباع ماركس - بعد أن استولوا على السلطة بعد الحرب العالمية الأولى حيث تمكنوا من ذلك سنة ١٩١٧م - قد أعلنوا مساواة الرجل والمرأة في جميع الحقوق والمزايا دون تفريق ، مما أوقعهم في أخطاء شائنة لايتقبلها عقل عاقل فقد :

أ - فرضوا نفقة الأبناء على الزوجات كما تفرض على الأزواج .

ب - أعطوا المرأة الحق في الإجهاض بحجة أنها لاينبغي أن تتقيد بالحمل كرها ، لأن الرجل لايتقيد بهذا القيد .

---

(١) المرأة والاشتراكية (ص٥١) من الترجمة العربية نقلا عن كتاب مذاهب فكرية معاصرة (ص٣٠٤) .

(٢) الأطفال الشرعيين من ولدوا من أب وأم بينهما عقد زواج ، والطبيعيين من ولدوا من علاقة جنسية بين رجل وامرأة ليس بينهما عقد زواج .

ثم عادوا فتراجعوا عن هذه المساواة ، لأنهم تبينوا خطأ هذه الفلسفة إذ اكتشفوا أن الإجهاض إزهاق نفس وليس للرجل الحق في إزهاق حياة أبنائه ، فعدلوا عن هذه المساواة في هذا الجانب .

وقامت فلسفة مؤسسي الفكر الشيوعي ماركس وانجلز على أساس محاربة الأسرة إذ هي عندهم من الأنظمة التي تقوم على رأس المال ، فيجب القضاء عليها وهدم نظامها في المجتمع ، لأن كل ماله علاقة برأس المال يجب أن يهدم ، وكذلك كل ماله علاقة بالملكية[1] .

وإذا هدمت الأسرة فأين مكان المرأة أو مكانتها ، فقدت المرأة بالقضاء على الأسرة زوجيتها المشروعة وأصبحت تمارس علاقاتها الجنسية مع من تشاء أو يشاء ، وفقدت أمومتها وماتضفيه الأمومة على المرأة من صبر وتحمل للمسؤولية وتجاوب مع الفطرة السوية في المرأة ، كما فقدت جو الأسرة المملوء بالرعاية والاهتمام والحنان والحب الفطري بين أفرادها ، فأصبحت المرأة وهي متخلية عن الزوجية والأمومة كأنها شئ من الأشياء لاسكن عندها ولاراحة لزوج أو ولد .

وأصرت الشيوعية على أن تعمل المرأة كما يعمل الرجل حتى تأكل لتعيش ، دون النظر إلى نوع العمل الملائم لها ولما فطرها الله عليه ، فعملت في المصانع والمزارع والمناجم ، ولبست ملابس العمال وتخلقت بأخلاقهم ، وأعطاها هذا العمل غلظة وفظاظة وباعد بينها وبين الأنوثة وماتتميز به من رقة وجمال وهدوء وحياء ، فكانت بالرجال أشبه ، وحرمت الأسرة مرة ثانية من أم لها صفات الأم الفطرية أو زوجة لها صفات الزوجة الطبيعية ، وكان ذلك على حساب المرأة أولا وعلى حساب الأبناء والأسرة ثانيا ، ثم على حساب المجتمع والإنتاج أخيرا .

---

(١) أصل الأسرة (ص١١٨) من الترجمة العربية نقلا عن كتاب مذاهب فكرية معاصرة (ص٣٠٤-٣٠٥) .

وقد أباحت الشيوعية الزنا للمرأة والرجل على السواء ، بل وشجعت المرأة على الزنا إذ زينت لها بذلك التخلص من العناية بالأبناء ، لأن أبناء الزنا لايعيشون في ظل أسرة وإنما تتكفل بهم الدولة ، وأباحوا ذلك الزنا بشكل أساسي للمرأة التي لازوج لها ، ومعظم النساء بغير أزواج ، إذ من ذلك الأحمق الذي يقدم في ظل هذا النظام على الزواج واتخاذ الأسرة؟ كيف يبني أسرة والأسرة في نظر هذه الحضارة هي التي تسول للناس حب الملكية وتهيئ لهم الوراثة ، وهاتان جريمتان قد ترتدان بالمجتمع إلى عهد الرأسمالية الرجعي - كما يقولون .

إن النظم الشيوعية لم تضع أي قيد على العلاقة الجنسية بين الرجل والمرأة لأن تلك الضوابط عندهم اعتساف من الأديان أو الكهانات التي سبقت الأديان وأباحت هذه الحضارة الإجهاض ليس مساواة للمرأة بالرجل إذ قد اكتشفوا أن هذه المساواة ليست تامة أو مطلقة ، وإنما أباحوه لأنه يهدم الأسرة ، ويحول بين الناس وبين اللجوء إلى الأسرة ، وكل مايقضي على الأسرة عندهم فهو من صميم مايرون أنه الأصوب والأمثل والأقدر على القضاء على رأس المال والملكية والإرث.

ولم يكن للمرأة وغيرها حق في التملك لأن الشيوعية تقوم على أن ملكية مختلف وسائل الإنتاج ليست للأفراد بحال ، وإنما هي للمجتمع أو الدولة ، أي الحزب الحاكم ورجاله المنتفعين بالحكم على حساب الشعب المطحون وذلك لأن الشيوعية تقوم على مبدأ ظالم يناقض الفطرة ويقضي على روح التنافس وهو "من كل بقدر قوته ، ولكل بقدر حاجته" .

فالشق الثاني من هذه النظرية فيه تجاهل لغريزة حب التملك التي هي من فطرة الإنسان .

وليس من اللازم بعد ذلك أن التعليق على مكانة المرأة في ظل هذه الحضارة الشرقية المادية لأن ماتقدم يغني عن ذلك .

وحسب المتأمل لمكانة المرأة عندهم أن يرى أن من أهدافهم هدم الأسرة وأن يرى من أهدافهم تلك المساواة بين الزنا والزواج ، بل جعل الزنا أيسر مؤونة من الزواج .

إن المرأة في ظل هذه الحضارة نزلت من منزلة الإنسان إلى منزلة أقرب ماتكون فيها إلى الحيوان ، تعمل وتأكل وتمارس رغباتها الجنسية دون نظام فضلا عن قيود وآداب وأخلاق[١] .

---

(١) انظر : موقف الإسلام من نظرية ماركس للتفسير المادي للتاريخ ، أحمد العوايشة (ص٥٥٦-٥٦٤) ، مذاهب فكرية معاصرة ، محمد قطب (ص٣٠١-٣٠٥) ، المرأة المسلمة وفقه الدعوة إلى الله ، علي عبد الحليم محمود (ص٦٣-٧٢) .

الفصل الثاني
المرأة في ظل الإسلام

وفيه مباحث :

المبحث الأول : نظرة الإسلام لعلاقة الرجل بالمرأة وخطيئة آدم .

المبحث الثاني : إكرام الإسلام للمرأة بنتا .

المبحث الثالث : إكرام الإسلام للمرأة زوجة .

المبحث الرابع : إكرام الإسلام للمرأة أما .

المبحث الخامس : احترام الإسلام لملكية المرأة .

تمهيد

إن مكانة المرأة في الإسلام تختلف عما سبق وأن تحدثنا عنه . فلقد رفع الإسلام من شأن المرأة وأكرمها حتى لو كانت جارية . فقد قال رسول الله ﷺ : "ثَلاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الأَمَةُ فَيُعَلِّمُهَا فَيُحْسِنُ تَعْلِيمَهَا وَيُؤَدِّبُهَا فَيُحْسِنُ أَدَبَهَا ثُمَّ يُعْتِقُهَا فَيَتَزَوَّجُهَا ..." [(١)] .

فتأمل كيف يحث الإسلام على تعليم الأمة وتأديبها ويدعو إلى الإحسان في ذلك ثم يشجع على الإعتاق ويجعل من تمام الإحسان أن يتزوجها سيدها ، كل هذا رعاية لهذه المرأة .

بل إن الإسلام ليعتني بالمرأة الكافرة وينهي عن قتلها فعن ابن عمر رضي الله عنه قال : "وُجِدَتِ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ" [(٢)] .

فإذا كان هذا شئ من إكرام الإسلام للمرأة الكافرة فلاغرابة أن نجدها من أول من يخاطب بالدعوة ، فلما أنزل الله ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ [(٣)] قام رسول الله ﷺ وقال : "يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ لا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا يَا بَنِي عَبْدِمَنَافٍ لا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِالْمُطَّلِبِ لا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ لا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا" [(٤)] .

---

(١) خ ـ الجهاد والسير ، باب فضل من أسلم من أهل الكتاب رقم (٣٠١١) (٣/٣٤٤) .

(٢) خ ـ الجهاد والسير ، باب قتل النساء في الحرب رقم (٣٠١٥) (٣/٣٤٥) .

(٣) سورة الشعراء : آية ٢١٤ .

(٤) خ ـ التفسير ، باب ولاتخزني يوم يبعثون رقم (٤٧٧١) (٥/٣١٥) .

والإسلام هو الذي رفع منزلة الخالة إلى منزلة الأم ، فقد قال رسول الله ﷺ "الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الأمِّ ..." [١] .

فهذه لمحة مختصرة عن مكانة المرأة عموما في الإسلام .

ولما كانت المرأة لاتعدو أن تكون بنتا أو زوجة أو أما فسأتحدث عن مكانتها في الإسلام في مراحل حياتها هذه ، وقبل ذلك أوضح نظرة الإسلام لعلاقة الرجل بالمرأة وخطيئة آدم .

---

(١) خ ـ المغازي ، باب عمرة القضاء رقم (٤٢٥١) (١٠٢/٥) .

المبحث الأول
نظرة الإسلام لعلاقة الرجل بالمرأة وخطيئة آدم

أولا نريد أن نعرف لماذا خلق الله النساء؟

أهو لمجرد الإغواء ، أو لمحض الابتلاء ، أم أن هناك أمرا يختلف عما سبق عرضه في نظرة الأديان المحرفة والحضارات السابقة للهدف الذي خلقت من أجله المرأة؟

إن نور الإسلام الذي أضاء العالم بأسره ، كان يتسم بالشمول والكمال ، ويبتعد عن النقص والجزئية في نظرته إلى المخلوقات بأسرها ، ويعنى بالإنسان باعتباره المخلوق المميز الذي وقع عليه عبء الخلافة في هذه الأرض ، ومن هذين الاعتبارين الشمول والاستخلاف تأخذ المرأة مكانها باعتبارها شريكا للرجل في مهمة الخلافة ، إذ لايقوم العمران وتمتد الحياة إلا بهما متعاونين متكاملين ، لهذا جعل الله العلاقة القائمة بين الرجل والمرأة على الوجه الذي رسمه لهما من دلائل قدرته . قال تعالى : ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[(١)] .

إذن المرأة خلقت من نفس الرجل و لم تخلق من بقايا وجذاذات تناثرت من خلق الرجل كما تقول الديانة الهندية .

بل إن الله خاطبنا بقوله : ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[(٢)] .

لكن ماذا عن تلك اللعنة التي كان يلصقها بها رجال الديانات السابقة؟

وهل كان عقاب آدم بخروجه من الجنة سببه حواء؟

---

(١) سورة الروم : آية ٢١ .

(٢) سورة النساء : آية ١ .

كل ذلك سوف يتضح من خلال عرضنا للآيات التي تحدثت عن هذه القضية . يقول الله سبحانه وتعالى : ﴿وَقُلْنَا يَاآدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ﴾[١] .

وهذا نص صريح في نسب الإغواء إلى الشيطان وليست حواء هي التي أغوت آدم ، ثم إن الله سبحانه قال بعدها : ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾[٢] أي غفر له ، فكيف يغفر له ثم يعاقب حواء وعقبها؟

ويقول الله تعالى في سورة الأعراف : ﴿وَيَاآدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَكُلا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْآتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ﴾[٣] . وفي هذه الآية أيضا ينسب الإغواء إلى إبليس وليس حواء ، ثم يقول عن توبتهما : ﴿قَالا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنْ الْخَاسِرِينَ﴾[٤] . وهذا دليل على أن التوبة كانت منهما جميعا وليست من حواء .

ويقول الله سبحانه وتعالى في سورة طه : ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا لآدَمَ فَسَجَدُوا إِلا إِبْلِيسَ أَبَى فَقُلْنَا يَاآدَمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ فَلا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنْ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى إِنَّ لَكَ أَلا تَجُوعَ فِيهَا وَلا تَعْرَى وَأَنَّكَ لا تَظْمَأُ فِيهَا وَلا تَضْحَى فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَاآدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لا يَبْلَى فَأَكَلا مِنْهَا فَبَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾[٥] .

---

(١) سورة البقرة : آية ٣٥-٣٦ .

(٢) سورة البقرة : آية ٣٧ .

(٣) سورة الأعراف : آية ١٩-٢٠ .

(٤) سورة الأعراف : آية ٢٣ .

(٥) سورة طه : آية ١١٦-١٢٢ .

ثم قرر الله لنا مبدأ آخر يعفي المرأة من مسؤولية أمها حواء ، وهو يشمل الرجل والمرأة على السواء . قال تعالى : ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾[1] .

وهذا دليل على عدم صحة تلك الخرافات التي وضعها اليهود وتأثر بها النصارى وغيرهم في عقيدة الخطيئة الأزلية والعقوبة الأبدية ، وليس تكثير متاعب الحمل والولادة عقوبة لحواء وعقبها من بعدها ، فهذا القرآن يقرر أنه ﴿وَلا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾[2] .

ويعجب الإنسان كيف تسيطر مثل هذه الخرافات على عقول معتقديها . أما سألوا أنفهسم إذا كان تكثير متاعب الحمل والولادة عقوبة لحواء وعقبها فلماذا تتعب إناث الحيوانات؟؟ [3]

(١) سورة البقرة : آية ١٣٤ .

(٢) سورة الإسراء : آية ١٥ .

(٣) انظر : المرأة منذ النشأة بين التجريم والتكريم (ص١١٨-١٢٤) .

المبحث الثاني
إكرام الإسلام للمرأة بنتا

اعتنى الإسلام بالمولود قبل أن يوجد في عالم الحياة ، فالإسلام يحث الرجل على اختيار الزوجة الصالحة ، وكذلك يحث المرأة على الرضى بالزوج الصالح . قال تعالى : ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾(١) .

قال ابن كثير : حافظات للغيب : أي تحفظ زوجها في غيبته في نفسها وماله(٢) .

وقال عليه السلام : "تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لأَرْبَعٍ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ"(٣) .

وبين الله سبحانه وتعالى أمره باختيار الزوج واختيار الزوجة الصالحة في قوله تعالى : ﴿وَلا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُوْلَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾(٤) .

كل هذه الرعاية لتهيئة الجو الذي ينشأ فيه الطفل سواء كان ذكرا أو أنثى ، وذلك حتى ينمو الطفل بين أبوين مسلمين يقيمان حدود الله فيرتضع حب الله ورسوله ﷺ منذ الصغر .

---

(١) سورة النساء : آية ٣٤ .
(٢) انظر : مختصر تفسير ابن كثير (٣٨٥/١) ، محمد علي الصابوني ، دار القرآن الكريم ، بيروت ط/٥ ، ١٤٠٠هـ .
(٣) خ ـ النكاح ، باب نكاح الأكفاء في الدين رقم (٥٠٩٠) (٤٤٥/٦) .
(٤) سورة البقرة : آية ٢٢١ .

وأين هذه الرعاية ممن يدعون إلى شيوع العلاقات الجنسية ويدعون المرأة ، بل ويشجعونها على الاتصال بأي رجل كان؟

كما أنا نجد أن الإسلام اهتم برعاية المولود من أول أمره ، فبعد اختيار الزوجة الصالحة واجتماع الزوجين وبداية الحياة الزوجية نجد الإسلام يحصن ذلك المولود المرتقب من قبل أن يخلق في بطن أمه ، قال عليه السلام : "أَمَا إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ وَقَالَ بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا فَرُزِقَا وَلَدًا لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ"[١] .

فإذا خرج المولود إلى عالم الوجود حذر الإسلام من التفرقة في استقباله بين الذكور والإناث ، وذم الذين يتشاءمون بميلاد الأنثى بقوله : ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالأُنثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾[٢] .

كما أن الإسلام أنقذ المولود من خطر كان يتهدده وهو الوأد خوف الفقر ، قال تعالى : ﴿وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُم مِّنْ إِمْلاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾[٣] .

وبعد تحريم الإسلام للوأد وتشنيعه على القائمين به واستنكاره منهم ، وبعد أن قرر ظلم وعدوان من قتل البنات بقوله : ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنبٍ قُتِلَتْ﴾[٤] انتقل إلى العناية بتغذية الجنين ذكرا كان أو أنثى ، فقد قال تعالى آمرا الأزواج بالنفقة على الزوجات : ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِن كُنَّ أُولاتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَى﴾[٥] .

---

(١) خ ـ بدء الخلق ، باب صفة ابليس وجنوده رقم (٣٢٧١) (٤/٤٣١) .

(٢) سورة النحل : آية ٥٨-٥٩ .

(٣) سورة الأنعام : آية ١٥١ .

(٤) سورة التكوير : آية ٨-٩ .

(٥) سورة الطلاق : آية ٦ .

ففي هذه الآية يوجب الله النفقة للزوجة الحامل من أجل أن يتغذى الطفل ، وهذه النفقة الواجبة للمطلقة هي من باب أولى للتي في عصمته ، ثم ينتقل إلى الاهتمام بالرضاعة ، فالرضاع هو غذاء الطفل فهو نفقته ويجب أجره على من تجب عليه وهو الأب .

أما عن احتياج الطفل للحب والحنان فقد وفرها الإسلام عن طريق تقديم حق الأم في الحضانة ـ عند افتراق الزوجين ـ على غيرها لاحتياج الطفل لأمه في هذه المرحلة . قال تعالى : ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إلا وُسْعَهَا لا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلادَكُمْ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾[١] .

وبهذا يتضح مدى العناية التي أولاها الإسلام للمولود جنينا ورضيعا وطفلا أين هذا من ذلك الجنين الذي يخاف أبوه الفقر فلايكاد يرى النور في جزيرة العرب قبل الإسلام ، أما إذا كان الأب غنيا وكان المولود بنتا فهو يخاف العار .

وأين الطفل المسلم من ذاك الذي يباع في المجتمع الغربي لأن أمه مرهقة الأعصاب بسبب العمل المتواصل[٢] فهو لايعرف من هم أهله ولايجد جوا تربويا يرتوي منه من حنان الأم وعطف ورعاية الأب ، إنما هي مؤسسات تقوم بدور وظيفي في تربيته وإخراجه للمجتمع .

---

(١) سورة البقرة : آية ٢٣٣ .

(٢) وظيفة المرأة في المجتمع الإنساني ، علي القاضي (ص١١٦-١١٨) ، مؤسسة الشرق للعلاقات العامة والنشر والتوزيع .

يالها من رعاية عادلة كاملة شاملة للمولود ذكرا كان أو أنثى في ظل الإسلام الحنيف ، بل إنا نجد نصوصا ترغب في مزيد العناية بالإناث ، فقد قال رسول الله ﷺ : "مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ وَضَمَّ أَصَابِعَهُ"[(١)] .

علما بأن الإعالة ليست مجرد توفير الغذاء والكساء ، بل لابد أن تكون الإعالة تشمل التربية الصالحة التي تؤهل الفتاة للقيام بمسؤوليتها تجاه ربها أولا ، ثم تجاه جميع أفراد مجتمعها وليست فقط الإعالة خاصة بالبنات إنما هي تشمل كل الإناث من بنات وأخوات بدليل قوله جاريتين .

ثم إن اهتمام الإسلام بالتربية ليس اهتماما عارضا ، بل إن الإسلام أكد على أهمية هذه القضية وأعد العقوبة الشديدة لمن أهمل هذا الأمر . قال تعالى : ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلائِكَةٌ غِلاظٌ شِدَادٌ لا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾[(٢)] .

وقد لخص الإمام ابن العربي أقوال العلماء في تفسير هذه الآية في ثلاث نقاط وهي :

الأول : معناه قوا أنفسكم وأهليكم فليقوا أنفسهم .

الثاني : قوا أنفسكم ومروا أهليكم بالذكر والدعاء .

الثالث : قوا أنفسكم بفعالكم وأهليكم بوصيتكم إياهم وهو الصحيح .

والفقه الذي يعطيه العطف الذي يقتضي التشريك بين المعطوف والمعطوف عليه في معنى الفعل كقوله : علفتها تبنا وماء باردا .

وكقوله :

ورأيت زوجك في الوغي   متقلدا سيفا ورمحا[(٣)]

---

(١) م ـ البر والصلة ، باب الإحسان للبنات رقم (١٤٩-٢٦٣١) (٤/٢٠٢٧-٢٠٢٨) .

(٢) سورة التحريم : آية ٦ .

(٣) أحكام القرآن ، أبو بكر محمد بن عبد الله المعروف "بابن العربي" (٤/١٨٥٢) ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار المعرفة .

وبهذا يتضح أن تبعة المؤمن في نفسه وفي أهله تبعة ثقيلة ، وقد قال الإمام الجصاص في معنى هذه الآية : أن علينا أن نعلم أولادنا وأهلينا الدين والخير ومالايستغنى عنه من الأدب ، وهو مثل قوله تعالى : ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾[١] .

ونحو قوله تعالى : ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾[٢] [٣] .

ولهذا نجد رسول الله ﷺ يحمل الوالدين مسؤولية التربية فقد قال عليه الصلاة والسلام "كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ الإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا .." [٤] .

وأكد الإمام ابن القيم رحمه الله هذه المسئولية بقوله : "وقال بعض أهل العلم إن الله سبحانه يسأل الوالد عن ولده يوم القيامة قبل أن يسأل الولد عن والده ، فإنه كما للأب على ابنه حق فللابن على أبيه حق . فكما قال تعالى : ﴿وَوَصَّيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾[٥] .

قال تعالى : ﴿قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾[٦] [٧] .

---

(١) سورة طه : آية ١٣٢ .

(٢) سورة الشعراء : آية ٢١٤ .

(٣) أحكام القرآن ، أبو بكر أحمد بن علي الجصاص (٣/٨٩٧) ، المكتبة التجارية ، ١٤١٣هـ . وانظر أقوال المفسرين في هذه الآية مثل : تفسير القرآن العظيم ، الإمام إسماعيل بن كثير الدمشقي ، دار الريان ، ط/١ ، وانظر كلام سيد قطب في ظلال القرآن (٦/٣٦١٨) ، دار الشروق ، ط/١٠ .

(٤) خ ـ الجمعة ، باب الجمعة في القرى والمدن (١/٢٦٨) رقم (٨٩٣) .

(٥) سورة العنكبوت : آية ٨ .

(٦) سورة التحريم : آية ٦ .

(٧) تحفة المودود بأحكام المولود ، الإمام محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (ص١٣٩) ، دار البيان ط/٣ .

وقد قال الإمام الغزالي : الصبي أمانة عند والديه ، وقلبه الطاهر جوهرة ساذجة خالية من كل نقش وصورة ، وهو قابل لكل مانقش ، ومائل لكل مايمال به إليه ، فإن عود الخير وعلمه نشأ عليه وسعد في الدنيا والآخرة أبواه وكل معلم له ومؤدب ، وإن عود الشر وأهمل إهمال البهائم ، شقي وهلك وكان الوزر في رقبة القيم عليه والوالي له(١) .

وهكذا نجد أن الإسلام وفر للمرأة جميع مقومات الحياة السعيدة من أسرة تعيش في ظلها ، وأب ينفق عليها ويرعاها ، وأم تحنو وتربي ، وبذلك يظهر أن رعاية الإسلام للطفل ذكرا كان أو أنثى شملت جميع مايحتاجه مراعية المستجدات ، والمتغيرات التي يمر بها فهو في الصغر غير مكلف ، فإذا بلغ تغيرت نظرة الإسلام إليه فأصبح فردا محاسبا على كل مايعمله ، وكان هذا التكليف بعد مرحلة طويلة من التربية قبل البلوغ وتستمر بعده ، فالحمد لله على ماشرع وصدق الله العظيم ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا﴾(٢) .

---

(١) انظر : إحياء علوم الدين، للإمام أبو حامد الغزالي ، دار الحديث (٢/٢١٦) .

(٢) سورة المائدة : آية ٣ .

المبحث الثالث
إكرام الإسلام للمرأة زوجة

وبعد أن رأينا كيف أن الإسلام وفر للمرأة وهي بنت جميع مقومات الحياة الشريفة السعيدة ، نتابع لنرى كيف أكرمها زوجة .

ينظر الإسلام للزواج على أنه سنة فطرية ، وعلاقة سامية يظهر فيها إعجاز الخالق سبحانه وتعالى . قال تعالى : ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾[1] .

ويحذر الإسلام من يرغب عن هذه السنة ، ففي الحديث المتفق عليه عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : "جَاءَ ثَلاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا فَقَالُوا وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ قَالَ أَحَدُهُمْ أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلا أُفْطِرُ وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي"[2] .

ويالسماحة الإسلام ويالاالفرق الشاسع بين هذه العقيدة وبين عقيدة بولس التي تنظر للزواج على أنه أمر محتقر والأفضل تركه لمن قدر عليه .

والإسلام في نظرته السامية للعلاقة بين الرجل والمرأة تحت ظل الزوجية يتخذ جميع الاحتياطات والتدابير لتكون هذه العلاقة ناجحة وسعيدة .

---

(١) سورة الروم : آية ٢١ .

(٢) خ ـ النكاح ، باب الترغيب في النكاح (٤٣٧/٦) رقم (٥٠٦٣) . واللفظ له .

فالإسلام كما سبق وأن ذكرت يحث كلا الطرفين على التدقيق في قضية الاختيار ويوصي بصفات معينة لتكون هي الأساس في الاختيار ، ثم هو يعطي المرأة الحق في القبول أو الرفض ، فقد قال رسول الله ﷺ : "لا تُنْكَحُ الأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ وَلا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ إِذْنُهَا قَالَ أَنْ تَسْكُتَ"(١) .

كما أن المرأة إذا أكرهت على الزواج يعتبر النكاح مردودا وذلك احتراما لحقها في اختيار الإنسان الذي تريد أن تعيش معه . فعَنْ خَنْسَاءَ بِنْتِ خِذَامٍ الأَنْصَارِيَّةِ أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهْيَ ثَيِّبٌ فَكَرِهَتْ ذَلِكَ فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَدَّ نِكَاحَهُ(٢) .

ومما ينبغي التنبيه إليه في هذا المقام أنه مع ثبوت حق المرأة واحترام رأيها في اختيار الزوج الذي ترضاه وفقا لشريعة الإسلام ، إلا أن هذا الحق مقيد بإذن وليها ، فإن النكاح لايصح إلا بولي ، لهذا أوجب الله على أولياء النساء أن ينظروا في مصالحهن لافي أهوائهم ومصالحهم الشخصية .

فالدين الإسلامي حفظ هذا الحق للمرأة لعلمه أن هذا الموقف هو أدق المواقف في حياتها .

وبعد فإذا قبلت المرأة هذا الزوج فإن لها حق الصداق ويكون لها هي وحدها ولها حق تملكه التصرف فيه . قال تعالى : ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾(٣) .

فإذا أعلن النكاح وأدخلت المرأة على زوجها كانت مأجورة في قضاء شهوتها . فعن النبي ﷺ قال : ".. وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَأتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ قَالَ أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلالِ كَانَ لَهُ أَجْرًا"(٤) .

---

(١) خ ـ النكاح ، باب لاينكح الأب وغير البكر ولاثيب إلا برضاها (٦/٤٦٠) رقم (٥١٣٦) .

(٢) خ ـ النكاح ، باب إذا زوج ابنته وهي كارهة فنكاحه مردود رقم (٥١٣٨) (٦/٤٦٠) .

(٣) سورة النساء : آية ٤ .

(٤) م ـ النكاح ، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف وهو جزء من حديث طويل رقم (٥٣-١٠٠٦) (٢/٦٩٧) .

ثـم هـي بعـد ذلـك لهـا حـق في أن يعاشـرها بـالمعروف . قـال تعـالى : ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾[١] .

قال القرطبي : وذلك توفية حقها من المهر والنفقة وألا يعبس في وجهها بغير ذنب ، وأن يكون متلطفا في القول لافظا ولاغليظا ولامظهرا ميلا إلى غيرها .

والعشرة : المخالطة والممازجة .

فـأمر الله بحسـن صحبـة النسـاء إذا عقـدوا عليهـن لتكـون أدمـه مـابينهم وصحبتهم على الكمال ، فإنه أهدأ للنفس وأهنأ للعيش[٢] .

بل وحث الإسلام الأزواج على الصبر على زوجاتهن ، فـإن الحيـاة لاتصفـو لأحد ، فإذا أساءه منها خلق فلعله أن يرضيه منها خلق آخـر . قـال تعـالى : ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾[٣] .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : "لا يَفْـرَكْ مُؤْمِـنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ"[٤] .

أي لايبغضها بغضا يحمله على فراقها ، بل يغفر سيئتها لحسـنتها ، ويتغـاضى عما يكره لما يحب .

وهنا يظهر الفرق بـين التكريـم الـذي لقيتـه الزوجـة في ظـل الإسلام وبـين ماعانته من إهانة في ظـل الحضـارات ، والديانـات المحرفـة السـالفة الذكـر ، فنحـن لاننسى مافرضته عليها الديانة الهندية من تقديس للزوج وإفناء عمرهـا في خدمتـه ، وماأوجبته عليها الحضارة الرومانية في عهدها الأول مـن الدخـول في سيادة الـزوج وإعطائه حق محاكمتها وعقوبتها .

---

(١) سورة النساء : آية ١٩ .

(٢) انظر : الجامع لأحكام القرآن ، أبو عبد الله محمد بن أحمـد القرطبي (٥/٩٧) ، الهيئـة المصريـة العامة للكتاب ، ط/٢ .

(٣) سورة النساء : آية ١٩ .

(٤) م ـ الرضاع ، باب الوصية بالنساء رقم (٦١-١٤٦٩) (٢/١٠٩١) .

إن المتأمل لنصوص الكتاب والسنة يجد أن الإسلام بما أعطاه للزوجة من حقوق ومافرضه عليها من واجبات قد رسم لها طريقا متزنا به وحده تتحقق السعادة للبشرية ، فكما أن المرأة عليها أن تكون راعية في بيت زوجها فعلى الزوج أن يوفر السكن والملبس والمطعم في حدود طاقته ويسره ، فإن الله تعالى قال : ﴿لايُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إلا وُسْعَهَا﴾[1] . والأصل الشرعي في هذه الحقوق هو قوله تعالى ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾[2] .

فكما هيأ الله المرأة للحمل والولادة والإرضاع وعناء تربية الأطفال هيأ للرجل قوة وإرادة يحمي بها المرأة والأولاد ويكفل لهم أسباب العيش . كل ذلك من أجل أن يؤدي الإنسان رسالته بكفاءة وجدارة .

وهنا نتذكر ذل المرأة الغربية والظلم الذي لحقها حين فرضت عليها الأنظمة أن تعمل مثل الرجل بدعوى الحرية والمساواة فماذا كانت النتيجة؟

وقبل ختام الحديث عن إكرام الإسلام للمرأة زوجة نختم هذه اللمحة المختصرة بوصية النبي ﷺ بها في حجة الوداع حيث قال : "... فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ كِتَابُ اللَّهِ ..."[1] .

---

(١) سورة البقرة : آية ٢٨٦ .

(٢) سورة النساء : آية ٣٤ .

(٣) م ـ الحج ، باب حجة النبي ﷺ رقم (١٤٧-١٢١٨) (٢/٨٨٧) .

المبحث الرابع
إكرام الإسلام للمرأة أما

رأينا كيف رعى الإسلام المرأة بنتا وزوجة ، والآن نعرض بعض ملامح تكريم الإسلام للمرأة إذا صارت أما .

نجد أن الإسلام يهتم بالمرأة أما ويمعن في تكريمها ودليل ذلك كثرة الآيات التي تؤكد حق الوالدين ، بل إن القرآن يخبرنا بأن هذا الحق كان من الحقوق المؤكدة في الأديان السابقة ، فقد أخذ الميثاق على بني إسرائيل بقوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لا تَعْبُدُونَ إلا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾[(١)] .

وجاء قوله تعالى على لسان عيسى بن مريم عليه السلام ﴿وَبَرًّا بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا﴾[(٢)] .

ثم إن الله سبحانه خاطب أمة محمد بقوله : ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ مِنْ إِمْلاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾[(٣)] .

ففي هذه الآية يحرم الله الإشراك به ويثني بالوصية بالوالدين لبيان عظم حقهم ويقول تعالى : ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾[(٤)] .

وفي هذه الآية يوجب الله للوالدين النفقة وذلك من قبل الأبناء .

---

(١) سورة البقرة : آية ٨٣ .

(٢) سورة مريم : آية ٣٢ .

(٣) سورة الأنعام : آية ١٥١ .

(٤) سورة البقرة : آية ٢١٥ .

قال الخازن : وقدم حقهما في النفقة لوجود حقهما على الولد لأنهما السبب في إخراجه من العدم إلى الوجود بعد الله سبحانه[1] .

وقد ذكر الفقهاء ثلاثة شروط تجب معها النفقة للوالدين :

١ ـ أن يكون الوالدان فقيرين لامال لهما .

٢ ـ أن يكون المنفق وارثا .

٣ ـ أن يكون لمن تجب عليه نفقتهما وهو الولد فضلا أي زيادة على نفقة نفسه[2] .

كما قال تعالى أيضا مؤكدا حق الوالدين ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلا تَعْبُدُوا إلا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاهُمَا فَلا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلا كَرِيمًا وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنْ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلأَوَّابِينَ غَفُورًا﴾[3] .

قال الخازن : فالوالدان يجب البر بهما في جميع مراحل حياتهما ولكنهما أحوج إلى البر في مرحلة الكبر عندما يعجزان عن خدمة نفسهما ، فأكد الله هنا حقهما وخاصة في مرحلة الشيخوخة ﴿إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما﴾ أي يبلغان عند الابن حالة من الضعف والعجز فيصيران عند الابن كما كان عندهما في حالة الصغر في أول عمره[4] .

---

(١) لباب التأويل في معاني التنزيل المشهور بتفسير الخازن ، الإمام علي بن محمد البغدادي (١٣٩/١) ، دار الفكر ، ط/بدون .

(٢) نقل بتصرف من المغني ، المطبوع مع الشرح الكبير للإمامين موفق الدين ابن قدامة وشمس الدين ابن قدامة المقدسي (٢٥٧/٩) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ١٤٠٣هـ .

(٣) سورة الإسراء : آية ٢٣-٢٥ .

(٤) لباب التأويل في معاني التنزيل ، الخازن (١٦٠/٣) .

وفي هذه الآية خمسة حقوق يجب أن تؤدى للوالدين في حال الكبر وهي[١] :

أولا : أن لايتأفف منهما ولايتضجر من خدمتهما .

ثانيا : أن لاينهرهما ولايزجرهما .

ثالثا : أن يسمعهما القول الكريم الموصوف بالكرامة والسالم من كل عيب من عيوب الكلام .

رابعا : أن يخفض لهما جناح الذل من الرحمة : وهو أن يلين لهما جانبه ولايمنعهما شيئا أحباه وطلباه ، وأن يشفق عليهما ، وأن يتذلل لهما تذلل العبد للسيد .

خامسا : أن يدعو لهما بالرحمة كما ربياه صغيرا إن كانا مسلمين ، وأما الكافران فلايدعو لهما لورود النهي .

وبعد فهذه بعض الآيات التي تؤكد حق الوالدين سواء كان أبا أو أما ، كما جاءت بعض الآيات تبين عظم حق الأم خاصة وتبين السبب الذي من أجله استحقت هذه المكانة ، ومنها قوله تعالى : ﴿وَوَصَّيْنَا الإنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[٢] .

ومن الجدير بالذكر أن الله أكد حق الوالدين في ثمانية مواضع في كتابه الكريم[٣] ، وليس ذلك فحسب ، بل جاءت السنة وفيها الكثير من الأحاديث التي تؤكد حق الوالدين عموما ، وحق الأم خاصة ومنها مارواه أبو هريرة رضي الله عنه

---

(١) انظر ماورد في تفسير هذه الآية في كتاب أحكام القرآن لابن العربي (١١٩٨/٤) ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٣٨/١٠) ، والخازن (١٦٠/٣) .

(٢) سورة لقمان : آية ١٤، ١٥ .

(٣) انظر : المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، محمد فؤاد عبد الباقي (ص٧٦٤) .

حيث قال : "جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي قَالَ أُمُّكَ قَالَ ثُمَّ مَنْ قَالَ ثُمَّ أُمُّكَ قَالَ ثُمَّ مَنْ قَالَ ثُمَّ أُمُّكَ قَالَ ثُمَّ مَنْ قَالَ ثُمَّ أَبُوكَ"[١] .

فهذا هو الإسلام يعلم معتنقيه الأدب والاحترام وحسن الصحبة مع الناس جميعا ، ومع الوالدين بالأخص ويغرس في نفوسهم أن البر له فوائد جمة ، وهو من الطاعات الجليلة ، وحري بمن كان بارا بوالديه عارفا لحقهما و لم يقدم عليهما أحدا من زوجة أو ولد أن تفرج عنه كربة ، فقد جاء في حديث الثلاثة الذين أطبق عليهم الغار حتى أيقنوا بالهلاك فلم يجدوا حلا إلا أن يدعوا الله بصالح أعمالهم فقال أحدهم : "... اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ وَلِي صِبْيَةٌ صِغَارٌ كُنْتُ أَرْعَى عَلَيْهِمْ فَإِذَا رُحْتُ عَلَيْهِمْ فَحَلَبْتُ بَدَأْتُ بِوَالِدَيَّ أَسْقِيهِمَا قَبْلَ وَلَدِي وَإِنَّهُ نَاءَ بِيَ الشَّجَرُ فَمَا أَتَيْتُ حَتَّى أَمْسَيْتُ فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ فَجِئْتُ بِالْحِلَابِ فَقُمْتُ عِنْدَ رُءُوسِهِمَا أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا وَأَكْرَهُ أَنْ أَبْدَأَ بِالصِّبْيَةِ قَبْلَهُمَا وَالصِّبْيَةُ يَتَضَاغَوْنَ عِنْدَ قَدَمَيَّ فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَأْبِي وَدَأْبَهُمْ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ لَنَا فُرْجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ فَفَرَجَ اللَّهُ لَهُمْ فُرْجَةً حَتَّى يَرَوْنَ مِنْهَا السَّمَاءَ ..."[٢] .

وهذه هي عقيدتنا ومنهجنا نحن المسلمين ، وبهذه العقيدة ساد الجيل الأول وبها سنعيد المجد لأمتنا من جديد إن شاء الله تعالى .

وهذه هي مكانة الأم عندنا فنحن لسنا شرقيين أو غربيين فنجعل المرأة تبني علاقاتها مع من تشاء ، فإذا طعنت في السن ورغب عنها الرجال ضاعت وتاهت أو رميت في الملاجئ أو اتخذت لها كلبا تبحث عن الوفاء عنده؟

إنما هي عندنا امرأة لها مكانتها واحترامها في جميع مراحل حياتها .

---

(١) خ ـ الأدب ، باب أحق الناس بحسن الصحبة ، رقم (٥٩٧١) (٩١/٧) .

(٢) خ ـ الأدب ، باب إجابة دعاء من بر والديه ، رقم (٥٩٧٤) (٩٢/٧) .

المبحث الخامس
احترام الإسلام لملكية المرأة

ومازال الإسلام يولي المرأة عناية فائقة ، فمن حسن رعايته واحترامه لها أعطاها حق التملك والتصرف في أموالها وماذلك إلا لما أهلت به من عقل ومواهب روحية جعلتها أهلا لتلقي شرف التكليف الإلهي بعبادة الله ، وفعل الخير فمن باب أولى أن تكون أهلا لما دون ذلك من القيم الاقتصادية على اختلاف أنواعها .

وسبق أن عرضنا نضرة الحضارات السابقة للمرأة وحقها في التملك ولكن في الإسلام الوضع يختلف فقد سبق وأن أوضحنا تقرير الإسلام لحق المرأة في الصداق ، ويستمر عطاء الإسلام للمرأة بتقريره حقها في الميراث فقال جل ذكره : ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾[١] .

فالدين الإسلامي رفع المرأة إلى مكانه لم تصل إليها أمه من قبل ولامن بعد فأوجب على الرجل النفقة عليها وإن كانت المرأة غنية ، وذهب إلى أكثر من هذا فجعل لها الحرية في امتلاك الضياع والدور ، وسائر أصناف المال بكافة أسباب التملك ، ولها أن تمارس التجارة ، وسائر تصرفات الكسب المباح ، ولها أن تضمن غيرها وأن يضمنها غيرها ، وأن تهب الهبات ، وأن تخاصم غيرها إلى القضاء ، كل ذلك في حدود ماأحله لها الإسلام .

لها أن تفعل ذلك ونحوه بنفسها أو بمن توكله عنها باختيارها ، فالمرأة المسلمة لاتدانيها امرأة في العالم ، إذ قد أعطيت حقوقها المالية كاملة[٢] .

---

(١) سورة النساء : آية ٧ .

(٢) انظر : دور المرأة في الدعوة إلى الله في ضوء الكتاب والسنة ، بحث ماجستير للطالبة لولوه عبد الكريم القويفلي عام ١٤٠٩هـ ، جامعة أم القرى .

الباب الثاني
زوجاته عليه السلام
وهديه في اختيارهن والدخول بهن

وفيه فصلان :

الفصل الأول : تعدد الزوجات والحكمة منه وذكر زوجاته ﷺ

الفصل الثاني : هديه ﷺ في اختيارهن والدخول بهن .

الفصل الأول
تعدد الزوجات والحكمة منه وذكر زوجاته ﷺ

وفيه مباحث :

المبحث الأول : حكمة التعدد وخصوصيته ﷺ بالزيادة على الأربع .

المبحث الثاني : فضل أمهات المؤمنين وتراجمهن .

المبحث الثالث : فيمن ذكرن في زوجاته ﷺ .

المبحث الأول
حكمة التعدد وخصوصيته ﷺ

موقف الإسلام من التعدد :

لقد شاء الله تعالى أن يجعل الأسرة عماد الحياة وقاعدة العمران وأساسا لنشأة المجتمعات وقيام الحضارات .

لذلك أحاط الله تبارك وتعالى بنيانها بمجموعة من القواعد الثابتة والركائز الصلبة ، لحمايته مما قد يصيبه من وهن أو ينتابه من ضعف ، أو يعتريه من تفكك .

ومن هذه القواعد وتلك الركائز تشريع تعدد الزوجات .

ومن هنا يظهر أن تشريع التعدد ليس أصلا لبناء الأسرة المسلمة ، ولاقاعدة يجب التزامها مع كل رجل ، بل هو رخصة شرعها رب العالمين ليلج فيها من تلجئه الضرورة أو تدفعه الحاجة ، بل قد يكون فيه سياجا يحمي الأسرة من التصدع والانهيار ، وصيانة للزوجة من الحرمان والضياع .

لذا كان هذا التشريع خير دليل على واقعية التشريع الإسلامي ، ومدى انسجامه مع طبيعة الإنسان البشرية ، ولاريب فهو تنزيل ممن خلق الإنسان ، فعمل على مايصلح ذاته ويقيم مجتمعه ﴿أَلا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾[١] .

والتعدد منهج الأنبياء السابقين ، وقد عمل به إبراهيم عليه السلام ، فقد كان له زوجتين هاجر وسارة ، وكذلك سليمان وداود كان لهم أكثر من زوجة ، مما يدل على أن التعدد جاءت به الشرائع السماوية السابقة وعنها تناقلته الأمم والحضارات .

---

(١) سورة الملك : آية ١٤ .

ويقول الدكتور مصطفى السباعي : إن تعدد الزوجات كان موجودا في الأمم القديمة كلها تقريبا : عند الاثينيين ، والصينيين ، والهنود ، والبابليين ، والآشوريين ، والمصريين ، ولم يكن له عند أكثر هذه الأمم حد محدود ، وقد سمحت شريعة "ليكي"[١] بتعدد الزوجات إلى مائة وثلاثين امرأة ، وكان عند أحد أباطرة الصين نحو من ثلاثين ألف امرأة ... [٢] .

فالتعدد كان معروفا وسائدا منذ القدم ولكن لم تكن هناك قوانين تنظمه وتحد من المغالاة فيه ، وقد سبق وأن ذكرنا أنه كان للرجل أن يتزوج بمن شاء حتى أن غيلان بن سلمة أسلم وله عشر نسوة[٣] .

فلما جاء الإسلام عالج هذا الموضوع بحكمة ، إذ لم يحرم التعدد مطلقا ، كما أنه لم يتركهم على ماهم عليه من الإسراف في العدد ، وإنما حدده وقصره على عدد معين وهو أربع لايجوز لهم تعديها كما اشترط فيه العدل بين الزوجات .

الأصل في التعدد :

والأصل في التعدد قوله تعالى : ﴿وإن خفتم ألا تقسطوا[٤] في اليتامى فانكحوا ماطاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ماملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا﴾ .

فهذه الآية تعتبر الآية الوحيدة من آيات القرآن الكريم التي حددت أعلى نصاب من النساء يمكن للرجل الواحد نكاحه ، وهو الأربع ولو كان يجوز الجمع بين أكثر من أربع لذكره الله .

---

(١) لي كي : أحد الكتب الخمسة المقدسة عند أهل الصين فيه شرح العبادة . المنجد (ص٦٢١) .
(٢) المرأة بين الفقه والقانون ، مصطفى السباعي (ص٧١) .
(٣) سبق تخريجه في المرأة في الجاهلية قبل الإسلام .
(٤) "تقسطوا" معناه تعدلوا . يقال أقسط الرجل إذا عدل . وقسط إذا جار وظلم صاحبه . انظر : مفردات الراغب (ص٤٠٢) ، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٢/٥) .

فيكون قصر الرجل على أربع نسوة فما دون من هذه الآيـة ، وبـه قـال ابـن عباس وجمهور العلماء[1] .

ومن السنة ماسبق وأن ذكرنا من أن النبي ﷺ أمر من أسلم وكان تحته أكثر من أربع نسوة بمفارقة مازاد على ذلك .

وقد أجمع المسلمون على تحريم الزيادة على أربع نسـوة في حـق الأمـة . قـال القرطبي ـ في معرض الرد على من أجاز ذلك استدلالا بقوله تعالى : ﴿مثنى وثـلاث ورباع﴾ . وهذا كله جهل باللسان والسنة ومخالفة لإجماع الأمة ، إذ لم يسمع عـن أحد من الصحابة ولاالتابعين أنه جمع في عصمته أكثر من أربع[2] .

فهذه أدلة من الكتاب والسنة والإجماع على جواز التعدد بشرط العدل .

الحكمة من مشروعية التعدد :

نحن أهل الإسلام شعارنا دائما قوله تعالى : ﴿وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَـا غُفْرَانَـكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾[3] . وليس من الأدب مـع الله السؤال ماالحكمـة مـن تشريع كذا ولماذا أجاز الله كذا ، فنحن نؤمن أن الله حكيم عليـم ، لطيـف خبـير .. وهـو سبحانه مايشرع شيئا ، إلا وفيه صلاح البشرية جمعاء . لكن عمـلا بقولـه سبحانه ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِـالَّتِي هِـيَ أَحْسَـنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾[4] فنقول وبالله التوفيق إن تشريع التعدد جاء لمواجهة بعض الحـالات الطارئـة علـى تكويـن الأسـرة المسلمة ، ومن ثم المجتمع المسلم ، وهذه الحالات يمكن تلخيصها فيما يلي :

---

(١) انظر : تفسير ابن كثير (٤٢٦/١) .

(٢) انظر : الجامع لأحكام القرآن للقرطبي لمعرفة الحجج الواهية التي استند إليها من خالف في هـذه المسألة الرافضة وبعض أهل الظاهر حيث قالوا بجواز الجمع بين تسع نساء (١٧/٥) .

(٣) سورة البقرة : آية ٢٨٥ .

(٤) سورة النحل : آية ١٢٥ .

١ ـ مااقتضته الشريعة من تكليف الرجال بفريضة الجهاد لتكوين المجتمع المسلم وحمايته من أعدائه ، ومايتنج عنه من استشهاد كثير من الرجال تاركين خلفهم زوجاتهم وأطفالهم ، فكانت الفائدة من تشريع التعدد هنا تبرز في أمرين :

أ ـ إعالة ماتركه الشهداء من نساء وأطفال .

ب ـ زيادة النسل ، فالحرب تطحن والأرحام تدفع ، وهذا ماحفظ للمسلمين توازنهم واستمرار بقائهم بعد حروب التتار والصليبيين .

٢ ـ زيادة النساء على الرجال في الأحوال العادية أمر معروف ، يقول طبيب للتوليد في هلسنكي (فنلندا) : أنه من بين كل أربعة أطفال أو ثلاثة يولدون يكون واحد منهم ذكرا والباقون إناثا[1] . فيكون التعدد هنا حلا سليما مجديا أفضل من تسكع النساء الزائدات عن الرجال في الطرقات ، وخيرا للمرأة أن تتزوج رجلا متزوجا يحميها وينفق عليها بدلا من أن يشبع غريزته الجنسية دون أن يحمل نفسه أي التزامات .

٣ ـ قد يكتشف الرجل بعد الزواج عقما لدى زوجته وهو يريد النسل وهو مطلوب شرعا ، وقد لاتكون عقيما في أول الأمر ولكن ألم بها مرض مزمن يطول برؤه أو يستعصى على العلاج ، وقد لايتمكن الزوج معه أن يعاشر زوجته ، وقد لاتستطيع هي الأخرى القيام بواجباتها فماذا يكون الحل؟؟

هل يطلقها وينسى تلك اللحظات الجميلة ، وهذا فيه من عدم الوفاء مافيه وتأباه الفطرة؟ أم يصبر على هذا البلاء ويعيش في هذا الضيق ، وقد رفع الإسلام الحرج؟ أم يستجيب لداعي الشيطان ويقع في الجريمة وهذا لايقول به عاقل يحترم استقرار النظام الاجتماعي فيفضل انتشار الدعارة على تعدد الزوجات ، أم نغالط أنفسنا ونطلب من الزوج البقاء مع زوجته العاجزة مراعاة لمصلحتها .

إن تعدد الزوجات يبرز هنا حلا تشريعيا لصالح المرأة ، يوفق بين الرغبة في العمل بالمثل العليا وبين مايفرضه الواقع من أحكام .

---

(١) المرأة بين الفقه والقانون ، مصطفى السباعي (ص٨١) .

٤ ـ حب الرجل لامرأة أخرى سمع عنها أو رآها مرة بغير عمد ، وأقول بغير عمد قاصدة العائلات التي لم يصلها بلاء الاختلاط ، وإلا فإنه في بعض البلاد الإسلامية يقضي الرجل مع المرأة الأجنبية زهاء ست ساعات في العمل ، بينما قد لايقضي مثل هذا الوقت مع زوجته اللهم إلا نائما أو مشغولا عنها ، والمهم أن حب الرجل لامرأة أخرى قد يحدث فإما أن نفتح باب الخليلات أو نطرق باب التخلص من الزوجة السابقة ، وكلا الحلين ليس في صالح المرأة ولافي صالح الرجل ولافي صالح النظام الاجتماعي ولايبقى هنا إلا التعدد حلا شرعيا مناسبا للجميع .

٥ ـ كراهية الرجل لزوجته لسوء تصرفاتها أو لقبح شكلها أو غير ذلك من الأسباب ، وهو لايرى فراقها أملا في صلاحها ، أو لأجل رعاية أولادها .. فيكون هنا التعدد حلا مناسبا ، فإن قيل أن عيش الرجل مع زوجته التي يبغضها وارتباطه بامرأة جديدة يحبها قد يقوده إلى الظلم .

قلنا إن الإسلام اشترط في التعدد القدرة على العدل .

٦ ـ رغبة الرجل في زيادة نسله فقد نجد أن جميع الاحتمالات السابقة منتفية كسبب للتعدد ، لكنا نجد رجلا قادرا على القيام بعبء أكثر من زوجة ولديه قدرة على العدل وهو يريد في كل عام مالايقل عن طفلين .

وفي نفس الوقت لدينا نسبة عالية من الإناث الصالحات للزواج لم يتقدم لهن أحد بسبب التكاليف الباهظة ، فماذا نقول لهذا الرجل ، هل نقول له لاتعدد فأنت ليس لك عذر مقنع ، ونغض الطرف عن الخلل الاجتماعي الموجود وهذا ليس حلا ولكن الحل أن نقول له بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما على خير ونوصيك بالأولى خيرا .

٧ ـ وجود قوة ورغبة جامحة لدى بعض الرجال في ممارسة العملية الجنسية بحيث لايمكنه الصبر على ذلك ، ومعلوم أننا معشر النساء تعترينا حالات كثيرة إما ضعف عام ، أو كبر في السن ، أو طول فترات الحيض أو النفاس ، أو مرض أو غير ذلك فماذا عسى هذا الرجل أن يفعل غير أن يتزوج بأخرى تقوم بعبء ماتعجز الأولى عنه .

وإذا كنا قد ذكرنا بعض أسباب تعدد الزوجات ، فإن هناك أسبابا أخرى لاسبيل لحصرها ، وهي تختلف من زمان إلى آخر ، ومن مكان إلى آخر ، بل من شخص إلى آخر[١] .

شبهات حول نظام التعدد :

أثيرت شبهات حول نظام التعدد في الإسلام ، هذه الشبهات أثارها أعداء الإسلام وانساق وراءها محدودو الفكر ممن ينتمون إلى هذا الدين . ونلخص هنا أهم هذه الشبهات وهي كالتالي :

١ ـ ينطوي نظام التعدد على مسايرة لدواعي الشهوات البهيمية الدنيا في الرجال ، كما ينطوي على إهدار لكرامة المرأة والإجحاف بحقوقها ، والإخلال بمبدأ المساواة بين الرجل والمرأة .

٢ ـ في تعدد الزوجات مدعاة للنزاع الدائم بين الزوجات بعضهن مع بعض وبين الزوج وزوجاته من جهة أخرى ، كما يؤدي إلى الشقاق بين الأخوة من أمهات مختلفة .

كذلك يعتبر مدعاة للظلم وإيغار للصدور ومايترتب على ذلك من عواقب سيئة ، فمهما راقب الرجل ربه ، فإنه لن يستطيع العدل بين زوجاته مما يدفعهم في الغالب إلى الكيد والانتقام .

---

(١) وانظر هذه الحكم وغيرها في :
المرأة بين الفقه والقانون ، مصطفى السباعي (ص٨١-٩٠) ، تعدد الزوجات من النواحي الدينية والاجتماعية والقانونية ، د. عبد الناصر العطار (ص٢١-٤٧) ، دار الشروق ، تعدد الزوجات ومعيار تحقق العدالة بينهن في الشريعة الإسلامية ، د. أحمد علي طه ريان (ص١٣-١٥) ، دار الاعتصام ، المرأة المسلمة أمام التحديات ، أحمد عبد العزيز الحصين (ص١٩٥-٢٠٦) ، حقوق النساء في الإسلام نداء للجنس اللطيف ، محمد رشيد رضا (ص٥١-٥٣) الطبعة بدون .

٣ ـ إن تعدد الزوجات يسبب أزمة اقتصادية حيث إن التعدد يعني أن الرجل يحتاج أولا إلى مسكن جديد ، وهذا يحتاج إلى مال مما يعني نقص في المستوى المعيشي للأسرة ، كما أن تعدد الزوجات يعني كثرة النسل مما يؤدي إلى انتشار الفقر والفاقة وضعف التربية ، ومايترتب على ذلك من تشرد وارتكاب للجرائم .

٤- قالوا إن التعدد في الإسلام كأن لاتعدد فإباحته نظرية لأن الإسلام بناه على محال حيث جعله معلقا على العدل وقد أخبرنا الله تعالى بأن العدل بينهن غير ممكن ولايستطاع وذلك في قوله تعالى : ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾(١) . وعلى هذا فتعليق التعدد على غير ممكن يجعله غير مباح .

الرد على هذه الشبه :

١ ـ أما قولهم إن نظام التعدد فيه مسايرة لدواعي الشهوات الجنسية الدنيا في الرجل ، فإن هذه التهمة لاتصدق على المعدد إلا إذا كان سبب زواجه بامرأة أخرى هو قوته الجنسية .

والجواب أن الإنسان مخلوق من قوتين : قوة روحية وقوة جنسية ، وكلاهما يجب العناية بها وإعطائها حقها ، فكبت القوة البهيمية أمر مخالف للفطرة ، فجاءت الشريعة العادلة فأجازت له الزواج بأكثر من واحدة حتى أربع بدل أن يبحث كل يوم عن خليلة جديدة ، وفي مقابل أن صرف طاقته الجنسية في طريق مشروع فإنه تحمل أعباء جديدة ووضع على كاهله مسئوليات جسيمة ، فهو بهذا غارم وليس بغانم .

أما قولهم إنه فيه إهدار لكرامة المرأة فينافيه أن هذا التشريع حمى تلك المرأة العقيمة ، وآوى تلك الأرملة المسكينة ، وأنقذ أخرى من غوائل العزوبية . فالتعدد ليس فيه إهدار لكرامة المرأة وإنما هو حفظ لها وصيانة لعرضها وإعزاز لكرامتها وزيادة في العناية بها ، فالتعدد له شروط وافية كافية ، تجعلها كأنها زوجة واحدة غير معدد عليها .

---

(١) سورة النساء : آية ١٢٩ .

٢ ـ ماقيل من أن التعدد مدعاة لإيغار الصدور ، فإنه وإن حدث شئ من ذلك مرجعه للجهل بأحكام هذا التشريع ، وعدم العلم بالضوابط الموضوعة له ، أو يعلمها ولكنه يتفلت منها ، إذ لو عرف الزوج ماعليه لزوجاته من الحقوق ، وعرفت كل زوجة مالها من حقوق على زوجها وماعليها من واجبات نحوه ، ونحو أخواتها من الزوجات الأخريات مع التزام الجميع بتعاليم الإسلام لما وجدت مثل هذه الصور الشائنة .

٣ ـ ماقيل من أن التعدد يسبب أضرارا اقتصادية واجتماعية أصلها كثرة النسل ، فإن هذه دعوة ليس لها أثر ملموس ، إذ الزوج لايقدم على الزواج إلا وهو يعلم أنه لديه القدرة على الإنفاق الذي أوجبه الشرع عليه ، ثم إن نسبة المعددين ضئيلة لاتتجاوز ٢٪ ، وهذه الكثرة المفترضة في مصلحة الأمة ، ومثال ذلك العمالة اليمنية التي لولا كثرتها ماستطاعت أن تغزو مجالات العمل المختلفة مما عاد بالخير الوفير على هذا البلد من حيث زيادة السيولة النقدية ، أو ما اكتسبته هذه الأيدي من الخبرة في العديد من مجالات العمل المختلفة ، ثم إن عقيدة المسلم قائمة على أن الرزق بيد الله .

٤- الواقع أنهم أخطأوا فهم العدل المطلوب الذي شرط الله التعدد به كما أخطأوا فهم الآية الكريمة التي أخبرت بأن العدل غير مستطاع والحق أن العدل الذي أوجبه الله تعالى على من أراد التعدد هو العدل في الكسوة والمبيت والقسم وهذا أمر ميسور في قدرة البشر وباستطاعتهم أن يأتوا به ، وأما قوله تعالى : ﴿ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم﴾ فالمراد به العدل في المحبة بدليل قوله : ﴿فلا تميلوا كل الميل﴾ .

والميل من أعمال القلب وهذا شئ خارج عن قدرة الإنسان لأن القلوب بين اصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء ، وهذا رسول الله ﷺ كان يقول : "اللهم هذه قسمتي فيما أملك فلا تؤاخذني فيما تملك ولاأملك"[١] .

(١) ت ـ النكاح ، باب التسوية رقم (١١٤٠) (٣/٤٤٦) وإسناده حسن .

وإن كل مايوجبه الشرع على الرجل أن لايميل مع حبه فينزلق عن جادة العدل الواجب عليه من التسوية في النفقة والقسم والكسوة .

وقبل ختام هذا الموضوع نحب أن نوضح أننا لو سلمنا جدلا أن هناك بعض الآثار السلبية للتعدد ، لكننا نؤكد أن هذه الآثار السلبية مرجعها الأساسي إلى الجهل بحكمة هذا التشريع ، وماوضع له من ضوابط . ثم إن هذه الآثار السلبية لاتكاد تذكر بجانب المحاسن والخيرات التي تعود على الأسرة وعلى المجتمع المسلم ، وهذه الأخطاء التي حدثت ممن لم يدركوا حكمة التشريع و لم يراقبوا الله لايكون علاجها في إلغاء أو منع التعدد ، لكن العلاج يبدأ من جهتين :

١ ـ العمل على اقتراب المسلمين من شريعتهم جملة وتفصيلا ، فإذا اقترب المسلمون من شريعتهم بتطبيقهم لها أدركوا سر هذا التشريع العظيم .

٢ ـ العمل على توعية المسلمين وتعريفهم بالحكم التي شرع لأجلها التعدد ، وماوضع له الإسلام من ضوابط وماأحاطه به من قيود حتى يؤتي ثماره التي شرع لأجلها ، وهنا يبرز دور الإعلام في نشر الوعي بين المسلمين والحد من كل مامن شأنه أن يجعل فجوة بين الدين ومعتنقيه ، فالإعلام من أخطر الوسائل التي جعلت قضية التعدد وكأنها مصيبة العصر ، حتى تتخيل المرأة أن القبر أرحم لها من زواج زوجها بأخرى .

والعجيب حقا أننا في الوقت الذي نجد فيه أعداء الإسلام يثيرون مزاعم وشبه حول أحكام الله ثم يرفع صوته بها بعض المسلمين بحسن نية أو بسوء نية ، نجد في المقابل أناسا يطالبون بهاكحلا لمشاكلهم وصلوا له بعد تفكير طويل ، ففي عام ١٩٤٨م أوصى مؤتمر الشباب العالمي ـ الذي كان منعقدا آنذاك في ميونيخ بألمانيا ـ بإباحة تعدد الزوجات حلا لمشكلة تكاثر النساء وقلة الرجال بعد الحرب العالمية الثانية[١] .

---

(١) تعدد الزوجات ومعيار تحقق العدالة بينهن ، د. أحمد علي طه ريان (ص١٩) .

ويقول جوستاف لوبون ـ وهو معروف بتحامله على الإسلام ـ : إن مبدأ تعدد الزوجات الشرقي نظام طيب يرفع المستوى الأخلاقي في الأمم التي تقول به ، ويزيد الأسرة ارتباطا ويمنح المرأة احتراما وسعادة لاتراهما في أوروبا[١] .

وجاء في جريدة (لاغوص ويكلي روكور) بقلم كاتبة ماترجمته ملخصا : لقد كثرت الشاردات من بناتنا وعم البلاء وقل الباحثون عن أسباب ذلك ، وإذا كنت امرأة أراني أنظر إلى هاتيك البنات وقلبي يتقطع شفقة عليهن وحزنا ، وماذا عسى يفيدهن بثي وحزني وتوجعي وتفجعي وإن شاركني فيه الناس جميعا؟ لافائدة إلا في العمل بما يمنع هذه الحالة ولقد فطن العالم تومس[٢] فرأى الداء ووصف له الدواء الكافل للشفاء وهو (أن يباح للرجل التزوج بأكثر من واحدة) وبهذه الواسطة يزول البلاء لامحالة ، وتصبح بناتنا ربات بيوت ، فالبلاء كل البلاء في إجبار الرجل الأوربي على الاكتفاء بامرأة واحدة . فهذا التحديد هو الذي جعل بناتنا شوارد وقذف بهن إلى التماس أعمال الرجال ، ولابد من تفاقم الشر إذا لم يبح للرجل التزوج بأكثر من واحدة[٣] [٤] .

---

(١) المرجع السابق (ص١٩) .

(٢) مستشرق انجليزي من أهل لندن يقال أنه كان مرجعا في الشئون الإسلامية . الأعلام ، الزركلي (٢/٩٤) .

(٣) نقلا من حقوق النساء في الإسلام نداء للجنس اللطيف ، محمد رشيد رضا (ص٥٥) ، الطبعة بدون .

(٤) ولمزيد من التفصيلات حول هذه الشبه والرد عليها انظر كلا من :
تعدد الزوجات ومعيار تحقق العدالة بينهن (ص١٦-١٧) ، د. أحمد علي طه ريان ، دار الاعتصام ، المرأة بين الفقه والقانون ، د. مصطفى السباعي (ص٩٠-٩٢) ، الطبعة الرابعة ، المكتب الإسلامي ، تعدد الزوجات من النواحي الدينية والاجتماعية ، د. عبد الناصر توفيق العطار (ص٤٨-٧٤) ، دار الشروق ، شبهات حول الإسلام ، محمد قطب (ص١٣٥-١٣٧) دار الشروق ، الطبعة ١١ .

مااختص به النبي ﷺ من الزيادة على أربع نسوة :

وهذه الخصوصية نص عليها القرآن ، ووردت فيها الأحاديث الصحيحة واتفق عليها العلماء .

فمن القرآن قوله تعالى : ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالاتِكَ اللاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾(١) .

قال القرطبي رحمه الله : وقد اختلف الناس في تأويل قول الله تعالى ﴿إنا أحللنا لك أزواجك﴾ فقيل إن المراد بها أن الله تعالى أحل له أن يتزوج كل امرأة يؤتيها مهرها ، قاله ابن زيد والضحاك ، فعلى هذا تكون الآية مبيحة جميع النساء حاشا ذوات المحارم ، وقيل : المراد أحللنا لك أزواجك ، أي الكائنات عندك ، لأنهن اخترنك على الدنيا والآخرة . قاله الجمهور من العلماء ، وهو الظاهر ... ثم قال : والقول الأول أصح . أ.هـ(٢)

وعلى كلا القولين فالآية تدل على إباحة التزوج بأكثر من أربعة نسوة حكما خاصا بالنبي ﷺ دون غيره لأنه من المعلوم أن الرسول ﷺ قد جمع في عصمته أكثر من أربع ، ومات عن تسع ، وقد قال ابن القيم لاخلاف في ذلك(٣) .

أما من السنة فقد جاء عن أنس بن مالك أن النَبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي اللَّيْلَةِ الْوَاحِدَةِ وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعُ نِسْوَةٍ"(٤) .

---

(١) سورة الأحزاب : آية ٥٠ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٢٠٦/١٤-٢٠٧) .

(٣) زاد المعاد في هدى خير العباد (١١٤/١) ، تحقيق شعيب وعبد القادر الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .

(٤) خ - النكاح ، باب من طاف على نسائه في غسل واحد (٥٢١٥) (٤٨٥/٦) .

وهذا الحديث وغيره يدل على أن النبي ﷺ جمع تحته أكثر من أربع نسوة ، وهذا مما أبيح له بإجماع المسلمين .

وفي هذا يقول ابن حجر رحمه الله : وقد اتفق العلماء على أن من خصائصه ﷺ الزيادة على أربع نسوة يجمع بينهن[١] .

واختصاص الرسول ﷺ بجواز الزيادة على أربع نساء معروف لايحتاج إلى كثير بيان ، واتفاق العلماء عليه مشهور . اللهم إلا من لايعتد بخلافهم كالرافضة ونحوهم .

ولكن الشئ الذي يحتاج إلى بيان في هذا الحكم هو هل لهذه الزيادة انتهاء أم لا؟

وللعلماء في هذه المسألة قولان :

القول الأول :

أن هذه الزيادة تنتهي عند تسع نسوة ، لأن التسع نصاب رسول الله ﷺ من الأزواج ، كما أن الأربع نصاب أمته منهن ، فلايحل له عليه الصلاة والسلام أن يتجاوز النصاب الذي أباحه الله له وهو التسع[٢] .

ومستند من يقول بذلك قوله تعالى : ﴿لا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾[٣] .

قال الآلوسي في معنى هذه الآية : فالمراد يحرم عليك نكاح النساء (من بعد) قيل : أي من بعد التسع اللاتي في عصمتك اليوم . أ.هـ[٤]

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري ، الحافظ أحمد بن علي بن حجر (١١٤/٩) ، تحقيق العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، دار المعرفة .

(٢) الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ، جار الله محمود بن عمر الزمخشري (٢٧٠/٣) ، دار الفكر .

(٣) سورة الأحزاب : آية ٥٢ .

(٤) روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني ، محمود الآلوسي (٦٤/٢٢) ، دار الفكر .

والذين يقولون بهذا يرون أن هذه الآية ناسخة للآية الدالة على إباحة النساء له ﷺ وهي قوله تعالى : ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ...﴾[1] .

وممن حكى هذا مكي بن أبي طالب ، ثم قال : وهو قول محمد بن كعب القرظي . أ.هـ

ومعنى كلام هؤلاء أن الزيادة كانت مباحة له أصلا ثم نسخ هذا الحكم .

القول الثاني :

أن الزيادة ليس لها انتهاء ، بل له ﷺ أن ينكح أي عدد شاء ، لأن الله قد أحل له أزواجه اللاتي أتاهن مهورهن ، وأحل له ﷺ أصنافا أخرى غيرهن ، فدل على أن الزيادة لم تكن منحصرة في تسع بحيث يحرم عليه مازاد على ذلك العدد ، وقد صحح ابن كثير هذا القول[2] .

واستدل من ذهب إلى الجواز في هذه المسألة بقوله تعالى : ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالاتِكَ اللاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾[3] .

فهذه الآية شملت زوجاته وأصنافا أخرى لم تكن تحته يوم أحل له ذلك .

قال البيهقي في معنى الآية السابقة : فأحل له مع أزواجه وكن ذوات عدد من ليس له بزوج يوم أحل له ، من بنات عمه ، وبنات عماته ، وبنات خاله ، وبنات خالاته اللاتي هاجرن معه[4] .

---

(١) سورة الأحزاب : آية ٥٠ .

(٢) الفصول في اختصار سيرة الرسول ، ابن كثير (٢/٢٩٦) ، الطبعة الأولى ، دار القلم .

(٣) سورة الأحزاب : آية ٥٠ .

(٤) السنن الكبرى ، الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٨٧/٧) ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، ط/١ ، ١٤١٤هـ .

وكلامه يدل على إباحة جميع النساء إلا ذوات المحارم ، وهذا ماصححه القرطبي[١] .

والذين قالوا بجواز الزيادة على تسع يرون أن الآية التي تدل على التحريم ، وهي قوله تعالى : ﴿لا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ ...﴾[٢] منسوخة .

وقد قال بالنسخ في هذه الآية علي ، وابن عباس ، وأم سلمة ، وعائشة ، والضحاك[٣] .

إلا أنهم اختلفوا في الناسخ لهذه الآية على أقوال منها :

١ ـ أن الناسخ قوله تعالى ﴿إنا أحللنا لك أزواجك ...﴾ قاله الشافعي[٤] .

٢ ـ أن الناسخ قوله تعالى : ﴿ترجي من تشاء منهن ...﴾ ذكره ابن كثير[٥] .

٣ ـ أن النسخ وقع بالسنة وذلك لحديث عائشة رضي الله عنها "مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أُحِلَّ لَهُ النِّسَاءُ"[٦] .

قال الجصاص رحمه الله بعد ذكره للحديث السابق : وهذا يوجب أن تكون الآية منسوخة وليس في القرآن مايوجب نسخها ، فهي إذا منسوخة بالسنة[٧] .

وبعد هذا العرض الموجز يتضح أن أقرب القولين إلى الصواب هو قول من يرى أن الإباحة لم تكن منحصرة في تسع للرسول ﷺ وذلك لسببين :

الأول : قوة الدليل الذي استدل به من ذهب إلى عدم الحصر في أربع ، وهو قول الله تعالى : ﴿ياأيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن ...﴾

(١) الجامع لأحكام القرآن ، القرطبي (٢٠٧/١٤) .
(٢) سورة الأحزاب : آية ٥٢ .
(٣) انظر : روح المعاني ، الآلوسي (٦٦/٢٢) .
(٤) الأم (٢٤٠/٥) ، محمد بن إدريس الشافعي ، إشراف محمد زهري النجار ، دار المعرفة ، ط/٢ ١٣٩٣هـ .
(٥) تفسير ابن كثير (٤٨٢/٣) .
(٦) ت ـ التفسير ، باب ومن سورة الأحزاب رقم (٣٢١٦) ، وقال : هذا حديث حسن (٣٥٦/٥) ، وهو كما قال .
(٦) أحكام القرآن للجصاص (٥٤٢/٣) ، المكتبة التجارية ، لمصطفى محمد الباز .

فهي واضحة الدلالة في إباحة مازاد على أزواجه اللاتي كن في عصمته حيث ذكر سبحانه وتعالى بنات العم ، وبنات العمات ، وبنات الخال ، وبنات الخالات ، ومن المعروف أنه لم يكن تحته من هذه الأصناف المذكورة في الآية سوى زينب بنت جحش رضي الله عنها . فدل على أنه أحل له ذلك زائدا على من كن في عصمته .

قال الطبري : ويكون معنى قوله تعالى ﴿لايحل لك النساء من بعد﴾ أي من بعد اللواتي أحللتهن لك بقولي ﴿إنا أحللنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن﴾ فالآية ذكرت المسميات بالتحليل للرسول ﷺ ولم يكن فيها ذكر المسلمات كلهن بل كان فيها ذكر أزواجه وملك يمينه الذي يفيء الله عليه ، وبنات عمه وبنات عماته ، وبنات خاله وبنات خالاته اللاتي هاجرن معه ، وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي فتكون الكوافر مخصوصات بالتحريم .

وبهذا نعمل بالآيتين وخاصة أنه لابرهان ولادلالة على نسخ حكم إحدى الآيتين حكم الأخرى أو تقدم تنزل إحداهما قبل صاحبتها[(١)] .

الثاني : النص الصريح في حديث عائشة رضي الله عنها حيث قالت "مامات رسول الله ﷺ حتى أحل له النساء" .

ويأتي هنا سؤال وهو هل تزوج رسول الله ﷺ بعد أن أعطي هذه الرخصة؟

أشار ابن كثير إلى أن النبي ﷺ لم يتزوج عليهن ، لكي تظهر منته عليهن وذلك عند تفسير قوله تعالى ﴿لايحل لك النساء من بعد ...﴾ فقال : ... ثم إنه تعالى رفع عنه الحرج في ذلك ونسخ حكم هذه الآية ، وأباح له التزوج ولكن لم يقع منه بعد ذلك تزوج لتكون المنة لرسول الله ﷺ عليهن[(٢)] .

إلا أن ابن كثير في كتابه الفصول بعد أن ذكر أن للنبي أن يتزوج بأكثر من تسع استدل بحديث أنس "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ"[(٣)] فكأنه يميل إلى أن الرسول ﷺ تزوج على التسع

(١) تفسير الطبري (٣١٨/١٠) بتصرف يسير .
(٢) تفسير ابن كثير (٤٨٢/٣) .
(٣) خ ـ الغسل ، باب من جامع ثم عاد رقم (٢٦٨) (٨٩/١) .

وسيأتي معنا في الحديث عن زوجاته وعددهن أن رسول الله ﷺ تزوج قيلة بنت قيس بن معدكرب[١] ومات قبل أن تصل إليه ، وسند القصة قوي مما يجعلنا نقول أن رسول الله ﷺ لم يترك ذلك لإظهار المنة إنما هي مشيئة الله حيث لم يقدر أن يدخل بواحدة بعد التسع اللاتي كن عنده .

فإن قيل وماالحكمة في أن يكون عند رسول الله ﷺ هذا العدد من النساء؟

ذكر العلماء قديما وحديثا حكما متعددة في هذا الشأن منها :

١ ـــ المصالح التعليمية :

والمقصود بها انتشار التعليم ولاسيما الأمور المتعلقة بالنساء كأحكام الحيض والنفاس والجنابة ومإلى ذلك من الأمور التي كان ﷺ يستحي من التصريح بها للنساء .

ويقول ابن حجر ـ عند حديثه عن الحكمة من استكثاره من النساء ـ : ونقل الأحكام الشرعية التي لايطلع عليها الرجال ، لأن أكثر مايقع مع الزوجة مما شأنه أن يختفي مثله . أ.هـ[٢] .

أضف إلى ذلك شدة حيائه عليه السلام حيث يقول أبو سعيد الخدري : "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا"[٣] [٤] .

ويقول الله سبحانه وتعالى : ﴿إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ﴾[٥].

لذا نجده يلجأ في أسلوبه إلى الكناية ، وقد لايتضح للمرأة مراده ويبرز هنا دور أمهات المؤمنين في توضيح مااستحى رسول الله ﷺ من التصريح به ، ومثال ذلك ماروته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها "أن امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ

(١) ص١٦١ .

(٢) الفتح (١١٥/٩) .

(٣) خدرها : هو ستر يجعل للبكر في جنب البيت . النهاية (١٣/٢) .

(٤) خ ـ الأدب ، باب الحياء رقم (٦١١٩) (١٣٠/٧) .

(٥) سورة الأحزاب : آية ٥٣ .

غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ قَالَ خُذِي فِرْصَةً[١] مِنْ مَسْكٍ فَتَطَهَّرِي بِهَا قَالَتْ كَيْفَ أَتَطَهَّرُ قَالَ تَطَهَّرِي بِهَا قَالَتْ كَيْفَ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ تَطَهَّرِي فَاجْتَبَذْتُهَا إِلَيَّ فَقُلْتُ تَتَبَّعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ"[٢] .

في هذا إشارة إلى أنه عليه الصلاة والسلام حياء منه لم يوضح للسائلة المكان الذي تضع فيه القطنة ، وقد أدركت أم المؤمنين عائشة ماأراده الرسول ﷺ فتولت تعليمها .

كما أن النساء فطرن على الحياء وقليل منهن من تستطيع أن تتغلب على حيائها فتباشر النبي ﷺ بالسؤال عما يقع لها ، فعن أم سلمة أم المؤمنين أنها قالت : "جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ امْرَأَةُ أَبِي طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلٍ إِذَا هِيَ احْتَلَمَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَعَمْ إِذَا رَأَتِ الْمَاءَ"[٣] .

فأم سليم تغلبت على حيائها وسألت رسول الله ﷺ عما أشكل عليها ولكن كثير من النساء قد يمنعهن الحياء من سؤال المصطفى عليه السلام ، ولاشك أن سؤال المرأة للمرأة أخف حرجا فيتعلم أمهات المؤمنين من النبي ﷺ ثم يقمن بالإجابة على مثل هذه الأسئلة ، فكن خير مبلغ في حياته وخير مرجع في الاستفتاء بعد وفاته ، ولهن أكبر الفضل في نقل أخباره ﷺ ، ولاسيما فيما يتعلق بحياته الزوجية التي لايمكن للصحابة نقلها ـ وقد كانوا حريصين كل الحرص على نقل جميع مايصدر عنه ﷺ ـ لأنهم لم يطلعوا على حياته البيتية . ويؤكد فضل أمهات المؤمنين في نقل مايتعلق بحياته الزوجية أن الأسئلة التي وجهت إليهن بعد وفاة الرسول لم تكن موجهة من النساء فقط ، بل كان الأكابر من الصحابة رضوان الله عليهم إذا أشكل عليهم أمر من أمور الدين أتوا إليهن ليستفتوهن ولاسيما السيدة

(١) فرصة : قطنة . النهاية (٣/٤٣١) .

(٢) خ ـ الحيض ، باب دلك المرأة نفسها إذا تطهرت من الحيض وكيف تغتسل وتأخذ فرصة ممسكة فتتبع بها أثر الدم (٣١٤) (١/١٠١) .

(٣) خ ـ الغسل ، باب إذا احتلمت المرأة رقم (٢٨٢) (١/٩٣) .

عائشة رضي الله عنها فقد بلغت القمة والذروة في كل ماتصل بالدين من قرآن وتفسير وحديث وفقه .

وخلاصة القول أن أمهات المؤمنين كن خير مبلغات وخير مفتيات وماقمن به لايمكن أن تؤديه امرأة واحدة مهما أوتيت من قوة الحافظة وفرط الذكاء .

٢ ــ المصالح التشريعية :

والمصالح التشريعية التي نجنيها من استكثاره عليه السلام من النساء عدة منها:

أ ـ إبطال العادات الجاهلية بصورة عملية يقوم بها المصطفى عليه السلام وذلك أبلغ في التأثير وأنجع في إزالة العادات الباطلة ومنها عادة التبني ، وعادة التآخي بصورتها الجاهلية وتوضيحها بصورتها الإسلامية بشكل عملي يقوم به الحبيب المصطفى ﷺ ، وسيأتي معنا تفصيل ذلك في هديه في اختياره زوجاته عند الحديث عن اختياره زينب بنت جحش .

ب ـ لإظهار المعجزة البالغة في خرق العادة .

يقول ابن حجر : لكونه كان لايجد مايشبع به من القوت غالبا ، وإن وجد كان يؤثر بأكثره ، ويصوم كثيرا ويواصل ومع ذلك فكان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة ، ولايطاق ذلك إلا مع قوة البدن ، وقوة البدن تابعة لما يقوم به من استعمال المقويات من مأكول ومشروب ، وهي عنده نادرة أو معدومة . أ.هـ[١]

وهذه معجزة ثابتة لايستطيع منصف أن ينكرها ، فالشرق والغرب يعترفون له عليه السلام بزهده في الدنيا وقوته وقدرته الفائقة على الجماع ، وهذا مما يفتخر به . يقول القاضي عياض عن النكاح : ولم يزل التفاخر بكثرته عادة معروفة والتمادح به سيرة ماضية ، وأما في الشرع فسنة مأثورة . أ.هـ[٢]

ج ـ زيادة في الابتلاء والتكليف .

يقول ابن الملقن عند حديثه عن أقوال العلماء في تحبيب النساء إليه : أنه زيادة في الابتلاء والتكليف حتى لايلهو بما حبب إليه من النساء عما كلف به من

---

(١) فتح الباري (٩/١١٤) .

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ، القاضي عياض اليحصبي (١/٨٨) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

أداء الرسالة ولايعجز عن تحمل أثقال النبوة فيكون ذلك أكثر لمشاقه ، وأعظم لأجره . أ.هـ[١]

ويقول القاضي عياض عند حديثه عن فضيلة كثرة الجماع : ثم هي في حق من اقدر عليها وملكها وقام بالواجب فيها و لم يشغله عن ربه درجة علياء وهي درجة نبينا ﷺ الذي لم تشغله كثرتهن عن عبادة ربه . أ.هـ[٢]

د ـ نفي ماظنه بعض المشركون من أنه ساحر أو غير ذلك .

وذلك أنه يكثر من يشاهد أحواله الباطنة فينتفي عنه مايظن به المشركون من أنه ساحر أو غير ذلك . قاله ابن حجر[٣] .

٣ ـ المصالح الاجتماعية :

وذلك ماتم من توثيق روابط الصحبة بين رسول الله ﷺ وبين أصحابه بمصاهرته الشريفة ، وكذلك لتتشرف قبائل العرب بمصاهرته ولايخف مافي نكاحه منهم من زيادة لتأليفهم ، وقد قال ابن الملقن : أن له بكل قبيلة اتصالا بمصاهرة وغيرها سوى تيم وتغلب[٤] .

٤ ـ المصالح السياسية :

وذلك بكسب التأييد حيث جذب إليه كبار القبائل بمصاهرة بل دخولهم في دين الإسلام عن طواعية واختيار ، وبذلك تكثر عشيرته من جهة نسائه فيزداد أعوانه على من يحاربه[٥] .

---

(١) غاية السؤال في خصائص الرسول ﷺ ، الإمام أبو حفص عمر بن علي الأنصاري (ص١٩٠) تحقيق عبد الله بحر الدين ، دار البشائر ، ط/١ ، ١٤١٤هـ .

(٢) الشفا (٨٩/١) .

(٣) الفتح (١١٥/٩) .

(٤) غاية السؤال في خصائص الرسول ﷺ ، ابن الملقن (ص١٩١) .

(٥) فتح الباري (١١٥/٩) .

٥ ـــ المصالح الإنسانية :

حيث حقق رسول الله ﷺ مبدأ التكافل ، وقد اتضح هذا جليا بزواجه عليه السلام من الأرامل اللاتي لم يبق لهن سند ولامعين يكفلهن ويكفل أطفالهن اليتامى.

٦ ـــ المصالح التربوية :

ويتم ذلك بإعطاء القدوة الحسنة والمثل الكامل لكل الأزواج والزوجات ، ويتضح ذلك من خلال حسن معاشرته ﷺ لأزواجه ، فقد تزوج أم حبيبة وأبوها ذلك الوقت عدوه ، وصفية وقد قتل أباها ، وغيرهما فلو لم يطلعن من باطن أحواله على أنه أكمل الخلق لكانت الطباع البشرية تقتضي ميلهن إلى آبائهن وقرابتهن ، وكان في كثرة النساء عنده بيان لمعجزته وكماله باطنا كما عرفه الرجال منه ظاهرا ﷺ .

شبهة حول وجود هذا العدد من النساء تحت النبي ﷺ :

اتخذ أعداء الإسلام من تعدد زوجات النبي ﷺ مطعنا على هذا الدين واعتباره شريعة تزكي مطالب الجسد البهيمية ، ولاتفي بالجانب الروحي والنفسي في الإنسان .

وهم يتخذون من نبي الإسلام ، والقائم على شريعته غرضامنصوبا لسهامهم الطائشة ، فهم يثيرون أسئلة هزيلة خبيثة ، ومثال ذلك تساؤلهم بقولهم : إنسان يضم إلى بيته اثنتى عشرة زوجة ، فيهن غير واحدة من ذوات الجمال والشباب .. فماذا وراء ذلك إلا التمتع بهن ، ووصل حياته بحياتهن؟ وماذا يقال عن مثل هذا الإنسان إلا أنه مزواج ، وأسير شهوة؟

وماذا يبقى لإنسان من متجه آخر في الحياة ، يكون له فيه شأن ومكان بعد أن صرف وقته كله ، وجهده كله في عالم الإناث ودنيا النساء؟

نعم إنهم لايرون حياة النبي ﷺ إلا في جو النساء ، ولاتقع أبصارهم من سيرته إلا على هذا الأفق ، لايبرحه أبدا ، ولايتحول عنه إلى غاية من غايات الحياة وهذا ليس غريبا عليهم ، فإن اليهود المعاصرين للرسول ﷺ وجهوا هذه التهمة

للمصطفى ﷺ ، فقد روي عن ابن عباس في تفسيره لقول الله تعالى : ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾[1] قوله : وذلك أن أهل الكتاب قالوا : زعم محمد أنه أوتي ماأوتي من تواضع ، وله تسع نسوة ، ليس همه إلا النكاح ، فأي ملك أفضل من هذا . فقال الله : ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾[2] . أ.هـ

وذكر الواحدي كلاما شبيها بهذا عند قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾[3] .

فقال : عيرت اليهود رسول الله ﷺ وقالت : مانرى لهذا الرجل همة إلا النساء والنكاح ولو كان نبيا كما زعم لشغله أمر النبوة عن النساء ، فأنزل الله تعالى هذه الآية . أ.هـ[4]

ونخلص من هذا إلى أن الذين أرادوا أن ينالوا من نبي الإسلام وأن يشوشوا على شريعته لم يقفوا عند زواجه لمجرد الزواج ، وإنما كانت وقفتهم وتطاولهم عند هذا العدد الكبير من الزوجات اللاتي تزوج بهن الرسول من ثيبات وأبكار .

والعجب من المستشرقين المغرضين من يهود ونصارى كيف يوجهون نقدهم للنبي محمد ﷺ ، ويتجاهلون مافي كتبهم ـ رغم تحريفها ـ من النصوص الدالة على أن نظام التعدد هو منهج أنبيائهم الذين يزعمون انتسابهم إليهم ، وخاتم الأنبياء ﷺ كغيره من الرسل الذين جمعوا في عصمتهم العديد من النساء وذلك لحكمة يعلمها الله قد يظهر لنا بعضها ، وأكثرها علمها عند الله فلماذا ينتقدون المصطفى بينما

---

(١) سورة النساء : آية ٥٤ .

(٢) تفسير ابن جرير (١٤٢/٤) ، وإسناده ضعيف فيه عم سعد وهو الحسين بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي . قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه فقال : ضعيف الحديث (٨٤/٣) ، أخذ عن أبيه وهو ضعيف أيضا (٦١/٣) ، وانظر : الجرح والتعديل ، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

(٣) سورة الرعد : آية ٣٨ .

(٤) أسباب النزول للواحدي (ص٢٨٠) .

يقرون أن لسليمان ألف امرأة[١] .

أم أنه الحسد فعلا ، ولقد أحسن القائل :

اصبر على حسد الحسود فإن صبرك قاتلــه

فالنـــار تأكــل نفسهــا إن لم تجد ماتأكله[٢]

ولقد ذكر القرطبي : أن اليهود أقرت أنه اجتمع عند سليمان ألف امرأة فقال لهم النبي ﷺ : ألف امرأة؟ قالوا نعم ثلاثمائة مهرية وسبعمائة سرية ، وعند داود مائة امرأة فقال لهم النبي ﷺ : ألف عند رجل ومائة عند رجل أكثر أو تسع نسوة؟ فسكتوا . وكان له يومئذ تسع نسوة[٣] .

وهذا رد مفحم مقنع ولو ترك هؤلاء المعترضون غرورهم وتعصبهم لأدركوا عظم هذا النبي ﷺ لكنهم لايزالون يتوارثون تعصبهم جيلا بعد جيل .

يقول الدكتور مصطفى السباعي : حين كنت في دبلن (ايرلندا) عام ١٩٥٦م زرت مؤسسة الآباء اليسوعيين فيها ، وجرى حديث طويل بيني وبين مديرها ، وكان مما قلته له :

لماذا تحملون على الإسلام ونبيه ﷺ وبخاصة في كتبكم المدرسية بما لايصح أن يقال في مثل هذا العصر الذي تعارفت فيه الشعوب والتقت الثقافات؟

فأجابني : نحن الغربيين لانستطيع أن نحترم رجلا تزوج تسع نساء .

قلت له : ألا تحترمون نبي الله داود ، ونبيه سليمان؟

قال : بلى . وهما عندنا من أنبياء التوراة .

قلت : إن نبي الله داود كان له تسع وتسعون زوجة ، ونبي الله سليمان كانت له ـ كما جاء في التوراة ـ سبعمائة زوجة من الحرائر ، وثلاثمائة من الجواري وكن أجمل أهل زمانهن ، فلم يستحق احترامكم من يتزوج ألف امرأة ، ولايستحق احترامكم من تزوج تسعا ، ثمانية منهن ثيبات وأمهات ، وبعضهن عجائز ، والتاسعة هي الفتاة البكر الوحيدة التي تزوجها طيلة عمره؟

(١) الكتاب المقدس ، سفر الملوك الأول ، الإصحاح الحادي عشر (ص٤٥٥) .

(٢) جواهر الأدب في أدبيات وإنشاء لغة العرب ، أحمد الهاشمي (٤٨٦/٢) ، دار الفكر .

(٣) تفسير القرطبي (٢٥٢/٥) .

فسكت قليلا وقال : لقد أخطأت التعبير ، أنا أقصد أننا نحن الغربيين لانستطيع الزواج بأكثر من امرأة ، ويبدو لنا أن من يعدد الزوجات غريب الأطوار أو عارم الشهوة .

قلت : فما تقولون في داود وسليمان وبقية أنبياء بني إسرائيل الذين كانوا جميعا معددين للزوجات بدءا من إبراهيم عليه السلام؟

فسكت و لم يحر جوابا ... [١] [٢] .

فنحن لاننفي أن يكون لرسول الله ﷺ رغبة في النساء والقائل بهذا إنما ينكر حقيقة تاريخية وهي سلامة البدن ، وصحة الجسد ، وكمال بنائه لأنبياء الله ورسوله وقد شهد الواقع لأنبياء الله جميعا بهذه القوة الجسدية ، إلى جانب قواهم الروحية والنفسية .

وقد تحدث القرآن عن قوة موسى ، قال تعالى : ﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَاأَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الأَمِينُ﴾[٣] .

أما قوة نبينا محمد ﷺ فيكفي لها مثلا موقفه يوم أحد حين هزم المسلمون وفي حنين يوم انكشف عنه أصحابه ، مما أثار عجب أعدائه قبل أصدقائه الذين بلوا شجاعته عن قرب ، وخبروه عن تجربة . "جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الْبَرَاءِ فَقَالَ أَكُنْتُمْ وَلَّيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ يَا أَبَا عُمَارَةَ فَقَالَ أَشْهَدُ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ مَا وَلَّى وَلَكِنَّهُ انْطَلَقَ أَخِفَّاءُ مِنَ النَّاسِ وَحُسَّرٌ إِلَى هَذَا الْحَيِّ مِنْ هَوَازِنَ وَهُمْ قَوْمٌ رُمَاةٌ فَرَمَوْهُمْ بِرِشْقٍ مِنْ نَبْلٍ كَأَنَّهَا رِجْلٌ مِنْ جَرَادٍ فَانْكَشَفُوا فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ يَقُودُ بِهِ بَغْلَتَهُ فَنَزَلَ وَدَعَا وَاسْتَنْصَرَ وَهُوَ يَقُولُ أَنَا النَّبِيُّ لا كَذِبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ اللَّهُمَّ نَزِّلْ نَصْرَكَ قَالَ الْبَرَاءُ كُنَّا وَاللَّهِ إِذَا احْمَرَّ الْبَأْسُ نَتَّقِي بِهِ وَإِنَّ الشُّجَاعَ

---

(١) المرأة بين الفقه والقانون ، مصطفى السباعي (ص٩٦) .

(٢) وانظر كتاب نساء حول الرسول فقد ذكر فيه مؤلفوه عددا من الأنبياء مع ذكر أسماء زوجاتهم ، محمد مهدي الاستانبولي ، مصطفى أبو النصر (ص٣٢٧-٣٣٢) ، مكتبة السوادي ط/٢ ، ١٤١٠هـ .

(٣) سورة القصص : آية ٢٦ .

مِنَّا لَلَّذِي يُحَاذِي بِهِ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ "[١] .

هذا الوصف في حقه وقد تقدمت به السنون ، فكيف كانت قوته في عهد الصبا والشباب؟ إذا فإن المصطفى كان له من القوة الجسدية رصيد كبير إلى جانب رصيده العظيم من القوة الروحية والنفسية .

وهذا هو السبب في أنه لم يؤخذ عليه شئ في فترة شبابه ، تلك الفترة الحرجة التي يختل فيها توازن كثير من الشباب ، ماأخذت عليه ميلة هوى ولانظرة سوء ، وماكان منه غدوة أو روحة إلى مراتع اللهو ومواطن السمر ، وهو الذي لديه من القوة بعد الأربعين ماتجعله يطوف على تسع نساء في ليلة واحدة أنها حقا عصمة الله له قبل البلوغ وبعده .

إنها قوة النفس ، وسمو الروح ، اللتان تتحكمان في شهوة الجسد ولاتتحكم فيهما شهوته وماذلك إلا بعصمة الله له قبل البلوغ وبعده .

يقول القاضي عياض : والنكاح دليل الكمال ، وصحة الذكورية ...

ثم يقول : فقد بان لك من هذا أن عدم القدرة على النكاح نقص وإنما الفضل في كونها موجودة ثم قمعها إما بمجاهدة كعيسى عليه السلام ، أو بكفاية من الله كيحيى عليه السلام فضيلة زائدة لكونها مشغلة في كثير من الأوقات حاطة إلى الدنيا ، ثم هي في حق من أقدر عليها وملكها وقام بالواجب فيها و لم يشغله عن ربه درجة عليا ، وهي درجة نبينا ﷺ الذي لم تشغله كثرتهن عن عبادة ربه ، بل زاده ذلك عبادة لتحصينهن وقيامه بحقوقهن واكتسابه لهن وهدايته إياهن[٢] .

على أن الذي يريد أن يفهم الوضع الصحيح لحال النبي ﷺ مع المرأة يجب ألا يقصر نظره على هذا الجانب في الحياة الإنسانية ويغفل الجوانب الأخرى التي تتجه إليها نزعات الإنسان .

---

(١) م ـ الجهاد والسير ، باب غزوة حنين رقم (١٧٧٦) (١٤٠١/٣) .

(٢) الشفا (٨٩/١) .

فالرجل الذي ركبته الشهوة إلى النساء لابد له أن يتغذى الغذاء الطيب ، ولابد أن يوفر لجسده الراحة والاستجمام من عناء مابذله في لقائه بالمرأة ، ولابد لمثل هذا أن يطلب المال كي يجد حاجته من النساء ، ثم إن الجاه والسلطان مما يهيئ له حياة تقدره على أن ينال كثيرا مما يطلب .

نقول لهؤلاء الذين يريدون أن يطعنوا في نبي الإسلام انظروا إلى هذا الجو الذي كان يحيط بالحياة الزوجية التي كان يحياها أزواج النبي ﷺ معه .

لقد شهدت الدنيا كلها أنها كانت حياة كفاف بل وجوع يكاد يكون متصلا ، وسيأتي معنا تفصيل ذلك في نفقته ﷺ على زوجاته[١] .

إذا فإن النبي ﷺ مع ماكان في كيانه من قوة بادية ، وحيوية ظاهرة ، لم يكن يصرف هذه القوة وتلك الحيوية في جانب واحد من جوانب الحياة ، بل لقد كان أكثر هذه القوة وتلك الحيوية منصرفا في القيام بأمر الدعوة في ميادين السلم والحرب ، وفي التمكين لها في قلوب المؤمنين ، ولقائهم أفرادا وجماعات ، يسألونه في أمور دينهم ، ويحظون بالحديث إليه ، ويسعدون بالقرب منه ، فإذا جاء الليل وسكنت الحياة ، وأوى الناس إلى مضاجعهم قام ليله أو شطرا كبيرا منه ساجدا ، وقائما ، يناجي ربه ، ويقرأ مانزل عليه من كتابه .. وكان ذلك دأبه حتى تورمت قدماه .

ومع هذا ، فإن مابقي له بعد ذلك من وقت ، ومن قوة وحيوية كان كافيا لإرضاء نسائه وقضاء حق الزوجية لهن[٢] .

يقول أنس : "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ قَالَ قُلْتُ لأَنَسٍ أَوَكَانَ يُطِيقُهُ قَالَ كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلاثِينَ وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ إِنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ تِسْعُ نِسْوَةٍ"[٣] .

---

(١) (ص٣٥٥-٣٩٢) .

(٢) انظر كتاب النبي محمد إنسان الإنسانية ونبي الأنبياء ، عبد الكريم الخطيب (ص٣٣٤-٣٥٢) دار المعرفة ، بيروت ، لبنان .

(٣) خ ـ الغسل ، باب من جامع ثم عاد (٨٩/١) رقم (٢٦٨) .

إذا النبي ﷺ لم يتزوج بكل هذا العدد من النساء لإشباع حاجته من المـرأة ، إنما كان ذلك لحكم ذكرنا بعضها وبقيـة حكـم يعلمهـا الله ولانعلمهـا نحـن ، والله أعلى وأعلم وأجل وأكرم .

المبحث الثاني
فضل أمهات المؤمنين وتراجمهن

أولا : فضلهن .

قال تعالى : ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾[١] .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : وذلك أن من المعلوم أن كل واحدة من أزواج النبي ﷺ يقال : "أم المؤمنين" ... ثم قال : وهذا أمر معلوم للأمة علما عاما ، وقد أجمع المسلمون على تحريم نكاح هؤلاء بعد موته على غيره ، وعلى وجوب احترامهن ، فهن أمهات المؤمنين في الحرمة والتحريم ولسن أمهات المؤمنين في المحرمية ، فلايجوز لغير أقاربهن الخلوة بهن ولاالسفر بهن ، كما يخلو الرجل ويسافر بذوات محارمه[٢] .

ويقول الإمام ابن كثير عند تفسير قوله تعالى ﴿وأزواجه أمهاتهم﴾ أي في الحرمة والاحترام والتوقير والإكرام والإعظام ، ولكن لاتجوز الخلوة بهن ولاينتشر التحريم إلى بناتهن وأخواتهن بالإجماع[٣] .

وماهذه المكانة العالية التي خصهن الله بها إلا أنهن كن تحت رسول الله ﷺ واستقر أمرهن على ذلك بعد أن اخترن الله ورسوله والدار الآخرة ، وأخبر تعالى أنه من يأت منهن بفاحشة مبينة وهو النشوز وسوء الخلق[٤] فإن العذاب يضاعف ضعفين . قال تعالى : ﴿يَانِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا﴾[٥] .

---

(١) سورة الأحزاب : آية ٦ .

(٢) أم المؤمنين عائشة ، شيخ الاسلام ابن تيمية (ص٩٠-٩١) ، تحقيق محمد مال الله ، ط/١ ، مكتبة ابن تيمية .

(٣) تفسير ابن كثير (٤٥١/٣) .

(٤) المصدر السابق (٤٦٣/٣) .

(٥) سورة الأحزاب : آية ٣٠-٣١ .

فلما كانت مكانتهن رفيعة ناسب أن يجعل الذنب لو وقع منهن مغلظا صيانة لجنابهن الرفيع ، ثم ذكر عدله وفضله وأنه من تطع الله ورسوله منهن فإنها في منازل رسول الله ﷺ في أعلى عليين فوق منازل جميع الخلائق في الوسيلة التي هي أقرب منازل الجنة إلى العرش[١] .

وقد خاطب الله جل وعلا نساء النبي بأنهن إذا اتقين الله كما أمرهن فإنه لايشبههن أحد من النساء ولايلحقهن في الفضيلة والمنزلة ، ثم أمرهن بآداب ونساء الأمة تبع لهن ، قال تعالى : ﴿يَانِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنْ النِّسَاءِ إِنْ اتَّقَيْتُنَّ فَلا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلا مَعْرُوفًا وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأولَى وَأَقِمْنَ الصَّلاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾[٢] .

ونساء النبي من آل البيت الذين قال الله فيهم : ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾[٣] .

قال عكرمة : من شاء باهلته أنها نزلت في شأن نساء النبي ﷺ[٤] .

قال ابن كثير : فإن كان المراد أنهن كن سبب النزول دون غيرهن فصحيح ، وإن أريد أنهن المراد فقط دون غيرهن ففي هذا نظر فإنه قد ورد أحاديث تدل على أن المراد أعم من ذلك[٥] .

---

(١) تفسير ابن كثير (٤٦٤/٣) .

(٢) سورة الأحزاب : آية ٣٢-٣٤ .

(٣) سورة الأحزاب : آية ٣٣ .

(٤) وذكر بسنده عن ابن عباس قال : نزلت في نساء النبي ﷺ خاصة وإسناده حسن . وانظر : تفسير القرآن العظيم ، الإمام عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن أبي حاتم (٣١٣٢/٩) ، رقم (١٧٦٧٥) ، تحقيق أسعد محمد الطيب ، مكتبة نزار الباز ، ط/١ ، ١٤١٧هـ .

(٥) تفسير ابن كثير (٤٦٥/٣) .

ثم ذكر منها حديث زيد بن أرقم قال : قام رسول الله ﷺ يوما فينا خطيبا ... ثم قال - أي رسول الله ﷺ - : "... وَأَهْلُ بَيْتِي أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يَا زَيْدُ أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ قَالَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حُرِمَ الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ"(١) .

وعلق عليه بقوله : وهذه تحتمل أنه أراد تفسير الأهل المذكورين في الحديث الذي رواه إنما المراد بهم آله الذين حرموا الصدقة ، أو أنه ليس المراد بالأهل الأزواج فقط . بل هم مع آله وهذا الاحتمال أرجح جمعا بينها وبين الرواية التي قبلها وجمعا أيضا بين القرآن والأحاديث المتقدمة .

ثم قال : ثم الذي لايشك فيه من تدبر القرآن أن نساء النبي ﷺ داخلات في قوله تعالى ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ فإن سياق الكلام معهن ولهذا قال الله تعالى بعد هذا كله : ﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾(٢) .

وهن فوق هذا عشن في خير القرون حملن لواء هذا الدين ونهضن به ، وسعين في تثبيت أركانه في الأرض ، وكان لهن فضل الصحبة وفضل النصرة والمتابعة ، واثنى المصطفى ﷺ على أهل ذلك الزمان بقوله : "خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ"(٣) .

وتربين في أحسن البيوت وأخذن مباشرة من النبي محمد ﷺ خاتم الأنبياء فكن أفضل نساء هذه الأمة حتى أمرنا أن نصلي عليهن بعد الرسول المصطفى ﷺ فإنه لما سئل رسول الله ﷺ كيف نصلي عليه قال : "قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ

---

(١) م - فضائل الصحابة ، باب فضائل علي بن أبي طالب رقم (٣٦-٢٤٠٨) (١٨٧٣/٤) .

(٢) تفسير ابن كثير (٤٦٧/٣) . سورة الأحزاب : آية ٣٤ .

(٣) م - فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم رقم (٢١٢-٢٥٣٢) (١٩٦٣/٤)

كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ"[١] .

ولقد عرف الجيل الأول لأمهات المؤمنين منزلتهن وقدرهن وضربوا المثل الأعلى في احترامهن وتقديرهن ، ويكفينا مثلا ماكان يوم الجمل ، إذ حاول السبئية أن يرموا أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فاستبسل أصحابها حول الجمل وحميت نفوسهم حتى قتل على خطام الجمل أربعون ـ وفي رواية سبعون ـ قال عبد الله بن الزبير : مارأيت مثل يوم الجمل قط ، ماينهزم منا أحد ومانحن إلا كالجبل الأسود ، ومايأخذ بخطام الجمل أحد إلا قتل[٢] .

وإنا نحن وإن لم نعش معهم لنسأل الله أن يجمعنا بهن في مستقر رحمته وأن لايجمع علينا حرمانين وأن يرزقنا حسن الاقتداء بهن فإن في سيرتهن عبره وفي ذهابهن آية وأي آية كما قال ابن عباس رضي الله عنه فقد قِيلَ له بَعْدَ صَلاةِ الصُّبْحِ مَاتَتْ فُلانَةُ لِبَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَجَدَ فَقِيلَ لَهُ أَتَسْجُدُ هَذِهِ السَّاعَةَ فَقَالَ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةً فَاسْجُدُوا فَأَيُّ آيَةٍ أَعْظَمُ مِنْ ذَهَابِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ "[٣] .

ثانيا : تحقيق القول في عددهن :

عن أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ قَالَ قُلْتُ لأنَسٍ أَوَكَانَ يُطِيقُهُ قَالَ كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلاثِينَ"[٤] .

---

(١) خ ـ الدعوات ، باب هل يصلى على غير النبي ﷺ رقم (٦٣٦٠) (٢٠٢/٧) .

(٢) تاريخ الأمم والملوك ، محمد بن جرير الطبري (٥٥٤/٥) ، دار الفكر ، ط/١ ، ١٤٠٧هـ .

(٣) ت ـ المناقب ، باب فضل أزواج النبي ﷺ رقم (٣٨٩١) (٧٠٧/٥) ، وقال الترمذي حسن غريب ، وهو كما قال .

(٤) خ ـ الغسل ، باب إذا جامع ثم عاد ومن دار على نسائه في غسل واحد رقم (٢٦٨) (٨٩/١).

وعنه أنه قال : "أن النبي ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي اللَّيْلَةِ الْوَاحِدَةِ وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعُ نِسْوَةٍ"[١] .

وحاول الجمع بين الروايتين أبو حاتم فقال : إن أنسا حكى ذلك الفعل منه ﷺ في أول قدومه المدينة ، حيث كان تحته إحدى عشرة امرأة ، والثاني كان في آخر قدومه المدينة ﷺ حيث كان تحته تسع نسوة لأن هذا الفعل كان منه ﷺ مرارا كثيرة لامرة واحدة[٢] .

وتعقبه ابن حجر بقوله : وقد جمع ابن حبان في صحيحه بين الروايتين بأن حمل ذلك على حالتين ، لكنه وهم في قوله "إن الأولى كانت في أول قدومه المدينة حيث كان تحته تسع نسوة ، والحالة الثانية في آخر الأمر حيث اجتمع عنده احدى عشرة امرأة" وموضع الوهم منه أنه ﷺ لما قدم المدينة لم يكن تحته امرأة سوى سودة ، ثم دخل على عائشة بالمدينة ، ثم تزوج أم سلمة ، وحفصة ، وزينب بنت خزيمة في السنة الثالثة والرابعة ، ثم تزوج زينب بنت جحش في الخامسة ، ثم جويرية في السادسة ، ثم صفية وأم حبيبة وميمونة في السابعة ، وهؤلاء جميع من دخل بهن من الزوجات بعد الهجرة على المشهور . واختلف في ريحانة وكانت من سبي بني قريظة فجزم ابن إسحاق بأنه عرض عليها أن يتزوجها ويضرب عليها الحجاب فاختارت البقاء في ملكه ، والأكثر على أنها ماتت قبله في سنة عشر ، وكذا ماتت زينب بنت خزيمة بعد دخولها عليه بقليل . قال ابن عبد البر : مكثت عنده شهرين أو ثلاثة .

فعلى هذا لم يجتمع عنده من الزوجات أكثر من تسع ، مع أن سودة كانت وهبت يومها لعائشة كما سيأتي في مكانه ، فرجحت رواية سعيد ـ تسع نسوة ـ

---

(١) خ ـ الغسل ، باب الجنب يخرج ويمشي في السوق وغيره رقم (٢٨٤) (١/٩٣) .

(٢) الإحسان في تقريب ابن حبان ، ابن بلبان (١٠/٤) ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، ط/١ .

لكن تحمل رواية هشام على أنه ضم مارية وريحانة إليهن وأطلق عليهن لفظ "نسائه" تغليبا[١] .

وبهذا يكون مجموع نسائه اللاتي دخل بهن إحدى عشرة امرأة وهن خديجة ، وسودة ، وعائشة ، وحفصة ، وأم سلمة ، وزينب بنت خزيمة ، وزينب بنت جحش ، وأم حبيبة ، وجويرية بنت الحارث ، وصفية بنت حيي ، وميمونة بنت الحارث .

وإليك ترجمة موجزة لكل واحدة منهن .

(١) فتح الباري (٧٨/١) .

خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها

نسبها :

خديجة بنت خويلد ـ مصغرا ـ بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب القرشية الأسدية وأمها فاطمة بنت زائدة العامرية[١] .

من تزوجها قبل النبي ﷺ :

كانت قبل المصطفى عند أبي هالة مالك بن نباش بن زرارة التميمي ثم خلف عليها عتيق بن عابد[٢] بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم . هذا قول ابن عبد البر ونسبه للأكثر[٣] وذكره الذهبي ولم يذكر الخلاف[٤] .

وعن قتادة عكس هذا وأن أول أزواجها عتيق ، ثم أبو هالة ، ووافقه ابن إسحاق في رواية يونس بن بكير عنه ، وهكذا في كتاب النسب للزبير بن بكار ، ولكن حكي القول الأخير عن بعض الناس . ولما تأيمت تزوجها الرسول ﷺ وكان ذلك قبل البعثة بخمس عشرة سنة وقيل أكثر من ذلك وله خمس وعشرون سنة ، وكانت أسن منه بخمس عشرة سنة وعاشت معه خمسا وعشرين سنة[٥] .

---

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، ليوسف بن عبد البر (٣٧٩/٤) .

(٢) وفي كتاب الإصابة في تمييز الصحابة للحافظ أحمد بن علي بن حجر (٦٠٠/٧) ، بتحقيق علي محمد البجاوي ، دار الجيل ، ط/١ ، ١٤١٢هـ : عتيق بن عائذ ، والصحيح عابد كما ضبطه غير واحد من المحققين . فقد قال الزبير بن بكار : من كان من ولد عمر بن مخزوم فهو عابد ، ومن كان من ولد أخيه عمران بن مخزوم فعائذ .
وانظر : الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب ، الأمير الحافظ ابن ماكولا (٦/١) ، دار الكتاب الإسلامي .

(٣) الاستيعاب (٩/٤) .

(٤) سير أعلام النبلاء (١٠٩/٢) .

(٥) الاستيعاب (٣٧٩/٤) .

فضلها :

سيدة نساء العالمين في زمانها ، وأم أولاد رسول الله ﷺ وأول من آمن به وصدقه قبل كل أحد[١] .

قال الشيخ عز الدين بن الأثير : خديجة أول خلق الله أسلم بإجماع المسلمين.

ومناقبها جمة وهي ممن كمل من النساء ، كانت عاقلة جليلة دينة مصونة كريمة من أهل الجنة ، وكان النبي ﷺ يثني عليها ، ومن كرامتها عليه أنه لم يتزوج امرأة قبلها ، ولم يتزوج عليها قط ، ولاتسرى إلى أن قضت نحبها ، فوجد لفقدها فإنها كانت نعم القرين[٢] .

فما كانت رضي الله عنها تضيق بكثرة خلوات الرسول ﷺ ، أو تعكر عليه صفوة تأملاته بالمعهود من فضول النساء ، بل كانت تحاول جهدها أن تحوطه بالرعاية وتتحمل عنه عناء التفكير في طلب العيش فتنفق من مالها وهي راضية بذلك فرحة به ، وحين نزل التشريف الرباني بالنبوة لزوجها وجدنا تلك الصورة المشرفة للمرأة المسلمة المساندة لزوجها ، الهاتفة أبشر والله لايخزيك الله أبدا .

فعن عائشة رضي الله عنها قالت : "أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ فَكَانَ لا يَرَى رُؤْيَا إلا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلاءُ وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ وَهُوَ التَّعَبُّدُ اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ اقْرَأْ قَالَ مَا أَنَا بِقَارِئٍ قَالَ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ قُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِئٍ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ فَقُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِئٍ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ خَلَقَ الإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ) فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ

(١) سير أعلام النبلاء (١٠٩/٢) .

(٢) أسد الغابة لابن الأثير (٧٨/٧) .

خُوَيْلِدٍ رَضِي اللَّه عَنْهَا فَقَالَ زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ فَقَالَ لِخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفسِي فَقَالَتْ خَدِيجَةُ كَلا وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَتَقْرِي الضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِالْعُزَّى ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ وَكَانَ امْرَأً قَدْ تَنَصَّرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعِبْرَانِيَّ فَيَكْتُبُ مِنَ الإنْجيلِ بِالْعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ يَا ابْنَ عَمِّ اسْمَعْ مِنِ ابْنِ أَخِيكَ فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَى فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَّلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا[1] لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوَمُخْرِجِيَّ هُمْ قَالَ نَعَمْ لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلا عُودِيَ وَإِنْ يُدْرِكْنِي يَوْمُكَ أَنْصُرْكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُوُفِّيَ وَفَتَرَ الْوَحْيُ"[2] .

ولو لم يكن لها في السيرة موقف إلا هذا لكفاها فخرا وشرفا ، كيف لا وهي التي تسمع هذا الكلام المخيف طرد وإبعاد وفي اللحظات الأولى لسماع الوحي ومع ذلك لايكون في هذه الانذارات رادع لها عن مساندة الزوج الحبيب ، بل على العكس مايزيدها ذلك إلا ثباتا ورباطة جأش فتزيد في إفاضة مشاعر الحب والحنان والتصديق وهي التي تربت في بيت العز والشرف .

إن في هذاالموقف دليلا على عمق المحبة والعلاقة الزوجية بين النبي ﷺ والزوجة الحبيبة أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها ولو كان في نفسها أي اعتراض على سير الحياة لكانت هذه فرصة للانتصار للنفس وحقوقها ، ولو شعرت يوما أنه تزوجها طمعا في مالها لجعلت من هذا الموقف فاصلا ونهاية للحياة بينهما ، ولباشرته بقولها هذه نهاية خلواتك وكانت أول من يتهمه بالجنون .

---

(١) جذعا : أي ياليتني كنت شابا عند ظهورها ، حتى أبالغ في نصرتها . النهاية (١/٢٥٠) .

(٢) خ ـ بدء الوحي ، الباب الثالث ، رقم الحديث (٣) (١/٤) .

ولكن الواقع غير ذلك ، فلم تكتف بالمساندة والمؤازرة بل هجرت النعيم والترف وهي المدللة الشريفة الحسيبة النسيبة ورضيت أن تدخل معه في حصار الشعب الذي جاع فيه النبي ﷺ ومن معه حتى أكلوا من ورق الشجر وتشدقت شفاههم ، إن صمود أم المؤمنين في وجه هذه المصائب ومساندتها للمصطفى كاف للرد على كل فرية يحاول أعداء الإسلام الطعن من خلالها في تلك العلاقة السامية[(١)] ولهذه المواقف النبيلة وغيرها كثير استحقت ذلك الثناء من المصطفى عليه السلام حيث قال : "خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ"[(٢)] .

وكان رسول الله ﷺ يثني عليها ويحفظ لها ودها في وفاء منقطع النظير ، حتى أن أم المؤمنين عائشة الزوجة الوحيدة البكر غارت من كثرة ذكر رسول الله ﷺ لها حتى أنها قالت : "مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ وَمَا رَأَيْتُهَا وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ ذِكْرَهَا وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ ثُمَّ يُقَطِّعُهَا أَعْضَاءً ثُمَّ يَبْعَثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةٌ إِلا خَدِيجَةُ فَيَقُولُ إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ"[(٣)] .

بل أن الله جل جلاله أمر نبيه أن يبشرها ببيت من قصب لاصخب فيه ولانصب . فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : "أَتَى جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلامَ مِنْ رَبِّهَا وَمِنِّي وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لاَ صَخَبَ فِيهِ وَلا نَصَبَ"[(٤)] .

ومن أجل مناقبها مارزقه الله من الولد حيث أن جميع أولاد النبي ﷺ منها إلا إبراهيم فرضي الله عنها وأرضاها .

---

(١) انظر بعض أقوالهم في كتاب تراجم سيدات بيت النبوة ، د. عائشة (بنت الشاطئ) (ص٢٣٦) دار الريان .

(٢) خ ـ مناقب الأنصار ، باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها ، رقم (٣٨١٥) (٤/٦٠٥) .

(٣) خ ـ مناقب الأنصار ، باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها ، رقم (٣٨١٨) (٤/٦٠٦) .

(٤) خ ـ مناقب الأنصار ، تزويج الرسول ﷺ خديجة وفضلها ، رقم (٣٨٢٠) (٤/٦٠٦) .

وفاتها :

توفيت رضي الله عنها قبل أن تفرض الصلاة ، وقيل إن ذلك كان في رمضان ودفنت بالحجون عن خمس وستين سنة ، قال حكيم بن حزام : دفناها بالحجون ، ونزل رسول الله ﷺ في حفرتها و لم يكن يومئذ سنت الصلاة على الجنازة رضي الله عنها[١] .

(١) انظر : الطبقات الكبرى ، محمد بن سعد (١٤/٨) ، دار صادر ، بيروت ، المستدرك على الصحيحين ، الحافظ محد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (٢٠٠/٣) ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، ط/١ ، ١٤١١هـ ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي (٣٧٩/٤) ، تحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود ، ط/١ ، ١٤١٥هـ ، دار الكتب العلمية ، صفة الصفوة ، الإمام أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (٤/٢) ، ضبطها إبراهيم رمضان وسعيد اللحام ، ط/١ ، ١٤٠٩هـ ، دار الكتب العلمية ، جامع الأصول في أحاديث الرسول ، الإمام المبارك محمد بن الأثير الجزري (١٢٠/٩) ، دار الفكر ، ط/٢ ، ١٤٠٣هـ ، أسد الغابة في معرفة الصحابة ، عز الدين علي بن محمد الجزري (٧٨/٧) ، تحقيق محمد ابراهيم البنا ومحمد أحمد عاشور ، دار الشعب ، سير أعلام النبلاء ، الإمام محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (١٠٩/٢) ، أشرف على تحقيقه شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، ط/٧ ، ١٤١٠هـ ، الإصابة (٦٠٠/٧) ، فتح الباري (١٣٤/٧) ، سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد ، الإمام محمد بن يوسف الصالحي (١٥٥/١١) ، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض ، دار الكتب العلمية ، ط/١ ١٤١٤هـ .

سودة أم المؤمنين رضي الله عنها

اسمها :

هي سودة بنت قيس بن عبد شمس القرشية العامرية . أمها الشموس بنت قيس بن زيد الأنصارية ، من بني عدي بن النجار[١] .

إسلامها وفيمن كانت تحته قبل المصطفى ﷺ :

كانت تحت ابن عم لها يقال له السكران بن عمرو أخو سهيل بن عمرو أسلم معها رضي الله عنهما وهاجرا إلى الحبشة في الهجرة الثانية فلما قدما مكة مات زوجها فلما حلت خطبها الرسول ﷺ بعد العقد على عائشة ودخل بها بمكة أما عائشة فدخل بها في المدينة في السنة الثانية للهجرة .

وهذا قول الجمهور ومنهم ابن كثير وقتادة وأبو عبيدة معمر بن المثنى والزهري وغيره[٢] .

فضلها :

كانت سيدة جليلة نبيلة فاضلة وكانت رضي الله عنها امرأة ثقيلة ثبطة ، قالت عائشة رضي الله عنها : "اسْتَأْذَنَتْ سَوْدَةُ النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةَ جَمْعٍ[٣] وَكَانَتْ ثَقِيلَةً ثَبْطَةً[٤] فَأَذِنَ لَهَا"[٥] .

ولم يثبت أن رسول الله ﷺ طلقها وإن كان ابن سعد أورد بسنده عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ بعث إليها بطلاقها ، وفي رواية أنه قال لها

---

(١) الاستيعاب (٤٢١/٤) .

(٢) سبل الهدى والرشاد (١٩٨/١١) .

(٣) جمع : علم لمزدلفة . النهاية (٢٩٦/١) .

(٤) ثقيلة ثبطة : أي ثقيلة بطيئة . النهاية (٢٠٧/١) .

(٥) خ ـ الحج ، باب من قدم ضعفة أهله بليل رقم (١٦٨٠) (٥١٩/٢) .

اعتدي ، وفيهما أنها قعدت له على طريقه فناشدته أن يراجعها ، والطريقان مرسلان[(١)] ، ولكن جاء عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : "... وَلَقَدْ قَالَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ حِينَ أَسَنَّتْ وَفَرِقَتْ أَنْ يُفَارِقَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَوْمِي لِعَائِشَةَ فَقَبِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا قَالَتْ نَقُولُ فِي ذَلِكَ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَفِي أَشْبَاهِهَا أُرَاهُ قَالَ ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا﴾"[(٢)] .

وأم المؤمنين رضي الله عنها حين كبر سنها ورغبت عن الرجال أحبت أن تطيب خاطر رسول الله ﷺ وترضيه ، فعن عائشة رضي الله عنها قالت : "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا غَيْرَ أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ تَبْتَغِي بِذَلِكَ رِضَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ "[(٣)] .

والشاهد قولها تبتغي بذلك رضا رسول الله ﷺ ، وهذا موقف نبيل منها ﴿هل جزاء الإحسان إلا الإحسان﴾[(٤)] ، وقد حاول بعض الكتاب[(٥)] أن يعللوا السبب في رغبة الرسول ﷺ في طلاق أم المؤمنين سودة وهذا جهاد منهم في غير عدو فقد تواردت الروايات على أنها خافت الطلاق فوهبت كما ذكره الحافظ ابن حجر في الفتح[(٦)] .

وقد انفردت بالنبي ﷺ نحوا من ثلاث سنين أو أكثر حتى دخل بعائشة . وتصفها أم المؤمنين عائشة بقولها : "مَا رَأَيْتُ امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ فِي

---

(١) الطبقات (٥٢/٨) .

(٢) سنن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، دار الفكر ، في النكاح ، باب القسم بين النساء رقم (٢١٣٥) (٢٤٢/٢) وإسناده حسن .

(٣) خ ـ الهبة ، باب هبة المرأة لغير زوجها (١٨٨/٣) رقم (٢٥٩٣) .

(٤) سورة الرحمن : آية ٦٠ .

(٥) مثل بنت الشاطئ في كتاب سيدات بيت النبوة (ص٢٤٨) .

(٦) فتح الباري (٣١٣/٩) .

مِسْلاخِهَا[١] مِنْ سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ مِنِ امْرَأَةٍ فِيهَا حِدَّةٌ[٢] ..." [٣] .

وكانت رضي الله عنها شديدة الامتثال لأوامر رسول الله ﷺ حتى أنه لما قال لهم في حجة الوداع : هَذِهِ ثُمَّ ظُهُورَ الْحُصْرِ قَالَ فَكُنَّ كُلُّهُنَّ يَحْجُجْنَ إلا زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ وَسَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَكَانَتَا تَقُولانِ وَاللَّهِ لا تُحَرِّكُنَا دَابَّةٌ بَعْدَ أَنْ سَمِعْنَا ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ[٤] .

ويروى لسودة خمسة أحاديث منها في الصحيحين حديث واحد عند البخاري .

وفاتها :

توفيت رضي الله عنها زمن عمر رضي الله عنه على الصحيح[٥] .

---

(١) مسلاخها : أي في مثل هديها وطريقتها . والسلخ بالكسر الجلد . النهاية في غريب الحديث (٨٩/٢) .

(٢) حده : أي غضب . انظر : النهاية في غريب الحديث (٣٥٣/١) .

(٣) م ـ الرضاع ، باب جواز هبتها نوبتها لضرتها ، رقم (٤٧-١٤٦٣) (١٠٨٥/٢) .

(٤) حم (٣٢٤/٦) وسنده قوي فإن صالحا مولى التوأمة وإن كان قد اختلط بآخره فإن راويه عنه عند أحمد هو ابن أبي ذئب وهو ممن سمع منه قديما . وانظر الحديث في مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ، دار إحياء التراث ، ط/٢ ، ١٤١٤هـ .

(٥) انظر : الطبقات لابن سعد (٥٢/٨) ، الاستيعاب ، ابن عبد البر (٤٢١/٤) ، جامع الأصول ، ابن الأثير (١٤٥/٩) ، أسد الغابة ، ابن الأثير (١٥٧/٧) ، سير أعلام النبلاء ، الذهبي (٢٦٥/٢) ، الإصابة ، ابن حجر (٧٢٠/٧) ، سبل الهدى والرشاد ، الصالحي (١٩٨/١١) .

عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها

هي عائشة بنت أبي بكر الصديق ، واسمه عبد الله بن أبي قحافة ، بضم القاف وفتح الحاء المهملة ، واسمه عثمان بن عامر بن عمير بن وهب بن سعيد بن تميم بن مرة بن كعب بن لؤي .

وأمها أم رومان بنت عامر بن عويمر[١] .

كنيتها :

أم عبد الله ، قيل أنها ولدت من النبي ﷺ ولدا فمات طفلا و لم يثبت هذا ، كناها بابن أختها عبد الله بن الزبير فعنها أنها قالت : "يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلُّ صَوَاحِبِي لَهُنَّ كُنًى قَالَ فَاكْتَنِي بِابْنِكِ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ أُخْتِهَا"[٢] .

إسلامها :

وعائشة رضي الله عنها ممن ولد في الإسلام وتربت في بيت الصديق ذلك البيت الذي لم تبلغ أسرة مبلغه في خدمة دين الله والجهاد في سبيله ، ويكفي هذه الأسرة فخرا ماقدمته في حدث الهجرة التي تعد بحق أعظم تحول في تاريخ الدعوة الإسلامية .

قالت عائشة رضي الله عنها : "لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين" .

فيمن ذكرت له قبل المصطفى وعقد المصطفى ﷺ عليها :

وقد ذكرت لجبير بن مطعم قبل رسول الله ﷺ فلما خطبها الحبيب المصطفى قال له أبو بكر دعني حتى أسلها لك منه ففعل ، ثم عقد عليها رسول الله

---

(١) الطبقات (٨/٥٨) .

(٢) د ـ الأدب ، باب المرأة تكنى رقم (٤٩٧٠) (٤/٢٩٣) .

وإسناده صحيح فرجال إسناده كلهم ثقات وهشام بن عروة وإن قال فيه ابن حجر ثقة . دلس فإنه ممن يقبل تدليسه ، صرح بالسماع أم لم يصرح . وانظر سبل الهدى (١١/١٦٤) .

ﷺ وهي في مكة بعد وفاة خديجة بثلاث سنين على الصحيح[(١)] لحديث عائشة رضي الله عنها "مَا غِرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ مِنْ كَثْرَةِ ذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا قَالَتْ وَتَزَوَّجَنِي بَعْدَهَا بِثَلاثِ سِنِينَ ..."[(٢)] .

وصفها :

قال الذهبي : وكانت رضي الله عنها امرأة بيضاء جميلة ، ولم يتزوج النبي ﷺ بكرا غيرها ولاأحب امرأة حبها ، ولاأعلم في أمة محمد ﷺ ، بل ولافي النساء مطلقا امرأة أعلم منها[(٣)] .

مناقبها :

ومناقبها جمة رضي الله عنها وأرضاها ، كيف وهي التي سلم عليها جبريل عليه السلام حين قال لها النبي ﷺ يوما : "يَا عَائِشَ هَذَا جِبْرِيلُ يُقْرِئُكِ السَّلامَ فَقُلْتُ وَعَلَيْهِ السَّلامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ تَرَى مَا لا أَرَى تُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ "[(٤)].

وحري بها ذلك وهي التي كانت خير معلمة للمرأة المسلمة على مر العصور وكانت خير زوجة تؤنس زوجها وتدخل السرور على قلبه وتزيل عنه مايكابده خارج المنزل من متاعب الحياة والدعوة إلى الله ، وليس ذلك فحسب بل كانت مباركة فما نزل بها من أمر قط إلا جعل الله لها منه مخرجا وللمسلمين فيه بركة ، ومثال ذلك حادث القلادة . فعن عروة بن الزبير قال : "عَنْ عَائِشَةَ رَضِي اللَّه عَنْهَا أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلادَةً فَهَلَكَتْ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا فَأَدْرَكَتْهُمُ الصَّلاةُ فَصَلَّوْا بِغَيْرِ وُضُوءٍ فَلَمَّا أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ شَكَوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ

---

(١) الطبقات (٨/٥٨-٨١) .

(٢) خ - مناقب الأنصار ، باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها (٣٨١٧) (٤/٦٠٦) .

(٣) سير أعلام النبلاء (٢/١٣٥) .

(٤) خ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ ، باب فضل عائشة رضي الله عنها رقم (٣٧٦٨) (٤/٥٩١) .

فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيَمُّمِ فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ جَزَاكِ اللَّهُ خَيْرًا فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكِ أَمْرٌ قَطُّ إِلا جَعَلَ اللَّهُ لَكِ مِنْهُ مَخْرَجًا وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةً"[١] .

فلاغرابة والحالة هذه أن تكون أحب الناس إلى قلب المصطفى ﷺ حتى إن هذا الحب ليسري في قلبه فلايملك أن يكتمه في أشد لحظات حياته وهي لحظات انقطاعه من الدنيا وإقباله على الآخرة ، ففي مرضه الذي مات فيه جعل يدور في نسائه ويقول : "أَيْنَ أَنَا غَدًا أَيْنَ أَنَا غَدًا حِرْصًا عَلَى بَيْتِ عَائِشَةَ قَالَتْ عَائِشَةُ فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي سَكَنَ"[٢] .

علمها :

وإلى جانب أنها كانت خير زوجة فإنها اهتمت بالتلقي عن رسول الله ﷺ فبلغت من العلم والبلاغة ماجعلها خير معلمة ، ومرجعا في الحديث والسنة والفقه وغيرها من العلوم ، حتى أن المصطفى ﷺ يقول : "فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ"[٣] .

ومسندها رضي الله عنها يبلغ ألفين ومائتين وعشرة أحاديث اتفق لها البخاري ومسلم على مائة وأربعة وسبعين حديثا ، وانفرد البخاري بأربعة وخمسين وانفرد مسلم بتسعة وستين .

---

(١) خ ـ كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ ، باب فضل عائشة رضي الله عنها رقم (٣٧٧٣) (٥٩٢/٤) .

(٢) خ ـ كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ ، باب فضل عائشة رضي الله عنها رقم (٣٧٧٤) (٥٩٣/٤) .

(٣) خ ـ كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ ، باب فضل عائشة رضي الله عنها رقم (٣٧٧٠) (٥٩٢/٤) .

وقد شاع علم عائشة وانتشر في الأمصار ، وسارت به الركبان ، ويمم طلاب العلم وجوههم قبل الحجرة المباركة حتى غدت من أكبر مدارس الإسلام وأعظمها أثرا في تاريخ الفكر الإسلامي ، وقد تخرج في هذه المدرسة كبار علماء التابعين ، فكانت بحق معلمة العلماء ومؤدبة الأدباء ، فعن عروة رضي الله عنه قال "مارأيت امرأة أعلم بطب ولابفقه ولابشعر من عائشة"[(١)] . وفوق هذا العلم الواسع كانت تتبع الأساليب الرفيعة التي شهدت النبي ﷺ يمارسها في تعليمه لأصحابه ، ومن ذلك قولها "أَلا يُعْجِبُكَ أَبُو فُلان جَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَانِبِ حُجْرَتِي يُحَدِّثُ عَنْ رَسُول اللَّهِ ﷺ يُسْمِعُنِي ذَلِكَ وَكُنْتُ أُسَبِّحُ فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ"[(٢)] .

فلم يمنعها احتجابها عن غير المحارم لها من تنبيههم والاستدراك عليهم من وراء حجاب فكثيرا ماكانت تستدرك على الصحابة ، حتى أن الإمام بدر الدين الزركشي ألف كتابا في ذلك سماه الإجابة لإيراد مااستدركته عائشة على الصحابة وإن كان هذا الكتاب تضمن أشياء لم تصح وأخرى لاتخرج عن كونها إيضاحا وتفسيرا إلا أنه دليل على سعة علمها حتى أن مشيخة أصحاب النبي ﷺ كانوا يسألونها عن الفرائض ، فعن مسروق أنه قيل له هل كانت عائشة تحسن الفرائض؟ قال : "والذي نفسي بيده لقد رأيت مشيخة أصحاب محمد ﷺ يسألونها عن الفرائض"[(٣)] .

والحديث عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها يطول وذلك لما حباها الله من صفات ولطول حياتها بعد المصطفى ﷺ وليس هذا مقام البسط في سيرتها رضي الله عنها وأرضاها .

---

(١) المعجم الكبير ، الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبري (١٨٢/٢٣) ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، دار إحياء التراث ، وإسناده حسن .

(٢) خ ـ المناقب ، باب صفة النبي ﷺ رقم (٣٥٦٨) (٥٢٩/٤) .

(٣) الطبراني في الكبير (١٨١/٢٣) ، وإسناده حسن .

وفاتها :

وفي شهر رمضان المبارك من السنة الثامنة والخمسين للهجرة مرضت السيدة عائشة رضي الله عنها مرض الوفاة ، فجاء ابن عباس فقال : "تَقْدَمِينَ عَلَى فَرَطِ[١] صِدْقٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ"[٢] نعم تقدم على الحبيب الذي أحبته وعرفته وصبرت معه وجاهدت في هذه الدنيا لتفوز بالنعيم الدائم فقد كانت نعم الزوجة في الدنيا وهي تنعم به زوجا في الآخرة فقد قال عمار "إِنِّي لأَعْلَمُ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَكِنَّ اللَّهَ ابْتَلاكُمْ لِتَتَّبِعُوهُ أَوْ إِيَّاهَا"[٣] . ودفنت بالبقيع فرضي الله عنها[٤] .

---

(١) فرط : يقال فرط إذا تقدم وسبق القوم . النهاية (٣/٤٣٤) .

(٢) خ ـ فضائل أصحاب النبي ﷺ ، باب فضل عائشة (٣٧٧١) (٤/٥٩٢) .

(٣) خ ـ فضائل أصحاب النبي ﷺ ، باب فضل عائشة (٣٧٧٢) (٤/٥٩٢) .

(٤) انظر : الطبقات (٨/٥٨-٨١) ، حلية الأولياء ، أبو نعيم الأصفهاني (٢/٤٣) ، دار الفكر ، ط/١ ، الاستيعاب (٤/٤٣٥) ، أسد الغابة (٧/١٨٨) ، سير أعلام النبلاء (٢/١٣٥) ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، الحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي (٩/٣٦٢-٣٩٠) ، تحقيق عبد الله محمد الدرويش ، دار الفكر ، ١٤١٢هـ ، الإصابة (٨/١٦) ، سبل الهدى والرشاد (١١/١٦٤) ، السيدة عائشة ، عبد الحميد محمود طهماز ، دار القلم ، ط/٤ ، ١٤٠٨هـ ، نساء حول الرسول ، محمد مهدي الاستانبولي ، ومصطفى أبو النصر (ص٥٥) .

حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها

اسمها :

حفصة بنت عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزي بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي .

أمها : زينب بنت مظعون[١] .

فيمن كانت تحته قبل المصطفى ﷺ :

كانت قبل أن يتزوجها النبي ﷺ عند خنيس بن حذافة ، وكان ممن شهد بدرا ، ومات بالمدينة فانقضت عدتها فعرضها عمر على أبي بكر فسكت ، فعرضها على عثمان حين ماتت رقية بنت النبي ﷺ فقال : ماأريد أن أتزوج اليوم فذكر ذلك عمر لرسول الله ﷺ فقال يتزوج حفصة من هو خير من عثمان ، ويتزوج عثمان من هو خير من حفصة فلقي أبو بكر عمر فقال : لاتجد علي ، فإن رسول الله ﷺ ذكر حفصة فلم أكن أفشي سر رسول الله ﷺ ، ولو تركها لتزوجتها[٢] .

مناقبها :

من أجل مناقبها أنها هي التي اختيرت من بين أمهات المؤمنين جميعا ـ وفيهن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ـ لتحفظ أول مصحف خطي للقرآن الكريم .

---

(١) الطبقات (٨/٨١) .

(٢) وانظر نص الحديث في البخاري ، النكاح ، باب عرض الإنسان ابنته أو أمته على أهل الخير ، رقم (٥١٢٢) (٦/٤٥٤) .

يقول الزركشي عند حديثه عن المصاحف التي كتب منها القرآن : "كانت عند الصديق لتكون إماما و لم تفارق الصديق في حياته ، ولاعمر أيامه ، ثم كانت عند حفصة لاتمكن منها"(١) .

والسبب في أنها اختيرت لحفظ أول مصحف خطي هو أنها كانت تجيد القراءة والكتابة . تقول الشفاء بنت عبد الله : "دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا عِنْدَ حَفْصَةَ فَقَالَ لِي أَلا تُعَلِّمِينَ هَذِهِ رُقْيَةَ النَّمْلَةِ(٢) كَمَا عَلَّمْتِيهَا الْكِتَابَةَ"(٣) .

ومسندها في كتاب بقي بن مخلد ستون حديثا .

اتفق لها الشيخان على أربعة أحاديث ، وانفرد مسلم بستة أحاديث .

وفاتها :

توفيت حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها سنة إحدى وأربعين عام الجماعة .

وقيل توفيت سنة خمس وأربعين بالمدينة ، وصلى عليها والي المدينة مروان ، فرضي الله عنها وأرضاها(٤) .

---

(١) البرهان في علوم القرآن ، الإمام بدر الدين الزركشي (٢٣٩/١) ، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم ، دار الفكر ، ط/٢ ، ١٣٩١هـ .

(٢) النملة : قروح تخرج في الجنب . النهاية (١٢٠/٥) .

(٣) د ـ الطب ، باب ماجاء في الرقي ، رقم (٣٨٨٧) (١١/٤) .

والحديث أخرجه الحاكم في المستدرك وصححه (٦٣/٤) وفي سنده عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز قال ابن حجر صدوق يخطئ ولكن وثقه يحيى بن معين وابن حبان وأبو داود . فالحديث لايقل عن درجة الحسن والله أعلم .

وانظر : تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، الحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي (١٧٦/١٨) ، تحقيق بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ، ط/٤ ، ١٤٠٦هـ .

(٤) انظر : الطبقات (٨١/٨) ، الاستيعاب (٣٧٢/٤) ، أسد الغابة (٦٥/٧) ، سير أعلام النبلاء (٢٢٧/٢) ، الإصابة (٥٨١/٧) ، سبل الهدى والرشاد (١٨٤/١١) .

أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها

اسمها :

هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومية ، وأمها عاتكة بنت عامر بن ربيعة بن مالك الكنانية[١] .

فيمن كانت عنده قبل المصطفى ﷺ :

كانت قبل النبي ﷺ عند أخيه من الرضاعة أبي سلمة وهو ابن عمها ، ثم خلف عليها رسول الله ﷺ . أخرج ابن سعد بسنده عنها أنها قالت لأبي سلمة : "بلغني أنه ليس امرأة يموت زوجها وهو من أهل الجنة وهي من أهل الجنة ثم لم تزوج بعده إلا جمع الله بينهما في الجنة ، وكذلك إذا ماتت المرأة وبقي الرجل بعدها فتعال أعاهدك ألا تزوج بعدي ولاأتزوج بعدك . قال : أتطيعيني؟ قلت : مااستأمرتك إلا وأنا أريد أن أطيعك . قال : فإذا مت فتزوجي . ثم قال : اللهم ارزق أم سلمة بعدي رجلا خيرا مني لايحزنها ولايؤذيها . قال فلما مات أبو سلمة قلت : من هذا الفتى الذي هو خير لي من أبي سلمة؟ فلبثت مالبثت ثم جاء رسول الله ﷺ فقام على الباب فذكر الخطبة إلى ابن أخيها أو إلى ابنها وإلى وليها ..."[٢].

مناقبها :

كانت من أجمل النساء وأشرفهن نسبا ، أبوها هو زاد الركب أحد الأجواد وتقول أم سلمة : "إن النبي ﷺ كَانَ فِي بَيْتِهَا فَأَتَتْهُ فَاطِمَةُ بِبُرْمَةٍ فِيهَا خَزِيرَةٌ فَدَخَلَتْ بِهَا عَلَيْهِ فَقَالَ لَهَا ادْعِي زَوْجَكِ وَابْنَيْكِ قَالَتْ فَجَاءَ عَلِيٌّ وَالْحُسَيْنُ وَالْحَسَنُ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَجَلَسُوا يَأْكُلُونَ مِنْ تِلْكَ الْخَزِيرَةِ وَهُوَ عَلَى مَنَامَةٍ لَهُ عَلَى دُكَّانٍ تَحْتَهُ كِسَاءٌ لَهُ خَيْبَرِيٌّ قَالَتْ وَأَنَا أُصَلِّي فِي الْحُجْرَةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ

---

(١) الطبقات (٨٨/٨) .

(٢) أخرجه ابن سعد في طبقاته بسند صحيح (٨٨/٨) .

الآيَةَ (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا) قَالَتْ فَأَخَذَ فَضْلَ الْكِسَاء فَغَشَّاهُمْ بِهِ ثُمَّ أَخْرَجَ يَدَهُ فَأَلْوَى بِهَا إِلَى السَّمَاء ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ هَؤُلاء أَهْلُ بَيْتِي وَخَاصَّتِي فَأَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا اللَّهُمَّ هَؤُلاء أَهْلُ بَيْتِي وَخَاصَّتِي فَأَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا قَالَتْ فَأَدْخَلْتُ رَأْسِي الْبَيْتَ فَقُلْتُ وَأَنَا مَعَكُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِنَّكِ إِلَى خَيْرٍ إِنَّكِ إِلَى خَيْرٍ"(١) .

والشاهد قول المصطفى عليه السلام إنك إلى خير إنك إلى خير فهذه الشهادة من الحبيب لأم المؤمنين من أعظم المناقب لها رضي الله عنها ، فقد بشرها المصطفى ﷺ بأنها على خير وكرر ذلك مرتين .

وإلى جانب هذه البشارة من النبي ﷺ فقد كان لها ماض مجيد في الإسلام ، فقد كانت من السابقين إلى الإسلام وهاجرت مع زوجها الأول إلى الحبشة ، ثم قدما مكة بعد تمزيق صحيفة المقاطعة ، فلما أذن النبي ﷺ لأصحابه بالهجرة ، جمع أبو سلمة أمره على الهجرة بأهله فكانت قصة خروجهما مأساة ماتزال على بعد العهد بها وتطاول الآماد عنيفة الآثار أليمة الوقع ، فقد حدثت أم سلمة رضي الله عنها قالت : "لما أجمع أبو سلمة الخروج إلى المدينة رحل لي بعيره ثم حملني عليه وحمل معي ابني سلمة بن أبي سلمة في حجري ، ثم خرج بي يقود بي بعيره فلما رأته رجال بني المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم قاموا إليه ، فقالوا : هذه نفسك غلبتنا عليها ، أرأيت صاحبتك هذه؟ علام نتركك تسير بها في البلاد؟

قالت : فنزعوا خطام البعير من يده ، فأخذوني منه ، قالت : وغضب عند ذلك بنو عبد الأسد رهط أبي سلمة فقالوا : لاوالله لانترك ابننا عندها إذ نزعتموها من صاحبنا قالت : فتجاذبوا ابني سلمة بينهم حتى خلعوا يده ، وانطلق به بنو عبد الأسد وحبسني بنوا المغيرة عندهم ، وانطلق زوجي أبو سلمة إلى المدينة قالت : ففرق بيني وبين زوجي وبين ابني .

---

(١) حم (٢٩٢/٦) ورجال إسناده ثقات وعطاء إن لم يسمع من أم سلمة كما قال ابن المديني فإنه رواه عند الترمذي من طريق عمر بن أبي سلمة وذلك في كتاب التفسير ، باب ومن سورة الأحزاب رقم (٣٢٠٥) (٣٥١/٥) .

قالت : فكنت أخرج كل غداة فأجلس بالأبطح ، فما أزال أبكي ، حتى أمسي سنة أو قريبا منها حتى مر بي رجل من بني عمي أحد بني المغيرة ، فرأى مابي فرحمني ، فقال لبني المغيرة : ألا تخرجون هذه المسكينة ، فرقتم بينها وبين زوجها وبين ولدها . قالت : فقالوا لي : الحقي بزوجك إن شئت .

قالت : ورد بنو عبد الأسد إلي عند ذلك ابني . قالت : فارتحلت بعيري ثم أخذت ابني فوضعته في حجري ، ثم خرجت أريد زوجي بالمدينة . قالت ومامعي أحد من خلق الله ، قالت : فقلت : أتبع بمن لقيت حتى أقدم على زوجي ، حتى إذا كنت بالتنعيم لقيت عثمان بن طلحة بن أبي طلحة ، أخا بني عبد الدار ، فقال لي : إلى أين يابنت أبي أمية؟

قالت : فقلت : أريد زوجي في المدينة . قال : أو مامعك أحد؟ قالت : لاوالله إلا الله وبني هذا .

قال : والله مالك من مترك ، فأخذ بخطام البعير ، فانطلق معي يهوي بي ، فوالله ماصحبت رجلا من العرب قط ، أرى أنه كان أكرم منه ، كان إذا بلغ المنزل أناخ بي ، ثم استأخر عني ، حتى إذا نزلت استأخر بعيري ، فحط عنه ، ثم قيده في الشجرة ، ثم تنحى عني إلى الشجرة ، فاضطجع تحتها ، فإذا دنا الرواح قام إلى بعيري فقدمه فرحله ، ثم استأخر عني ، وقال : اركبي ، فإذا ركبت واستويت على بعيري أتى فأخذ بخطامه ، فقاده ، حتى ينزل بي ، يصنع ذلك بي حتى أقدمني المدينة ، فلما نظر إلى قرية بني عمرو بن عوف بقباء قال : زوجك في هذه القرية ، وكان أبو سلمة نازلا فادخليها على بركة الله ، ثم انصرف راجعا إلى مكة .

قال : فكانت تقول : والله ماأعلم أهل بيت في الإسلام أصابهم ماأصاب آل أبي سلمة ، ومارأيت صاحبا قط كان أكرم من عثمان بن طلحة[1] .

---

(١) صحيح السيرة النبوية ، ابراهيم العلي (ص١١٦) ، دار النفائس ، ط/١ ، ١٤١٥هـ ، وإسناده حسن لتصريح ابن إسحاق بالسماع .

ومسندها رضي الله عنها يبلغ ثلاثمائة وثمانية وسبعين حديثا .

اتفق البخاري ومسلم لها على ثلاثة عشر ، وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بثلاثة عشر .

وفاتها :

كانت آخر من مات من أمهات المؤمنين ، عمرت حتى بلغها مقتل الحسين وغشي عليها ، وحزنت عليه كثيرا لم تلبث بعده إلا يسيرا ، وتوفيت في آخر سنة إحدى وستين بعدما جاءها الخبر بقتل الحسين بن علي[1] .

---

(١) انظر : الطبقات (٨٨/٨) ، المستدرك (١٧/٤) ، الاستيعاب (٤٩٣/٤) ، أسد الغابة (٣٤٠/٧) ، سير أعلام النبلاء (٢٠٢/٢) ، الإصابة (١٥٠/٨) ، سبل الهدى والرشاد (١٨٧/١١) ، تراجم سيدات بيت النبوة ، د. عائشة بنت الشاطئ (ص٣٢٠) ، دار الريان للتراث ، ط/١ ، ١٤٠٧هـ .

زينب بنت خزيمة أم المؤمنين رضي الله عنها

زينب بنت خزيمة بن عبد الله بن عمر بن عبد مناف بن هلال بن عامر بن صعصعة الهلالية أم المؤمنين ، زوج النبي ﷺ ، كان يقال لها أم المساكين لأنها كانت تطعمهم وتتصدق عليهم ، وكانت تحت عبد الله بن جحش فاستشهد بأحد فتزوجها النبي ﷺ ، وقيل كانت تحت الطفيل بن الحارث بن المطلب ثم خلف عليها أخوه عبيدة بن الحارث ، وكانت أخت ميمونة بنت الحارث لأمها . وكان دخوله ﷺ بها بعد دخوله بحفصة بنت عمر رضي الله عنهما ، ثم لم تلبث عنده إلا شهرين أو ثلاثة وماتت في ربيع الأول سنة أربع ، ودفنت بالبقيع رضي الله عنها وقد بلغت ثلاثين سنة أو نحوها ، وماروت شيئا[١] .

(١) انظر : الطبقات (١١٥/٨) ، الاستيعاب (٤٠٩/٤) ، أسد الغابة (١٢٩/٧) ، سير أعلام النبلاء (٢١٨/٢) ، الإصابة (٦٧٢/٧) .

زينب بنت جحش رضي الله عنها

زينب بنت جحش بنت رياب بن يعمر بن صبرة بن مرة بن كبير بن غنم بن دوران بن أسد بن خزيمة ، وأمها أميمة بنت عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ابن قصي[١] .

تزويج النبي ﷺ بها وأن الله تعالى هو الذي زوجها :

تزوجها النبي ﷺ سنة ثلاث وقيل سنة خمس ، ونزلت بسببها آية الحجاب ، وكانت قبله عند مولاه زيد بن حارثة ، وفيها نزلت : ﴿فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها﴾[٢] .

وكان زيد يدعى ابن محمد ، فلما نزلت ﴿ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله﴾[٣] وتزوج النبي ﷺ امرأته بعده انتفى ماكان أهل الجاهلية يعتقدونه من أن الذي يتبنى غيره يصير ابنه ، بحيث يتوارثان إلى غير ذلك .

فزوجها الله تعالى بنبيه بنص كتابه بلاولي ولاشاهد[٤] فكانت تفخر بذلك على أمهات المؤمنين ، وتقول زوجكن أهاليكن ، وزوجني الله من فوق عرشه .

وعن أنس قال : "جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ يَشْكُو فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ اتَّقِ اللَّهَ وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ قَالَ أَنَسٌ لَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَاتِمًا شَيْئًا لَكَتَمَ هَذِهِ قَالَ فَكَانَتْ زَيْنَبُ تَفْخَرُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ زَوَّجَكُنَّ أَهَالِيكُنَّ وَزَوَّجَنِي اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ"[٢] .

---

(١) الطبقات (١٠١/٨) .

(٢) سورة الأحزاب : آية ٣٧ .

(٣) سورة الأحزاب : آية ٥ .

(٤) وانظره في م ـ النكاح ، باب زواج زينب بنت جحش رقم (٨٩-١٤٢٨) (١٠٤٨/٢) .

(٥) خ ـ التوحيد ، باب وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم ، رقم (٧٤٢٠) (٥٣٣/٨) .

مناقبها :

قال الذهبي : وكانت من سادة النساء ، دينا وورعا وجودا ومعروفا ، رضي الله عنها ، وهي التي كان النبي ﷺ يقول : "أسرعكن لحوقا بي أطولكن يدا" .

فعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : "أَسْرَعُكُنَّ لَحَاقًا بِي أَطْوَلُكُنَّ يَدًا قَالَتْ فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ أَيَّتُهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا قَالَتْ فَكَانَتْ أَطْوَلَنَا يَدًا زَيْنَبُ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَصَدَّقُ"[١] .

ومعنى الحديث أنهن ظنن أن المراد بطول اليد طول اليد الحقيقية وهي الجارحة ، فكن يذرعن أيديهن بقصبة ، فكانت سودة أطولهن جارحة . وكانت زينب أطولهن يدا في الصدقة وفعل الخير ، فماتت زينب أولهن فعلموا أن المراد طول اليد في الصدقة والجود .

ووقع هذا الحديث عند البخاري بلفظ "... فَكَانَتْ سَوْدَةُ أَطْوَلَهُنَّ يَدًا فَعَلِمْنَا بَعْدُ أَنَّمَا كَانَتْ طُولَ يَدِهَا الصَّدَقَةُ وَكَانَتْ أَسْرَعَنَا لُحُوقًا بِهِ وَكَانَتْ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ"[٢] .

قال ابن حجر : يمكن أن يكون تفسيره بسودة من بعض الرواة لكون غيرها لم يتقدم له ذكر ، فلما لم يطلع على قصة زينب وكونها أول الأزواج لحوقا به جعل الضمائر كلها لسودة ، وقال ويؤيده مارواه الحاكم عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ لأزواجه : "أسرعكن لحوقا بي أطولكن يدا" . قالت عائشة : فكنا إذا اجتمعنا في بيت إحدانا بعد وفاة رسول الله ﷺ نمد أيدينا في الجدار نتطاول ، فلم نزل نفعل ذلك حتى توفيت زينب بنت جحش ـ وكانت امرأة قصيرة و لم تكن أطولنا ـ فعرفنا حينئذ أن النبي ﷺ إنما أراد بطول اليد الصدقة

(١) م ـ فضائل الصحابة ، باب من فضائل زينب أم المؤمنين رضي الله عنها ، رقم (١٠١-٢٤٥٢) (١٩٠٧/٢) .

(٢) خ ـ الزكاة ، باب فضل صدقة الشحيح الصحيح رقم (١٤٢٠) (٤٣٦/٢) .

فكانت زينب امرأة صناعة باليد ، وكانت تدبغ وتخرز وتصدق في سبيل الله"[١]
وهي رواية مفسرة مبينة مرجحة .

وقال ابن رشد : والدليل على أن عائشة لاتعني سودة قولها "فعلمنا بعد" إذ قد أخبرت عن سودة بالطول الحقيقي و لم تذكر سبب الرجوع عن الحقيقة إلى المجاز إلا الموت ، فإذا طلب السامع سبب العدول لم يجد إلا الإضمار مع أنه يصلح أن يكون المعنى فعلمنا بعد أن المخبر عنها إنما هي الموصوفة بالصدقة لموتها قبل الباقيات ، فينظر السامع ويبحث فلايجد إلا زينب ، فيتعين الحمل عليه ، وهو من باب إضمار مالايصلح غيره كقوله تعالى ﴿حتى توارت بالحجاب﴾ .

قال ابن حجر : وكأن هذا هو السر في كون البخاري حذف لفظ سودة من سياق الحديث لما أخرجه في الصحيح لعلمه بالوهم فيه[٢] .

تقول فيها أم المؤمنين عائشة : "... فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ أَرَ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ وَأَتْقَى لِلَّهِ وَأَصْدَقَ حَدِيثًا وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ وَأَعْظَمَ صَدَقَةً وَأَشَدَّ ابْتِذَالا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مَا عَدَا سَوْرَةً مِنْ حِدَّةٍ كَانَتْ فِيهَا تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةَ ..."[٣] .

وتقول عنها عائشة رضي الله عنها في حديث الإفك الطويل : "... وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ"[٤] .

---

(١) المستدرك للحاكم رقم (٦٧٧٦) (٤/٢٦) وقال في التلخيص على شرط مسلم .

(٢) الفتح (٣/٣٨٧-٣٨٨) .

(٣) م ـ فضائل الصحابة ، باب فضل عائشة رقم (٨٣-٢٤٤٢) (٤/١٨٩١) .

(٤) خ ـ التفسير ، سورة النور ، رقم (٤٧٥٠) (٦/٣٠٠) .

ولزينب أحد عشر حديثا اتفق لها الشيخان على حديثين .

وفاتها :
توفيت سنة عشرين وصلى عليها عمر بن الخطاب رضي الله عنه[١] .

(١) انظر : الطبقات (٨/١٠١) ، الاستيعاب (٤/٤٠٦) ، سير أعلام النبلاء (٢/٢١١) ، الإصابة (٧/٦٦٧) ، سبل الهدى والرشاد (١١/٢٠١) .

أم حبيبة أم المؤمنين رضي الله عنها

هي رملة بنت أبي سفيان بن صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس الأموية زوج النبي ﷺ .

تكنى أم حبيبة ، وهي بها أشهر من اسمها .

ولدت قبل البعثة بسبعة عشر عاما ، تزوجها حليفهم عبيد الله ، بالتصغير ابن جحش بن رئاب بن يعمر الأسدي ، من بني أسد بن خزيمة فأسلما ، ثم هاجرا إلى الحبشة وتنصر زوجها عبيد الله بن جحش ثم فارقها ثم تزوجها رسول الله ﷺ فعنها أنها قالت : "أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ فَمَاتَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ فَزَوَّجَهَا النَّجَاشِيُّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَمْهَرَهَا عَنْهُ أَرْبَعَةَ آلافٍ وَبَعَثَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ شُرَحْبِيلَ ابْنِ حَسَنَةَ"[١] .

مناقبها :

قال الذهبي : هي من بنات عم رسول الله ﷺ ، ليس في أزواجه من هي أقرب نسبا منها ، ولافي نسائه من هي أكثر صداقا منها ، ولامن تزوج بها وهي نائية الدار أبعد منها[٢] .

ومسندها خمسة وستون حديثا واتفق لها البخاري ومسلم على حديثين وتفرد مسلم بحديثين .

وفاتها :

ماتت بالمدينة سنة أربع وأربعين .

(١) د ـ النكاح ، باب الصداق رقم (٢١٠٧) (٢٣٥/٢) ، وإسناده صحيح .

(٢) سير أعلام النبلاء (٢١٩/٢) .

وانظر : الطبقات (٩٦/٨-١٠٠) ، المستدرك (٢٠/٤-٢٤) ، الاستيعاب (٤٠١/٤) ، أسد الغابة (١١٥/٧) ، سير أعلام النبلاء (٢١٨/٢) ، الإصابة (٦٥١/٧) .

جويرية أم المؤمنين رضي الله عنها

اسمها :

هي جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار بن حبيب بن جذيمة ، وهو المصطلق بن عمرو بن ربيعة بن حارثة بن عمرو الخزاعية المصطلقية . وكان اسمها برة فغيره رسول الله ﷺ إلى جويرية ، وذلك لأن في اسم برة تزكية للنفس . فعن ابن عباس قال : "كَانَتْ جُوَيْرِيَةُ اسْمُهَا بَرَّةُ فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْمَهَا جُوَيْرِيَةَ وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ بَرَّةَ"(١) .

زواجها بالرسول ﷺ :

لما غزا النبي ﷺ بني المصطلق غزوة المريسيع في سنة خمس أو ست وسباهم وقعت جويرية في سهم ثابت بن قيس ، فكانت قبل تحت مسافع بن صفوان المصطلقي ، فكاتبت على نفسها وجاءت تستعين بالنبي ﷺ على كتابتها ، فما كان من النبي ﷺ إلا أن قال لها : "أوخير من ذلك أؤدي عنك كتابتك وأتزوجك؟ فقالت : نعم . ففعل وقصتها بتفصيلها يرويها لنا أبو داود في سننه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : "لما قسم رسول الله ﷺ سبايا بني المصطلق وَقَعَتْ جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ الْمُصْطَلِقِ فِي سَهْمِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ ابْنِ شَمَّاسٍ أَوِ ابْنِ عَمٍّ لَهُ فَكَاتَبَتْ عَلَى نَفْسِهَا وَكَانَتِ امْرَأَةً مَلاحَةً تَأْخُذُهَا الْعَيْنُ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّه عَنْهَا فَجَاءَتْ تَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي كِتَابَتِهَا فَلَمَّا قَامَتْ عَلَى الْبَابِ فَرَأَيْتُهَا كَرِهْتُ مَكَانَهَا وَعَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَيَرَى مِنْهَا مِثْلَ الَّذِي رَأَيْتُ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ وَإِنَّمَا كَانَ مِنْ أَمْرِي مَا لا يَخْفَى عَلَيْكَ وَإِنِّي وَقَعْتُ فِي سَهْمِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ وَإِنِّي كَاتَبْتُ عَلَى نَفْسِي فَجِئْتُكَ أَسْأَلُكَ فِي كِتَابَتِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهَلْ لَكِ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ قَالَتْ

---

(١) م ـ الأدب ، باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن رقم (١٦-٢١٤٠) (١٦٨٧/٣) .

وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أُؤَدِّي عَنْكِ كِتَابَتَكِ وَأَتَزَوَّجُكِ قَالَتْ قَدْ فَعَلْتُ ..."[1] .

مناقبها رضي الله عنها :

ومن مناقبها رضي الله عنها عظيم بركتها على قومها فإنه لما بلغ الناس أن رسول الله قد تزوجها قالوا أصهار رسول الله ﷺ ، فأرسلوا ماكان في أيديهم من بني المصطلق ، تقول عائشة : فَتَسَامَعَ تَعْنِي النَّاسَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ تَزَوَّجَ جُوَيْرِيَةَ فَأَرْسَلُوا مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنَ السَّبْيِ فَأَعْتَقُوهُمْ وَقَالُوا أَصْهَارُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا رَأَيْنَا امْرَأَةً كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَةً عَلَى قَوْمِهَا مِنْهَا أُعْتِقَ فِي سَبَبِهَا مِائَةُ أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ"[2] .

جاء لها سبعة أحاديث منها عند البخاري حديث ، وعند مسلم حديثان .

وفاتها :

ماتت في ربيع الأول سنة خمسين . قال الصالحي : وهو الصحيح[3] .

وقيل سنة ست وخمسين . والله تعالى أعلم[4] .

---

(١) رواه أبو داود رقم (٣٩٣١) في العتق (٢٢/٤) ، باب في بيع المكاتب إذا فسخت الكتابة وسنده حسن لتصريح ابن إسحاق بالتحديث في سيرته .
المسماه المبتدأ والمبعث والمغازي ، تحقيق محمد حميد الله رقم (٣٨٤) (ص٢٤٥) دار الخاني .

(٢) تتمة الحديث السابق .

(٣) سبل الهدى ولارشاد (٢١١/١١) .

(٤) انظر : الطبقات (١١٦/٨) ، الاستيعاب (٣٦٦/٤) ، أسد الغابة (٥٦/٧) ، سير أعلام النبلاء (٢٦١/٢) ، الإصابة (٥٦٥/٧) .

صفية أم المؤمنين رضي الله عنها

هي صفة بنت حيي بن أخطب بن شعبة بن ثعلبة بن عامر بن عبيد بن كعب بن الخزرج بن أبي حبيب بن النضير ابن النحام بن ينحوم كما في الأنساب أو يتحوم ، وكان أبوها سيد بني النضير ، وهو من سبط لؤي بن يعقوب ثم من ذرية نبي الله ورسوله هارون بن عمران أخي موسى عليهما السلام .

وكان أبوها سيد بني النضير ، فقتل مع بني قريظة ، وأمها برة بنت سموأل أخت رفاعة بن سموأل القرظي .

فيمن كانت تحته قبل رسول الله ﷺ وزواجه بها :

تزوجها قبل إسلامها : سلام بن أبي الحقيق ، ثم خلف عليها كنانة بن أبي الحقيق ، وكانا من شعراء اليهود ولم تلد لأحد منهما شيئا ، وقتل كنانة يوم خيبر عنها ، وسبيت وصارت في سهم دحية الكلبي ، فقيل للنبي ﷺ عنها ، وأنها لاينبغي أن تكون إلا له ﷺ فأخذها من دحية وعوضه عنها ، ففي حديث أنس عن غزوة خيبر قال : "...وَأَصَبْنَاهَا عَنْوَةً وَجُمِعَ السَّبْيُ فَجَاءَهُ دِحْيَةُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِنِي جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ فَقَالَ اذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَعْطَيْتَ دِحْيَةَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ سَيِّدِ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ مَا تَصْلُحُ إِلا لَكَ قَالَ ادْعُوهُ بِهَا قَالَ فَجَاءَ بِهَا فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ غَيْرَهَا قَالَ وَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا"(١) .

من مناقبها :

وكانت شريفة عاقلة ، ذات حسب ، وجمال ودين رضي الله عنها .

---

(١) م ـ النكاح ، باب فضيلة إعتاق أمه ثم يتزوجها رقم (٨٤-١٣٦٥) (١٠٤٤/٢) .

من أعظم مناقبها رضي الله عنها أنها ابنة نبي وعمها نبي وكانت تحت خاتم الأنبياء رضي الله عنها ، وبلغها ذات يوم أن حفصة قالت : بنت يهودي فبكت ، فدخل عليها النبي ﷺ وهي تبكي ، فقال مايبكيك؟ فقالت : قالت لي حفصة : إني بنت يهودي ، فقال النبي ﷺ : إنك لابنة نبي وإن عمك لنبي ، وإنك تحت نبي ففيم تفخر عليك؟ ثم قال : اتقي الله ياحفصة ، فعن أنس قال : "بَلَغَ صَفِيَّةَ أَنَّ حَفْصَةَ قَالَتْ بِنْتُ يَهُودِيٍّ فَبَكَتْ فَدَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ وَهِيَ تَبْكِي فَقَالَ مَا يُبْكِيكِ فَقَالَتْ قَالَتْ لِي حَفْصَةُ إِنِّي بِنْتُ يَهُودِيٍّ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّكِ لابْنَةُ نَبِيٍّ وَإِنَّ عَمَّكِ لَنَبِيٌّ وَإِنَّكِ لَتَحْتَ نَبِيٍّ فَفِيمَ تَفْخَرُ عَلَيْكِ ثُمَّ قَالَ اتَّقِي اللَّهَ يَا حَفْصَةُ"[١] .

ورد لها من الحديث عشرة أحاديث ، منها واحد متفق عليه .

وفاتها :

ماتت رضي الله عنها سنة خمسين في رمضان وقيل سنة اثنين وخمسين ودفنت بالبقيع .

---

(١) ت ـ المناقب ، باب فضل أزواج النبي ﷺ رقم (٣٨٩٤) (٥/٧٠٩) وإسناده صحيح . وانظر : حلية الأولياء (٢/٥٤) ، أسد الغابة (٧/١٦٩) ، سير أعلام النبلاء (٢/٢٣١) ، الإصابة (٧/٧٣٨) ، سبل الهدى والرشاد (١١/٢١٢) .

ميمونة أم المؤمنين رضي الله عنها

اسمها :

ميمونة بنت الحارث بن حزن بن بجير بن الهزم بن روبية بن عبد الله بن هلال بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان ، وعن أبي هريرة قال : "كان اسم ميمونة برة فسماها رسول الله ﷺ ميمونة"[١] .

فيمن كانت تحته قبل المصطفى ﷺ وزواجها به :

تزوجها أولا مسعود بن عمرو الثقفي قبيل الإسلام ، ففارقها وتزوجها أبو رهم بن عبد العزى ، فمات فتزوج بها النبي ﷺ في وقت فراغه من عمرة القضاء سنة سبع في ذي القعدة ، وبنى بها بسرف[٢] ، وسيأتي معنا تفصيل ذلك إن شاء الله تعالى .

مناقبها :

كانت من سادات النساء ، روت عدة أحاديث ، روي لها سبعة أحاديث في الصحيحين وانفرد لها البخاري بحديث ، ومسلم بخمسة ، وجميع ماروت ثلاثة عشر حديثا .

قال يزيد بن الأصم تلقيت عائشة وهي مقبلة من مكة أنا وابن لطلحة بن عبيدة وهو ابن أختها وقد كنا وقعنا في حائط من حيطان المدينة فأصبنا منه فبلغها ذلك فأقبلت على ابن أختها تلومه وتعذله وأقبلت علي فوعظتني موعظة بليغة ثم قالت أما علمت أن الله ساقك حتى جعلك في أهل بيت نبيه ذهبت والله ميمونة

(١) المستدرك (٣٢/٤) رقم (٢٣٩١/٦٧٩٣) وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وهو كما قال .
(٢) سرف : موضع على بعد ستة أميال من مكة . معجم البلدان (٢١٢/٣) .

ورمى بحبلك على غاربك أما إنها كانت من أتقانا لله عز وجل وأوصلنا للرحم[١] .

وعن يزيد بن الأصم قال : إن ذا قرابة لميمونة دخل عليها فوجدت منه ريح شراب فقالت لئن لم تخرج للمسلمين فيجلدوك ، أو قالت يطهروك لاتدخل بيتي أبدا[٢] .

وعن عطاء قَالَ : "حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ جِنَازَةَ مَيْمُونَةَ بِسَرِفَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هَذِهِ زَوْجَةُ النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا رَفَعْتُمْ نَعْشَهَا فَلَا تُزَعْزِعُوهَا وَلَا تُزَلْزِلُوهَا وَارْفُقُوا فَإِنَّهُ كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ تِسْعٌ كَانَ يَقْسِمُ لِثَمَانٍ وَلَا يَقْسِمُ لِوَاحِدَةٍ"[٣] .

وفاتها :

قال الواقدي[٤] : توفيت سنة احدى وستين وهي آخر من مات من أزواج النبي والصحيح أنها ماتت قبل ذلك لحديث عائشة السابق .

وقيل أنها ماتت سنة تسع وأربعين[٥] .

---

(١) ابن سعد في الطبقات (١٣٩/٨) ، والحاكم في المستدرك (٣٤/٤) رقم (٦٧٩٩-٢٣٩٧) وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي وسنده كلهم ثقات إلا جعفر بن برقان فإنه صدوق يهم في حديث الزهري فهو حسن (١٣٩/٨) .

(٢) أخرجه ابن سعد بالسند السابق فهو حسن .

(٣) خ ـ النكاح ، باب كثرة النساء رقم (٥٠٦٧) (٤٣٨/٦) .

(٤) محمد بن عمر بن واقد الأسلمي ، الواقدي ، المدني القاضي ، نزيل بغداد ، متروك مع سعة علمه ، مات سنة سبع ومائتين وله ثمان وسبعون سنة . التقريب (ص٤٩٨) رقم (٦١٧٥) .

(٥) انظر : الطبقات (١٣٢/٨) ، الاستيعاب (٤٦٧/٤) ، أسد الغابة (٢٧٢/٧) ، سير أعلام النبلاء (٢٣٨/٢) ، الإصابة (١٢٦/٨) .

المبحث الثالث
فيمن ذكرن في زوجاته ﷺ

وبعد هذا العرض الموجز لمن ثبت أنه دخل بهن من زوجاته ، ينتقل الحديث عمن ذكرن في الزوجات ممن عقد عليها و لم يدخل بها ، أو خطبها و لم يعقد عليها ، أو عرضت نفسها ، أو عرضت عليه .

وقد سرد أسماءهن الحافظ مغلطاي[١] فبلغت خمسا وثلاثين امرأة ، ونقل عنه الصالحي[٢] وزاد فبلغ الأربعين ، وجمعت ماتيسر ممن ذكر في ترجمتهن ذلك فبلغ أربعا وأربعين امرأة ، وحاولت جاهدة أن أقف عند ترجمة كل واحدة منهن وأجمع الروايات التي حدت بالعلماء فذكروها من الزوجات وحكمت عليها حسب علمي ، فإن وفقت فمن الله وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان وأستغفر الله ، وإليك تفصيل ذلك .

(١) آمنة بنت الضحاك بن سفيان :

جزم بها مغلطاي في الإشارة[٣] ، ونقل عنه الصالحي وقال : ويقال لها فاطمة بنت الضحاك بن سفيان[٤] . وأورد في ترجمتها حديث التي بكشحها بياضا ويأتي في المرأة التي من غفار .

و لم أجد لآمنة هذه ذكرا في كتب الصحابة .

---

(١) مغلطاي بن قليج بن عبد الله المصري الحنفي أبو عبد الله ، مؤرخ ،من حفاظ الحديث ، عارف بالأنساب ، تصانيفه أكثر من مائة (٦٨٩-٧٦٢هـ) ، منها الإشارة إلى سيرة المصطفى وتاريخ من بعده من الخلفاء ، وفيه ذكر الزوجات . الأعلام ، الزركلي (٧/٢٧٥) .

(٢) محمد بن يوسف بن علي بن يوسف الشامي ، محدث ، عالم بالتاريخ ، من الشافعية ، له كتب عدة منها سبل الهدى والرشاد في هدى خير العباد ــ وفيه ذكر الزوجات ــ (ت٩٤٢هـ) . الأعلام ، الزركلي (٧/١٥٥) .

(٣) الإشارة (ص٤٠٦) .

(٤) سبل الهدى (١١/٢٢٣) .

(٢) أسماء بنت الصلت :

جزم بها مغلطاي في الإشارة وفرق بينها وبين سنا بنت الصلت[١] ، وكذلك ابن سيد الناس[٢] ، والصالحي[٣] ،ولم يذكروا مايستند إليه في جعلها من زوجات النبي ﷺ . ويأتي الكلام عليها في سنا بنت الصلت .

(٣) أسماء بنت كعب الجونية :

قال ابن إسحاق : كان رسول الله ﷺ تزوج أسماء بنت كعب الجونية ولم يدخل بها حتى طلقها[٤] .

وقال ابن سيد الناس : أسماء بنت النعمان بن الجون بن شراحيل . وقيل : بنت النعمان بن الأسود بن حارثة بن شراحيل من كندة .

وأسماء بنت كعب الجونية ، ذكرها ابن إسحاق من رواية يونس بن بكير عنه ولاأراها والتي قبلها إلا واحدة[٥] .

وقال ابن حجر : أسماء بنت كعب في أسماء بنت النعمان[٦] .

وتعقبه الصالحي بقوله : كأنها عنده واحدة ولم يذكر في ترجمة ابنة النعمان أنه يقال لها : ابنة كعب ولاذكر في نسب أبيها في ترجمته ، والظاهر أن ابنة كعب غير ابنة النعمان وإن كان كل منهما من بني الجون[٧] .

---

(١) الإشارة (ص٤٠٥) .
(٢) عيون الأثر في فنون المغازي والسير ، الحافظ محمد بن محمد بن محمد بن سيد الناس (٤٠٣/٢) تحقيق محمد العيد الخطراوي ومحيي الدين مستو ، مكتبة دار التراث ، ط/١ ، ١٤١٣هـ .
(٣) سبل الهدى (٢٢٢/١١) .
(٤) المبتدأ والمبعث والمغازي ، محمد بن إسحاق رقم (٣٩٧) (ص٢٤٨) ، تحقيق محمد حميد الله ، دار الخاني ، وروايته ضعيفة لإرسالها .
(٥) عيون الأثر (٤٠٣/٢) .
(٦) الإصابة (٤٩١/٧) .
(٧) سبل الهدى والرشاد (٢٢٣/١١) .

ولابن حجر في الفتح قول يرد على هذا الاعتراض حيث قال : فلعل في نسبها من اسمه كعب نسبها إليه[١] .

ومع ذلك لم يذكر الصالحي قولا يحتج به ويدل على أن رسول الله ﷺ تزوجها ولم يدخل بها .

أما من جعلها وأسماء بنت النعمان واحدة فسيأتي الكلام عنه في أميمة بنت النعمان إن شاء الله تعالى .

(٤) أسماء بنت النعمان بن شراحيل :

قال ابن عبد البر : أجمعوا أن رسول الله ﷺ تزوجها ، واختلفوا في قصة فراقه لها .

ولم يذكر لذلك مستندا إنما هي أقوال نقلها ثم قال : وسماها بعضهم أميمة والاضطراب فيها وفي صواحبها اللاتي لم يدخل بهن كثير[٢] .

ونقل ابن الأثير كلام ابن عبد البر ثم أورد قصة أميمة بسند البخاري ولكنه حذف اسمها فكأنها عنده واحدة[٣] .

أما الحافظ ابن حجر فقد جعلهم واحدة فقال عند ذكره أسماء بنت كعب[٤] في أسماء بنت النعمان[٥] ، وقال في ترجمته لأميمة بنت النعمان بعد ذكره حديث البخاري المصرح فيه باسمها : وقد تقدم في أسماء بنت النعمان بن الجون شبيه بقصتها . فالله أعلم[٦] .

---

(١) فتح الباري (٩/٣٥٨) .
(٢) الاستيعاب (٤/٣٤٨) .
(٣) أسد الغابة (٧/١٦) .
(٤) الإصابة (٧/٤٩١) .
(٥) الإصابة (٧/٤٩٤) .
(٦) الإصابة (٧/٥١٦) .

وقال في الفتح بعد ذكره للخلاف في اسم الجونية : جزم هشام بن الكلبي[١] بأنها أسماء بنت النعمان بن شراحيل بن الأسود بن الجون الكندية ، وكذا جزم بتسميتها أسماء محمد بن إسحق[٢] ، ومحمد بن حبيب وغيرهما ، فلعل اسمها أسماء ولقبها أميمة[٣] .

والذي يظهر أن المستعيذة واحدة هي أميمة ، أما من قال إنها أسماء فلم يثبت ولايعترض علينا بما أخرجه الحاكم عن قتادة قال : تزوج رسول الله ﷺ من أهل اليمن أسماء بنت النعمان الغفارية وهي ابنة النعمان بن الحارث بن شراحيل بن النعمان ، فلما دخل بها دعاها فقالت : تعال أنت ، فطلقها[٤] .

فإنه مع إرساله في سنده زهير بن العلاء قال فيه أبو حاتم الرازي : أحاديثه موضوعة[٥] .

(٥) الشاة :

ذكرها الصالحي فيمن عقد عليها ولم يدخل بها ، ولم يصح فيها شئ[٦] .

(٦) الشنباء بنت عمرو الغفارية :

قال ابن جرير : ثم تزوج رسول الله ﷺ الشنباء بنت عمرو الغفارية وكانوا أيضا حلفاء لبني قريظة ، وبعضهم يزعم أنها قرظية وقد جهل نسبها لهلاك بني

---

(١) هشام بن محمد بن السائب الكلبي المفسر الأخباري النسابة العلامة ، قال الإمام أحمد بن حنبل إنما كان صاحب سمر ونسب ، وقال الدارقطني وغيره : متروك . ميزان الاعتدال (٣٠٤/٤) .

(٢) وانظره في المبتدأ والمبعث والمغازي (ص٢٤٨) .

(٣) الفتح (٣٥٨/٩) .

(٤) مستدرك الحاكم (٣٧/٤) .

(٥) ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، الحافظ محمد بن محمد الذهبي (٨٣/٢) ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار الفكر ، بيروت .

(٦) سبل الهدى (٢٢٥/١١) .

قريظة ، وقيل إنها كنانية ، فعركت حين دخلت عليه . ومات إبراهيم قبل أن تطهر فقالت لو كان نبيا مامات أحب الناس إليه ، فسرحها رسول الله ﷺ[١] .

وذكرها الصالحي فيمن عقد عليها و لم يدخل بها ، وأخرج بأسانيد لم تصح عن قتادة مثله[٢] .

(٧) أمامة بنت حمزة :

ذكرها ابن سعد تحت عنوان من تزوج رسول الله ﷺ من النساء ومن فارق منهن وسبب مفارقته إياهن ، وبعد أن ذكر نسبها ذكر عدة أحاديث على تقدير صحتها فإنه ليس فيها ذكر زواج الرسول ﷺ بها أو خطبتها ، وجل مافيها أنه عرض عليه خطبتها فاعتذر بأنها ابنة أخيه من الرضاعة[٣] .

وحديثها في البخاري عن ابن عباس قال : "قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَلا تَتَزَوَّجُ ابْنَةَ حَمْزَةَ قَالَ إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ"[٤] .

(٨) أميمة بنت النعمان بن شراحيل :

صح أن النبي ﷺ تزوجها فاستعاذت منه فطلقها ، وحديثها عند البخاري عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال : "ذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهَا فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَقَدِمَتْ فَنَزَلَتْ فِي أُجُمِ

---

(١) تاريخ الأمم والملوك ، محمد بن جرير الطبري (٤٠٨/٣) ، دار الفكر ، ط/١ ، ١٤٠٧هـ .

(٢) سبل الهدى (٢٢٥/١١) .

(٣) الطبقات (١٥٨/٨) .

(٤) خ ـ النكاح ، باب وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم ، ويحرم من الرضاعة مايحرم من النسب رقم (٥١٠٠) (٤٤٧/٦) .

وانظر ترجمتها في الإصابة (٤٩٩/٧) .

بَنِي سَاعِدَةَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى جَاءَهَا فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَإِذَا امْرَأَةٌ مُنَكِّسَةٌ رَأْسَهَا فَلَمَّا كَلَّمَهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ فَقَالَ قَدْ أَعَذْتُكِ مِنِّي فَقَالُوا لَهَا أَتَدْرِينَ مَنْ هَذَا قَالَتْ لا قَالُوا هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ لِيَخْطُبَكِ قَالَتْ كُنْتُ أَنَا أَشْقَى مِنْ ذَلِكَ فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ حَتَّى جَلَسَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ"[(١)] .

وعن أبي أسيد رضي الله عنه قال : "خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى انْطَلَقْنَا إِلَى حَائِطٍ يُقَالُ لَهُ الشَّوْطُ حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى حَائِطَيْنِ فَجَلَسْنَا بَيْنَهُمَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ اجْلِسُوا هَا هُنَا وَدَخَلَ وَقَدْ أُتِيَ بِالْجَوْنِيَّةِ فَأُنْزِلَتْ فِي بَيْتٍ فِي نَخْلٍ فِي بَيْتِ أُمَيْمَةَ بِنْتِ النُّعْمَانِ بْنِ شَرَاحِيلَ وَمَعَهَا دَايَتُهَا حَاضِنَةٌ لَهَا فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ هَبِي نَفْسَكِ لِي قَالَتْ وَهَلْ تَهَبُ الْمَلِكَةُ نَفْسَهَا لِلسُّوقَةِ قَالَ فَأَهْوَى بِيَدِهِ يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْهَا لِتَسْكُنَ فَقَالَتْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ فَقَالَ قَدْ عُذْتِ بِمَعَاذٍ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ يَا أَبَا أُسَيْدٍ اكْسُهَا رَازِقِيَّيْنِ وَأَلْحِقْهَا بِأَهْلِهَا"[(٢)] .

وأخرج عن سعد وأبي أسيد قالا : "تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَيْمَةَ بِنْتَ شَرَاحِيلَ فَلَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَيْهِ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا فَكَأَنَّهَا كَرِهَتْ ذَلِكَ فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ أَنْ يُجَهِّزَهَا وَيَكْسُوَهَا ثَوْبَيْنِ رَازِقِيَّيْنِ[(٣)] "[(٤)] .

وقد اختلف في المستعيذة اختلافا كثيرا ، فقيل إن اسمها أسماء ، وقيل عمره ، وقيل إنها كلابية لا كندية .

قال ابن حجر : والصحيح أن اسمها أميمة بنت النعمان بن شراحيل كما في حديث أبي أسيد ، وقال مرة أميمة بنت شراحيل نسبت لجدها[(٥)] .

(١) خ ـ الأشربة ، باب الشرب من قدح النبي ﷺ وآنيته رقم (٥٦٣٧) (٦/٦١٣) .
(٢) خ ـ الطلاق ، باب من طلق وهل يواجه امرأته بالطلاق رقم (٥٢٥٦) (٦/٤٩٧) .
(٣) رازقيين : ثياب كتان بيض . النهاية (٢/٢١٩) .
(٤) خ ـ الطلاق ، باب من طلق وهل يواجه امرأته بالطلاق رقم (٥٢٥٦) (٦/٤٩٧) .
(٥) الفتح (٩/٣٥٧) .

أما من قال إن اسمها أسماء فمنهم محمد بن إسحاق[١] ، ومحمد بن حبيب[٢] وحاول ابن حجر الجمع فقال : فلعل اسمها أسماء ولقبها أميمة[٣] .

ولم يذكر ابن إسحاق وابن حبيب لذلك دليلا فلايتكلف الجمع .

وأما من قال إن اسمها عمرة بنت يزيد فإن أسانيدهم فيها الكلبي[٤] ، أو عبيد بن القاسم[٥] ، وكلاهما متروك .

وأما من قال إنها كلابية وليست كندية ففي سنده الواقدي متروك[٦] .

قال ابن حجر : وقوله الكلابية غلط إنما هي الكندية فكأنما الكلمة تصحفت[٧] .

وأما من قال إن الكندية لم تستعذ إنما اختارت الدنيا حين أنزلت آية التخيير[٨] . ففي سنده الواقدي ومعارض بالحديث الصحيح "... ثم فعل أزواج النبي ﷺ مثل مافعلت ..."[٩] .

وروى ابن سعد بسند فيه الواقدي عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى لم تستعذ منه امرأة غيرها[١٠] .

---

(١) سيرة ابن إسحاق (ص٢٤٨) .

(٢) المحبر ، للعلامة الأخباري النسابة محمد بن حبيب (ص٩٤) ، دار الآفاق ، بيروت ، تصحيح د.إيلزه ليختن .

(٣) الفتح (٣٥٨/٨) .

(٤) وممن قال بذلك ابن سعد في الطبقات (١٤٢/٨) ، والكلبي متهم بالكذب . التقريب (ص٤٧٩) .

(٥) أخرجه ابن ماجه بسنده في سنن ابن ماجه ، الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ، في الطلاق ، باب متعة الطلاق وعبيد بن القاسم متروك . التقريب (ص٣٧٨) رقم (٢٠٣٧) (٦٥٧/٣) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الحديث .

(٦) الطبقات (١٤٢/٨) ، والواقدي سبق ترجمته (ص١٣٣) .

(٧) الفتح (٣٥٧/٨) .

(٨) الطبقات (١٤٢/٨) .

(٩) خ ـ التفسير ، باب إن كنتن تردن الحياة الدنيا رقم (٤٧٨٦) (٣٢٢/٦) .

(١٠) الطبقات (١٤٤/٨) .

قال ابن حجر : وهو الذي يغلب على الظن لأن ذلك إنما وقع للمستعيذة بالخديعة المذكورة فيبعد أن تخدع أخرى بعدها بمثل ماخدعت به بعد شيوع الخبر بذلك[١] .

ومراده بالخديعة المذكورة مارواه ابن سعد بسند فيه الكلبي عن أبي أسيد الساعدي قال : تزوج رسول الله أسماء بنت النعمان الجونية فأرسلني فجئت بها فقالت حفصة لعائشة أو عائشة لحفصة اخضبيها أنت وأنا أمشطها ، ففعلن ثم قالت إحداهما : إن النبي ﷺ يعجبه من المرأة إذا دخلت عليه أن تقول : أعوذ بالله منك ، فلما دخلت عليه وأغلق الباب وأرخي الستر مد يده إليها فقالت : أعوذ بالله منك . فتال بكمه على وجهه فاستتر به وقال : عذت معاذا ..." [٢] فهذه القصة مع ضعف إسنادها فيها نسب الكذب إلى أمهات المؤمنين وهذا أمر لايليق بهن ، والغريب أن ابن حجر أشار إليها وكأنه مسلم بصحتها ، ولم أقف على سند صحيح لها ، وإنما أخرجها ابن سعد من طريق الكلبي والواقدي وزاد : "ولقد ذكر لرسول الله من حملها على ماقالت لرسول الله ، فقال رسول الله : إنهن صواحب يوسف وكيدهن عظيم"[٣] .

وكلا الإسنادين ضعيف .

وعاب الصالحي على ابن حجر قوله : أن أميمة بنت شراحيل هي ابنة النعمان بن شراحيل[٤] .

ثم قال الصالحي : ولم يذكر لذلك مستندا ، بل حديث أبي أسيد يرد عليه فإنه فيه أنها نزلت في بيت في محل أميمة بنت النعمان بن شراحيل فكيف تكونان واحدة؟ [٥]

---

(١) الفتح (١٥٧/٩) .
(٢) الطبقات (١٤٥/٨) .
(٣) الطبقات (١٤٤/٨-١٤٥) .
(٤) انظر : الإصابة (٥١٢/٧) .
(٥) سبل الهدى (٢٢٤/١١) .

ويرد هذا ماذكره ابن حجر في الفتح حيث قال : "فأنزلت في بيت في نخل في بيت أميمة بنت النعمان بن شراحيل ، هو بالتنوين في الكل ، وأميمة بالرفع أما بدلا عن الجونية وإما عطف بيان ، وظن بعض الشراح أنه بالإضافة فقال في الكلام على الرواية التي بعدها ، تزوج رسول الله ﷺ أميمة بنت شراحيل ، ولعل التي نزلت في بيتها بنت أخيها ، وهو مردود فإن مخرج الطريقين واحد ، وإنما جاء الوهم من إعادة لفظ "في بيت" ، وقد رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده عن أبي نعيم شيخ البخاري فيه فقال "في بيت في النخل أميمة ..."[1] الخ .

وخلاصة القول أن المستعيذة اختلف في اسمها كما اختلف في عذرها فقيل واحدة وقيل أكثر .

والذي يظهر من الأحاديث أنها واحدة ، وثبت أن اسمها أميمة وتكون القصة التي رواها أبو أسيد وسهل بن سعد قصة واحدة ، فيتعين أن المرأة لم تعرفه ، ولعل هذا هو السبب في قولها : أعوذ بالله منك ، وقولها : وهل تهب الملكة نفسها للسوقة .

فإن قيل كيف لم تعرفه وفي الحديث عند البخاري عن سهل عن أبيه وأبي أسيد قوله "تزوج النبي ﷺ أميمة بنت النعمان بنت شراحيل فلما أدخلت عليه..." فكيف تدخل عليه وهي لم تعرفه؟

الجواب أن المراد حقيقة الدخول لأنها هي التي دخلت عليه ، فإنه في رواية أبي أسيد عند البخاري أيضا "فلما دخل عليها النبي ﷺ " فيكون تسلسل القصة أن أميمة أقبلت من قومها ليدخل عليها النبي ولكنها يوم أن دخل عليها كانت منكسة رأسها و لم تعرفه وانتابها الفزع لغربتها ، فلما قال لها : هبي لي نفسك .

قالت : وهل تهب الملكة نفسها للسوقة .

فأهوى بيده إليها لتسكن .

---

(١) الفتح (٣٥٨/٩) .

فقالت : أعوذ بالله منك .

فقالوا لها : أتدرين من هذا؟

قالت : لا .

قالوا : هذا رسول الله جاء ليخطبك .

ويكون معنى قولهم ليخطبك أي ليطيب خاطرك ، ويعلم أنك راضية به . قال ابن حجر : كان له أن يزوج نفسه بغير إذن المرأة وبغير إذن وليها[1] .

ويقوي قولنا أن المستعيذة واحدة جعل البخاري حديث أبي أسيد المصرح فيه باسمها في كتاب الطلاق ، وحديث سهل الذي لم يذكر فيه الاسم في كتاب الأشربة ، ومعلوم أن أبا أسيد الذي أمره الرسول ﷺ أن يرسل إلى المرأة كان أعلم بالقصة من سهل[2] .

(٩) جمرة بنت الحارث :

ذكر ابن حجر أن رسول الله ﷺ خطبها فقال أبوها : إن بها سوادا ولم يكن بها شئ فرجع إليها أبوها وقد برصت ، ثم قال: وهي أم شبيب بن البرصاء[3].

---

(١) الفتح (٩/٣٦٠) .

(٢) في الفتح قال ابن حجر : وإن كانت القصة متعددة ولامانع من ذلك (٨/٣٥٨) .
ثم شرع في ذكر أحاديث تؤيد تعدد القصة وفي أسانيدها الواقدي أو الكلبي ، ثم كيف تستعيذ منه امرأتان ولم تعلم الثانية بقصة الأولى رغم شيوعها؟
وكيف تحدث القصة في نفس المكان "أجم بني ساعدة" ومع نفس المرسول "أبا أسيد الساعدي" .
فإذا اتضح هذا قوي احتمال كون القصة واحدة . والله أعلم .

(٣) الإصابة (٧/٥٣٠) .

وذكر أنه يقال لها قرصافة ، وفي حرف القاف ذكر اسمها قرصافة بنت الحارث ، ثم قال : وخبرها في ترجمة والدها المذكور[١] .

وفي ترجمة والدها ذكر نحو ماتقدم وزاد قول الرسول ﷺ لتكن كذلك ، فبرصت من وقتها ، ونسبه إلى أبي عبيد[٢] .

وذكر مثله الصالحي ونسبه إلى ابن أبي خيثمة[٣] بسند منقطع[٤] .

ولم يثبت فيها شئ ، ويزيد هذا الأمر تأكيدا أن ابن عبد البر وابن الأثير لم يذكراها ، فكيف تكون صحابية وخطبها رسول الله وتفوت هذين العالمين . والله أعلم .

(١٠) حبيبة بنت سهل :

ذكرها في الزوجات ابن سيد الناس[٥] ، ومغلطاي[٦] ، والصالحي[٧] ... وغيرهم .

وأخرج ابن سعد بسند صحيح في ترجمتها عن عمرة بنت عبد الرحمن أن حبيبة بنت سهل تزوجها ثابت بن قيس بن شماس . قالت : "وكان رسول الله ﷺ قد هم أن يتزوجها"[٨] .

---

(١) الإصابة (٨١/٨) .
(٢) الإصابة (٥٩٠/١) .
(٣) ابن أبي خيثمة ، اسمه أحمد ، له كتاب التاريخ ، وقال عنه الدارقطني ثقة مأمون . سير أعلام النبلاء (٤٩٢/١١) .
(٤) سبل الهدى (٢٣٣/١١) .
(٥) عيون الأثر (٤٠٥/٢) .
(٦) الإشارة (ص٤٠٧) .
(٧) سبل الهدى (٢٣٣/١١) .
(٨) الطبقات (٤٤٥/٨) .

وفي سنن الدارمي بسند صحيح عن عمرة عن "حَبِيبَةَ بِنْتَ سَهْلٍ تَزَوَّجَهَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ فَذَكَرَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ هَمَّ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا"[١] .

بهذا يثبت أن رسول الله ﷺ هم أن يتزوجها لهذا ذكرها بعضهم في الزوجات ولكن رسول الله ﷺ لم يتزوجها .

وأخرج ابن سعد عن يحيى بن سعيد أن سبب تركه لها غيرت الأنصار فكره أن يسوءهم في نسائهم[٢] [٣] .

(١١) حمده بنت الحارث :

ذكرها مغلطاي في الإشارة[٤] وعدها من الزوجات اللاتي عقد عليهن أو خطبهن ، أو عرضن عليه ،ولم يدخل بهن ، ولم يذكر لذلك مستندا .

ولم أجد لها ذكرا في كتب الصحابة ، ولم يذكرها الصالحي رغم أنه ينقل عن مغلطاي ، ولكنه ذكر "جمره" ثانية بنت الحارث فلعلها "حمده" ، فإن الرسم واحد ، ثم قال بعد ذكره جمرة الثانية : فرق الحافظ قطب الدين الحلبي في المورد بينها وبين التي قبلها وليس بجيد ، فإنهما واحدة بلاشك[٥] .

---

(١) سنن الدارمي ، الإمام أبو محمد عبد الله بن بهرام الدارمي ، كتاب الطلاق ، باب في الخلع رقم (٢٢٦٨) (١١٣/٢) ، وإسناده حسن ، دار الفكر ، ١٤١٤هـ .

(٢) الطبقات (٤٤٥/٨) .

(٣) وانظر ترجمتها في : الاستيعاب (٤٧٠/٤) ، أسد الغابة (٦١/٧) ، الإصابة (٥٧٧/٧) .

(٤) الإشارة إلى سيرة المصطفى وتاريخ من بعده من الخلفاء ، الحافظ مغلطاي بن قليج (ص٤٠٧) تحقيق محمد نظام الدين الفتيح ، ط/١ ، ١٤١٦هـ ، دار القلم .

(٥) سبل الهدى (٤٠٧/١١) .

(١٢) خولة بنت الحكيم :

ذكرها ابن سعد فيمن خطب النبي ﷺ من النساء فلم يتم نكاحه ، ومن وهبت نفسها من النساء لرسول الله ﷺ[١] ، وذكرها ابن سيد الناس[٢] ، وجزم بها مغلطاي[٣] ، وعدها الصالحي فيمن عرضت نفسها عليه[٤] [٥] .

وصح أنها وهبت نفسها للنبي ﷺ فأرجأها .

وحديثها في البخاري عن هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : "كَانَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ مِنَ اللائِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ عَائِشَةُ أَمَا تَسْتَحِي الْمَرْأَةُ أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا لِلرَّجُلِ فَلَمَّا نَزَلَتْ (تُرْجِئُ مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ) قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَى رَبَّكَ إِلا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ"[٦] .

وعن ابن عباس قال : "لم يكن عند النبي ﷺ امرأة وهبت نفسها له"[٧] .

ولايعارض بما رواه الطبراني قال : "عن خولة بنت حكيم وكان رسول الله ﷺ تزوجها فأرجأها فيمن أرجأ من نسائه ..."[٨] .

فإن في إسناده علي بن زيد ضعيف[٩] .

---

(١) الطبقات (١٥٠/٨) .

(٢) عيون الأثر (٤٠٤/٢) .

(٣) الإشارة (ص٤٠٧) .

(٤) سبل الهدى (٢٣٣/١١) .

(٥) وانظر ترجمتها في : الاستيعاب (٣٩٠/٤) ، اسد الغابة (٩٣/٧) ، الإصابة (٦٢١/٧) .

(٦) خ ـ النكاح ، باب هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد رقم (٥١١٣) (٤٥٢/٦) .

(٧) رواه الطبراني في الكبير رقم (١١٧٨٧) (٢٣٥/١١) ، وإسناده حسن ،وقال الهيثمي رجاله ثقات (٤٠٧/٩) .

(٨) المعجم الأوسط للطبراني (٣٧٨/١) رقم (٦٥٦) تحقيق محمود الطحان ، مكتبة المعارف ، ط/١ ، ١٤٠٥هـ ، قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن (٤١٨/٩) . ولكن في إسناده علي بن زيد ضعيف . التقريب رقم (٤٧٣٤) (ص٤٠١) .

(٩) انظر : ميزان الاعتدال (١٢٧/٣) ، سير أعلام النبلاء (٢٠٧/٥) .

(١٣) خولة بنت الهذيل :

ذكرها ابن سعد فيمن خطب النبي ﷺ من النساء فلم يتم نكاحه ، وذكر بسند ضعيف أن رسول الله ﷺ تزوج خولة بنت الهذيل فهلكت في الطريق قبل أن تصل إليه[١] .

وجزم بها ابن حبيب في المحبر[٢] .

ونقل ابن عبد البر في ترجمتها عن الجرجاني النسابة أن رسول الله ﷺ تزوجها و لم يذكر لذلك دليلا[٣] .

وذكرها ابن سيد الناس في الزوجات[٤] ، وجزم بها مغلطاي في الإشارة[٥] ، ونقل عنهم الصالحي[٦] ، و لم يثبت ذلك .

(١٤) سلمى بنت نجدة الليثية :

ذكرها مغلطاي في الإشارة[٧] ، ونقل عنه الصالحي في سبل الهدى والرشاد ونقل أيضا عن صاحب المورد قوله : أن أبا سعيد النيسابوري ذكرها في كتابه "شرف المصطفى" قال : إن رسول الله ﷺ نكحها ، فتوفي عنها وأبت أن تتزوج بعده . ثم قال : و لم أر لها ذكرا فيما وقفت عليه من كتب الصحابة[٨] .

وليس فيما تقدم دليل يعتمد عليه .

---

(١) الطبقات (١٦٠/٨) .
(٢) المحبر (ص٩٣) .
(٣) الاستيعاب (٣٩٣/٤) .
(٤) عيون الأثر (٤٠٤/٢) .
(٥) الإشارة (ص٤٠٧) .
(٦) سبل الهدى (٢٢١/١١) .
(٧) الإشارة (ص٤٠٧) .
(٨) سبل الهدى (٢٢٤/١١) .

(١٥) سنا بنت الصلت :

ذكرها ابن سعد فيمن تزوجهن و لم يدخل بهن فقال : سبا ويقال سنا .

وأخرج بسند فيه الكلبي أن رسول الله ﷺ تزوجها فماتت قبل أن يصل إليها .

وأسند عنه أيضا : أن رجلا من بني سليم جاء إلى النبي ﷺ فقال : يارسول الله إن لي ابنة من جمالها وعقلها ماإني لأحسد الناس عليها غيرك ، فهم النبي ﷺ أن يتزوجها ، ثم قال : وأخرى يارسول الله لاوالله ماأصابها عندي مرض قط ، فقال له ﷺ : لاحاجة لنا في ابنتك تجيئنا تحمل خطاياها لاخير في مال لايرزأ منه ، وجسد لاينال منه[١] .

وذكر ابن عبد البر في ترجمة أسماء بنت الصلت أنه اختلف في اسمها فقيل :

أسماء بنت الصلت السلمية .

وقيل سناء بنت أسماء بنت الصلت السلمية .

وقيل سناء بنت الصلت السلمية .

ثم قال : وقول من قال سناء بنت الصلت أولى بالصواب إن شاء الله ، وفي سبب فراقها اختلاف أيضا ، ولايثبت فيها شئ من جهة الإسناد[٢] .

ونقل عنه ابن الأثير[٣] .

وذكر ابن حجر في القسم الرابع فيمن ذكر من الصحابة خطأ أسماء وقال : انفرد قتادة بتسميتها أسماء وإنما هي سنا . ثم ترجم لها في حرف السين[٤] .

وذكرها الصالحي فيمن عقد عليهن و لم يدخل بهن[٥] .

---

(١) الطبقات (١٤٩/٨) . في مسنده الكلبي متروك . سبق ترجمته (ص١٣٧) .

(٢) الاستيعاب (٣٤٦/٤) .

(٣) أسد الغابة (١٣/٧) .

(٤) الإصابة (٧١٣/٧) .

(٥) سبل الهدى (٢٢٤/١١) .

والذي يظهر أنها وأسماء واحدة اختلف في اسمها و لم يثبت فيها شئ من جهة الإسناد كما ذكر ابن عبد البر ، والله أعلم[١] .

(١٦) سودة القرشية :

سودة القرشية وليست سودة أم المؤمنين ، ذكر ابن الأثير أن رسـول الله ﷺ خطبها فاعتذرت[٢] ، وذكرها ابن سيد الناس فيمن خطبهـا و لم يتفـق تزويجهـا[٣] ، وذكر الحافظ ابن حجر في ترجمتها مثل ذلك[٤] ، وكذلـك الصـالحي[٥] . واسـتدل ابن الأثير وابن سيد الناس وابن حجر بحديث ابن عبـاس رضـي الله عنـه قـال : "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِهِ يُقَـالُ لَهَـا سَـوْدَةُ وَكَـانَتْ مُصْبِيَـةً كَـانَ لَهَـا خَمْسَةُ صِبْيَةٍ أَوْ سِتَّةٌ مِنْ بَعْلٍ لَهَا مَاتَ فَقَالَ لَهَـا رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ مَـا يَمْنَعُـكِ مِنِّـي قَالَتْ وَاللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا يَمْنَعُنِي مِنْكَ أَنْ لا تَكُونَ أَحَبَّ الْبَرِيَّةِ إِلَيَّ وَلَكِنِّي أُكْرِمُـكَ أَنْ يَضْغُوَ[٦] هَؤُلاءِ الصِّبْيَةَ عِنْدَ رَأْسِكَ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً قَالَ فَهَلْ مَنَعَكِ مِنِّي شَـيْءٌ غَـيْرُ ذَلِكَ قَالَتْ لا وَاللَّهِ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْحَمُكِ اللَّهُ إِنَّ خَيْرَ نِسَاءٍ رَكِبْنَ أَعْجَازَ الإِبِلِ صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرٍ وَأَرْعَاهُ عَلَى بَعْلٍ بِذَاتِ يَدٍ"[٧] .

---

(١) انظر : المستدرك (٢٥٦/٤) ، عيون الأثر (٤٠٤/٢) ، الإشارة (ص٤٠٨) .

(٢) أسد الغابة (١٥٩/٧) .

(٣) عيون الأثر (٤٠٣/٢) .

(٤) الإصابة (٧٢٢/٧) .

(٥) سبل الهدى (٢٣٤/١١) .

(٦) يضغوا : يقال ضغا يضغو ضغوا وضغاء إذا صاح وضج . النهاية (٩٢/٣) .

(٧) والحديث في مسند الإمام أحمد (٣١٨/١) عن عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عـن ابن عباس رضي الله عنه . =

فيثبت بهذا النص أن رسول الله ﷺ خطبها فاعتذرت فقبل ذلك منها وقال خيرا .

(١٧) شراف بنت خليفة الكلبية :

ذكرها ابن سعد فيمن خطبها و لم يتم نكاحه بها ، وأورد عن محمد بن السائب الكلبي قوله : لما هلكت خولة بنت الهذيل تزوج رسول الله ﷺ شراف بنت خليفة أخت دحية و لم يدخل بها[١] .

ومحمد بن السائب متهم بالكذب[٢] .

وأورد رواية أخرى فيها : أن رسول الله خطب امرأة من كلب فبعث عائشة تنظر إليها فذهبت ثم رجعت ، فقال لها رسول الله : مارأيت؟ فقالت : مارأيت طائلا[٣] . فقال لها رسول الله : لقد رأيت طائلا ، لقد رأيت خالا بخدها اقشعرت كل شعرة منك ، فقالت : يارسول الله مادونك سر .

وفي سنده جابر بن يزيد الجعفي ضعيف[٤] .

وأورد بسند فيه الواقدي أن رسول الله ﷺ كان إذا خطب فرد لم يعد ، فخطب امرأة فقالت : استأمر أبي . فلقيت أباها فأذن لها ، فلقيت الرسول ﷺ فقالت له ، فقال رسول الله ﷺ : لقد التحفنا لحافا غيرك .

= ونقل الترمذي عن الإمام أحمد قوله : لابأس بحديث عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب انظر : سنن الترمذي ، كتاب الاستئذان ، باب ماجاء في التسليم على النساء ، حديث رقم (٢٦٩٧) (٥٨/٥) ، وقال محمد بن إسماعيل شهر حسن الحديث وقوى أمره . تهذيب الكمال (٥٨٤/١٢) . وقال الحافظ ابن حجر : صدوق كثير الإرسال والأوهام . التقريب (ص٢٦٩) . فالحديث إسناده حسن ، والله أعلم .

(١) الطبقات (١٦٠/٨) .

(٢) محمد بن السائب الكلبي ، أبو النضر الكوفي ، النسابة المفسر ، متهم بالكذب ورمي بالرفض ، من السادسة ، مات سنة مائة وست وأربعين . التقريب (ص٤٧٩) .

(٣) طائلا : أصل الطائل النفع والفائدة . النهاية (١٤٦/٣) .

(٤) تقريب التهذيب (ص١٣٧) رقم (٨٧٨) .

والواقدي قال عنه ابن حجر : متروك مع سعة علمه[١] .

وذكر الطبراني في ترجمتها أن رسول الله ﷺ تزوجها ولم يدخل بها ، واستدل برواية جابر المتقدمة[٢] .

وذكرها ابن عبد البر وقال : تزوجها رسول الله ﷺ فهلكت قبل دخوله بها ولم يذكر لذلك مستندا[٣] .

وذكرها ابن الأثير[٤] واستدل بحديث عائشة المتقدم وقد بينت ضعفه وكذلك ابن حجر[٥] وغيرهم .

وجميع من ذكرها لم تخرج أدلتهم عن روايات ابن سعد المتقدمة .

وذكرها الصالحي فيمن عقد عليها ولم يدخل بها ولكنه ذكرها بالقاف بدل الفاء فقال شراق ، وذكر أن رسول الله ﷺ تزوجها فماتت في الطريق قبل وصولها إليه[٦] .

وذكر أنه نقل عن ابن سعد ـــ ولم أجد هذه الرواية في الطبقات ـــ وعلى فرض ذكر ابن سعد لها فقد ذكر الصالحي أن في سندها الكلبي وهو متهم بالكذب.

وبهذا نستطيع القول أنه لم يثبت فيها شئ[٧] .

---

(١) التقريب (ص٤٩٨) رقم (٦١٧٥) .

(٢) معجم الطبراني الكبير (٣١٨/٢٤) .

(٣) الاستيعاب (٤٢٣/٤) .

(٤) أسد الغابة (١٦١/٧) .

(٥) الإصابة (١٦١/٧) .

(٦) سبل الهدى (٢٢٥/١١) .

(٧) انظر : المحبر (ص٩٣) ، الجامع لأحكام القرآن (١٦٨/١٤) ، السمط الثمين في مناقب أمهات المؤمنين (ص٢٢٣) ، عيون الأثر (٤٠٤/٢) ، الإشارة (ص٤٠٨) .

(١٨) صفية بنت بشامة بن نضلة :

ذكرها ابن سعد وأخرج عن ابن عباس بسند فيه الكلبي قال : خطب رسول الله ﷺ صفية بنت بشامة بن نضلة العنبري وكان أصابها سباء ، فخيرها رسول الله فقال : إن شئت أنا وإن شئت زوجك ، فقالت : بل زوجي ، فأرسلها ، فلعنتها بنو تميم[١] .

وذكر مثله صاحب المحبر[٢] ، ونقل عنه ابن الأثير[٣] وكلهم بدون إسناد ، وكل من ترجم لها وعدها ممن خطبهن رسول الله ﷺ ولم يدخل بهن ، استدل برواية ابن سعد وهي ضعيفة لأن فيها الكلبي وهو متهم بالكذب[٤] .

(١٩) ضباعة بنت عامر :

ذكرها ابن سعد ممن خطب النبي ﷺ ولم يتم نكاحه ، وأسند عن ابن عباس بسند فيه الكلبي قال : كانت ضباعة بنت عامر عند هوذة بن علي الحنفي فهلك عنها فورثته مالا كثيرا فتزوجها عبد الله بن جدعان التيمي وكان لايولد له ، فسألته الطلاق فطلقها فتزوجها هشام بن المغيرة فولدت له سلمة فكان من خيار المسلمين فتوفي عنها هشام . وكانت من أجمل نساء العرب وأعظمهن خلقا ، وكانت إذا جلست أخذت من الأرض شيئاكثيرا ، وكان يغطي جسدها بشعرها فذكر جمالها عند النبي ﷺ ، فخطبها إلى ابنها سلمة بن هشام بن المغيرة فقال : حتى أستأمرها ،

---

(١) الطبقات (١٥٤/٨) .

(٢) المحبر (ص٩٦) .

(٣) أسد الغابة (١٦٩/٨) .

(٤) انظر : السمط الثمين في مناقب أمهات المؤمنين (ص٢٢٨) ، عيون الأثر (٤٠٤/٢) ، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٦٧١/١٤) ، الإشارة (ص٤٨) ، الإصابة (٧٣٧/٧) ، سبل الهدى (٢٣٤/١١) .

وقيل للنبي ﷺ إنها قد كبرت ، فأتاها ابنها فقال لها : إن النبي ﷺ خطبك إلي . فقالت : ماقلت له؟ قال : قلت حتى أستأمرها . فقالت : وفي النبي ﷺ يستأمر؟ ارجع فزوجه . فرجع إلى النبي فسكت عنه[1] .

وذكر ابن عبد البر في ترجمتها خطبة الرسول ﷺ لها إلا أنه قال : خطبها من أبيها سلمة بن هشام ، وذكر قصتها مختصرة دون إسناد[2] . ولكن ابن الأثير لم يذكر في ترجمتها خطبة رسول الله ﷺ لها رغم أنه ينقل عن ابن عبد البر[3] .

أما ابن حجر فقد ذكر قصتها مطولة بسند ابن سعد[4] ، وهو إسناد ضعيف لأن فيه الكلبي متهم بالكذب ، وكل من جعلها ممن خطبهن رسول الله ﷺ ولم يدخل بهن[5] دارت أدلتهم حول رواية ابن سعد وقد بينت ضعفها .

(٢٠) العالية بنت ضبيان :

ذكرها من نساء النبي ﷺ عبد الرزاق في مصنفه وأسند عن الزهري قوله : أزواج النبي ﷺ خديجة بنت خويلد ... إلى أن قال : "واجتمعن عنده تسعة بعد خديجة ، والكندية من بني الجون ، والعالية بنت ظبيان من بني عامر بن كلاب..."[6] .

---

(١) الطبقات (٨/١٥٣-١٥٤) .

(٢) الاستيعاب (٤/٤٢٩) .

(٣) أسد الغابة (٧/١٧٨) .

(٤) الإصابة (٨/٤) .

(٥) انظر: المحبر (ص٩٧) ، المنمق في أخبار قريش ، محمد بن حبيب البغدادي (ص٢٢٥) ، تعليق خورشيد ، عالم الكتب ، ط/١ ، ١٤٠٥هـ ، السمط الثمين (ص٢٣٠) ، سبل الهدى (١١/٢٣٤) .

(٦) المصنف ، الحافظ عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، باب نساء النبي ﷺ رقم (١٣٩٩٥) (٧/٤٨٨) ، من منشورات المجلس العلمي .

وأخرج عن الزهري قوله : "أن النبي ﷺ طلق العالية بنت ظبيان فتزوجها ابن عم لها ، وذلك قبل أن يحرم نكاحهن على الناس وولدت له"[١] .

وأسند عن يحيى بن أبي كثير قال : أول امرأة تزوجها رسول الله ﷺ خديجة ... إلى أن قال : "ونكح امرأة من بني كلاب بن ربيعة يقال لها العالية بنت ظبيان فطلقها حين أدخلت عليه ..."[٢] .

وجميع الآثار السابقة مراسيل لاحجة فيها .

وأخرج ابن سعد عن ابن الكلبي[٣] عن رجل : أن رسول الله ﷺ تزوج العالية بنت ظبيان فمكثت عنده دهرا ثم طلقها[٤] .

وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه وضعف ابن الكلبي .

وروى الطبراني بسنده عن سهل بن حنيف حديثا طويلا وفيه : ثم تزوج بالمدينة حفصة بنت عمر ، وكانت قبله تحت خنيس بن حذافة السهمي ، ثم تزوج سودة بنت زمعة ... إلى أن قال : وطلق رسول الله ﷺ العالية بنت ظبيان[٥] .

وهذا مخالف لما ثبت من أن الرسول ﷺ تزوج سودة بنت زمعة بمكة بعد وفاة خديجة رضي الله عنهن جميعا ، وفي سنده القاسم بن عبد الله بن مهدي الأخميمي ، اتهمه الدارقطني بوضع الحديث[٦] .

---

(١) المصنف ، باب نساء النبي ﷺ رقم (١٣٩٩٦) (٤٨٩/٧) .

(٢) المصنف ، باب نساء النبي ﷺ رقم (١٣٩٩٧) (٤٩٠/٧) .

(٣) هشام بن محمد بن السائب الكلبي ، قال عنه الدارقطني متروك . ميزان الاعتدال (٣٠٤/٤) رقم (٩٢٣٧) .

(٤) الطبقات (١٤٣/٨) .

(٥) المعجم الكبير (٨٥/٦) رقم (٥٥٨٨) ، (٤٤٥/٢٢) رقم (١٠٨٧) ذكر تزوج النبي ﷺ خديجة .

(٦) ميزان الاعتدال رقم (٦٨١٦) (٣٧٢/٣) .

وذكر ابن عبد البر في ترجمتها أن رسول الله ﷺ تزوجها فبلغه أن بها برصا فطلقها ولم يدخل بها . ولم يذكر لذلك مستندا ثم قال : وقيل أنها التي تزوجها رسول الله ﷺ فتعوذت منه وذكر قصة الجونية[١] بإسناد فيه عبيد بن القاسم المتروك[٢] .

وذكر ابن الأثير في ترجمتها زواج النبي ﷺ بها وساق شيئا من الآثار السابقة الذكر ثم قال : وقال عبد الله بن محمد بن عقيل : تزوج رسول الله ﷺ امرأة من بني عمرو بن كلاب وفارقها[٣] .

وهذا إسناده ضعيف لإرساله .

فهذه هي الروايات التي وقفت عليها لمن جعل العالية بنت ظبيان من زوجات النبي ﷺ وقد بينت مافيها من جرح[٤] . والله أعلم .

(٢١) عمرة بنت معاوية الكندية :

وأسند ابن الأثير[٥] عن علي بن الحسين قوله "تزوج رسول الله ﷺ عمرة بنت معاوية من كندة" . وهو مع إرساله فيه محمد بن إسحاق[٦] مدلس ولم يصرح بالسماع . ثم قال : وروى مجالد عن الشعبي أن النبي ﷺ تزوج امرأة من كندة فجئ بها بعدما مات النبي ﷺ وهذا مرسل .

ونقل عنه ابن حجر دون زيادة أو تعليق[٧] .

---

(١) الاستيعاب (٤/٤٣٥) .

(٢) التقريب رقم (٤٣٨٩) (ص٣٧٨) .

(٣) أسد الغابة (٧/١٨٨) .

(٤) انظر : المحبر (ص٩٧) ، السمط الثمين في مناقب أمهات المؤمنين (ص٢٢٠) (إلى أنه قال الغالية) ، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٤/١٦٧) ، الإشارة لمغلطاي (ص٤٠٨) ، الإصابة (٨/١٦) ، سبل الهدى (١١/٢٢٦) .

(٥) أسد الغابة (٧/٢٠٤) .

(٦) التقريب (ص٤٦٧) رقم (٥٧٢٥) .

(٧) الإصابة (٨/٣٤) ، وانظر : عيون الأثر (٢/٤٠٤) ، الإشارة (ص٤٠٩) ، سبل الهدى (١١/٢٢٧) .

(٢٢) عمرة بنت يزيد الكلابية :

ذكرها ابن إسحاق قال : كان رسول الله ﷺ تزوج أسماء بنت كعب الجونية ولم يدخل بها حتى طلقها ، وتزوج عمرة بنت يزيد إحدى نساء بني كلاب ثم بنى الوحيد وكانت قبله عند الفضل بن عباس بن عبد المطلب فطلقها رسول الله ﷺ قبل أن يدخل بها[١] .

وهذا سند منقطع لاحجة فيه .

وذكر ابن سعد بسنده عن ابن عمر قال : إن النبي ﷺ بعث أبا أسيد الساعدي يخطب عليه امرأة من بني عامر يقال لها عمرة بنت يزيد بن عبيد بن رواس بن كلاب فتزوجها فبلغه أن بها بياضا فطلقها[٢] .

وفي سنده هشام بن محمد بن السائب الكلبي متروك[٣] .

وجزم ابن عبد البر بأن رسول الله ﷺ تزوجها فبلغه أن بها برصا فطلقها ولم يدخل بها ، ولم يذكر لذلك مستندا .

ثم قال : وقيل أنها التي تزوجها رسول الله ﷺ فتعوذت منه حين أدخلت عليه ، فقال لها : "لقد عذت بمعاذ ..." فطلقها ، وأمر أسامة بن زيد فمتعها بثلاثة أثواب[٤] ، ذكره بسند متصل إلى عائشة رضي الله عنها وفيه عبيد بن القاسم متروك[٥] .

ثم قال : وقال أبو عبيدة إنما ذلك لأسماء بنت النعمان بن الجون ، وقال قتادة إنما ذلك في امرأة من بني سليم فالاختلاف فيها كثير ... . أ.هـ

---

(١) سيرة ابن إسحاق (ص٢٤٨) .

(٢) الطبقات (١٤٢/٨) .

(٣) الميزان (٣٠٤/٤) .

(٤) الاستيعاب (٤٤٢/٤) .

(٥) التقريب (ص٣٧٨) (٤٣٨٩) .

وفي المطبوع عبد الله بن القاسم ، وأشار المحقق إلى أنه في بعض النسخ عبيد بن القاسم وهو الصحيح ، لأن عبد الله بن القاسم لم يسمع من هشام بن عروة وإنما هشام من شيوخ عبيد بن القاسم .

ونتبه إلى أن ابن عبد البر سبق وأن ذكر هذا في ترجمته للعالية بنت ظبيان . هكذا ذكره ابن عبد البر ونقله عنه ابن الأثير[١] إلا أن ابن حجر في الإصابة فرق بينهما فجعل التي في رواية ابن إسحاق عمرة بنت يزيد الكلابية[٢] ، والتي في رواية عائشة رضي الله عنها عمرة بنت يزيد بن الجون[٣] [٤] .

(٢٣) عزة بنت أبي سفيان :

ذكرها صاحب السمط الثمين فيمن عرضت عليه وردها لمانع شرعي[٥] ، وذكرها الصالحي فيمن خطبها و لم يعقد عليها ، أو عرضت نفسها أو عرضت عليه[٦] .

وصح فيها عند مسلم عن أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهَا أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَا رَسُولَ اللَّهِ انْكِحْ أُخْتِي عَزَّةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتُحِبِّينَ ذَلِكِ فَقَالَتْ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ وَأَحَبُّ مَنْ شَرِكَنِي فِي خَيْرٍ أُخْتِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّ ذَلِكِ لا يَحِلُّ لِي قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حِجْرِي مَا حَلَّتْ لِي إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ أَرْضَعَتْنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةُ فَلا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلا أَخَوَاتِكُنَّ"[٧] .

---

(١) أسد الغابة (٧/٢٠٥) .

(٢) الإصابة (٨/٣٤) رقم (١١٥١٥) .

(٣) الإصابة (٨/٣٥) رقم (١١٥١٦) .

(٤) انظر : المحبر (ص٩٦) ، السمط الثمين (ص٢١٦) ، عيون الأثر (٢/٤٠٤) ، الإشارة (ص٤٠٩) ، سبل الهدى (١١/٢٢٧) .

(٥) السمط الثمين (ص٢٣٢) .

(٦) سبل الهدى (١١/٢٣٦) .

(٧) م ـ الرضاع ، باب تحريم الربيبة وأخت المرأة رقم (١٦-١٤٤٩) (٢/١٠٧٢) .

(٢٤) عمرة بنت يزيد الغفارية :

ذكرها الصالحي فيمن عقد عليها و لم يدخل بها ، وروى عن قتادة بسند فيه سيف بن عمر الضعيف[١] قوله : أنها لما دخلت عليه وجردها للنساء رأى بها وضحا فردها وأوجب لها المهر وحرمت على من بعده[٢] .

وأخرجه الإمام أحمد بسنده[٣] ونسبها إلى غفار و لم يذكر اسمها وفيه جميل ابن زيد قال فيه البخاري لم يصح حديثه ، وقال ابن معين ليس بثقة[٤] [٥] .

(٢٥) فاختة بنت أبي طالب :

فاختة بنت أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم ، أم هانئ بنت أبي طالب ، صح أن النبي ﷺ خطبها فاعتذرت إليه فعذرها ، فقد أخرج مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ وَلِي عِيَالٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ[٦] غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ"[٧] [٨] .

---

(١) التقريب رقم (٢٧٢٤) (ص٢٦٢) .

(٢) سبل الهدى (٢٢٨/١١) .

(٣) المسند (٤٩٣/٣) .

(٤) ميزان الاعتدال (٤٢٣/١) .

(٥) انظر : سيرة ابن إسحاق (ص٢٤٨) .

(٦) وفيه "نساء قريش خير نساء ركبن الإبل أحناه على طفل ، وأرعاه على زوج في ذات يده" .

(٧) م ـ فضائل الصحابة ، باب فضائل نساء قريش رقم (٢٠١-٢٥٢٧) (١٩٥٩/٤) .

(٨) انظر : المحبر (ص٩٧١) ، الطبقات (١٥١/٨) ، الاستيعاب (٥١٧/٤) (و لم يذكر في ترجمتها خطبة الرسول ﷺ لها ، وتبعه ابن الأثير) ، أسد الغابة (٤٠٤/٧) ، عيون الأثر (ص٤٠٤) ، الإصابة (٣١٧/٨) ، الإشارة (ص٤٠٩) ، سبل الهدى (٢٣٦/١١) .

(٢٦) فاطمة بنت الضحاك بن سفيان الكلابية :

ذكر ابن سعد بسند فيه الواقدي المتروك عند كلامه عن الكلابية : هي فاطمة بنت الضحاك بن سفيان فاستعاذت منه فطلقها فكانت تلقط البعر وتقول أنا الشقية .

وذكر بعده عدة أحاديث ليس فيها اسم فاطمة وأسانيدها فيها الواقدي المتروك[١] .

وذكر ابن عبد البر نقلا عن ابن إسحاق قوله : تزوجها رسول الله ﷺ بعد وفاة ابنته زينب وخيرها حين أنزلت آية التخيير فاختارت الدنيا ففارقها رسول الله ﷺ فكانت بعد ذلك تلتقط البعر وتقول : أنا الشقية اخترت الدنيا .

ثم تعقبه بقوله : وهذا عندنا غير صحيح لأن الحديث الصحيح عن عائشة أن رسول الله ﷺ حين خير أزواجه بدأ بها ، فاختارت الله ورسوله ، وتتابع أزواج النبي ﷺ كلهن على ذلك[٢] .

ثم قال : وقد قيل : إن الضحاك بن سفيان عرض عليه فاطمة ابنته وقال : إنها لم تصدع قط .

فقال رسول الله ﷺ : "لاحاجة لي بها" . قيل : إنه تزوجها سنة ثمان[٣] .

وعلق ابن حجر بقوله : أما قوله إن الضحاك بن سفيان عرض عليه ابنته فهو في الصحيح[٤] .

---

(١) الطبقات (١٤١/٨) .

(٢) خ ـ التفسير ، الأحزاب ، باب قوله : إن كنتن تردن الله ورسوله (٤٨٧٦) (٣٢٢/٦) ، وعلق عليه ابن حجر بقوله : واستدل به بعضهم على ضعف ماجاء أن من الأزواج حينئذ من اختارت الدنيا ففارقها وهي فاطمة بنت الضحاك لعموم قوله : ثم فعل ... الفتح (٥٢٢/٨).

(٣) الاستيعاب (٤٥٣/٤) .

(٤) الإصابة (٦٤/٨) .

و لم أجده في الصحيحين ، ولكن في المسند : "أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنَةٌ لِي كَذَا وَكَذَا ذَكَرَتْ مِنْ حُسْنِهَا وَجَمَالِهَا فَآثَرْتُكَ بِهَا فَقَالَ قَدْ قَبِلْتُهَا فَلَمْ تَزَلْ تَمْدَحُهَا حَتَّى ذَكَرَتْ أَنَّهَا لَمْ تَصْدَعْ وَلَمْ تَشْتَكِ شَيْئًا قَطُّ قَالَ لا حَاجَةَ لِي فِي ابْنَتِكِ"[(١)] .

والذي يظهر أنه لم يثبت أن الرسول ﷺ تزوجها ، والله أعلم .

(٢٧) فاطمة بنت شريح :

أخرج الحاكم عن أبي عبيدة القاسم[(٢)] بن سلام رحمه الله قال : وقدثبت وصح عندنا أن رسول الله ﷺ تزوج ثماني عشرة امرأة ، سبع منهن من قبائل قريش ، وواحدة من حلفاء قريش ، وتسعة من سائر قبائل العرب ، وواحدة من بني إسرائيل من بني هارون بن عمران أخي موسى بن عمران .

قال أبو عبيدة : فأول من تزوج ﷺ من نسائه في الجاهلية خديجة ، ثم تزوج بعد خديجة سودة بنت زمعة بمكة في الإسلام ، ثم تزوج عائشة قبل الهجرة بسنتين ، ثم تزوج بالمدينة بعد وقعة بدر سنة اثنتين من التاريخ أم سلمة ، ثم تزوج حفصة بنت عمر أيضا سنة اثنتين من التاريخ ، فهؤلاء الخمسة من قريش ، ثم تزوج في سنة ثلاث من التاريخ زينب بنت جحش ، ثم تزوج في سنة خمس من التاريخ جويرية بنت الحارث ، ثم تزوج سنة ست من التاريخ أم حبيبة بنت أبي سفيان ، ثم تزوج سنة سبع من التاريخ صفية بنت حيي ، ثم تزوج ميمونة بنت الحارث ، ثم تزوج فاطمة بنت شريح ، ثم تزوج زينب بنت خزيمة ، ثم تزوج هند بنت يزيد ، ثم تزوج أسماء بنت النعمان ، ثم تزوج قتيلة بنت قيس أخت الأشعث ثم تزوج سناء بنت الصلت السلمية"[(٣)] .

---

(١) المسند (٣/١٥٥) وإسناده ضعيف لضعف الحضرمي .
(٢) الإمام المشهور ، ثقة فاضل ، قال ابن حجر : ولم أر له في الكتب حديثا مسندا ، مات سنة ٢٢٤هـ . التقريب (ص٤٥٠) رقم (٥٤٦٢) .
(٣) المستدرك (٤/٤) ، وسكت عنه الذهبي .

وإسناده ضعيف لانقطاعه .

وذكرها في زوجات النبي ﷺ ابن سيد الناس[١] ، ومغلطاي[٢] ، ولم يذكرها الصالحي رغم أنه ينقل عنه ، وذكر ذلك ابن حجر في ترجمتها[٣] . ولم يثبت فيها شئ .

(٢٨) قيلة بنت قيس بن معدي كرب :

ذكرها ابن سعد فيمن تزوج ﷺ فلم يجمعهن[٤] ، وذكر ابن عبد البر في ترجمتها أن رسول الله ﷺ تزوجها سنة عشر ، ثم اشتكى في النصف من صفر ، ثم قبض يوم الاثنين ليومين مضيا من ربيع الأول سنة إحدى عشرة ولم تكن قدمت عليه ولارآها ولادخل بها[٥] .

وأصح ماوقفت عليه[٦] فيها ماذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة حيث قال وأخرج أبو نعيم من طريق إسحاق بن حبيب الشهيدي عن عبد الأعلى عن داود ابن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ تزوج قيلة أخت الأشعث ، ومات قبل أن يخيرها .

ثم قال : وهذا موصول قوي الإسناد[٧] .

---

(١) عيون الأثر (٤٠٥/٢) .

(٢) الإشارة (ص٤١٠) .

(٣) الإصابة (٦٤/٨) .

(٤) الطبقات (١٤٧/٨) ، ولكنه قال قتيلة بدل قيلة .

(٥) الاستيعاب (٤٥٧/٤) .

(٦) وانظر ماجاء عنها عند : ابن سعد في الطبقات (١٤٧/٨) ، والطبراني في الكبير (١٥/٢٥) ، والحاكم في المستدرك (٤٠/٤) .

(٧) الإصابة (٨٩/٨) .

وهو كما قال فرجال إسناده كلهم ثقات وإسحاق هو ابن إبراهيم بن حبيب الشهيدي[١] وعبد الأعلى هو ابن عبد الأعلى أبو محمد[٢] .

وقيل : أن رسول الله ﷺ أوصى أن تخير فإن شاءت ضرب عليها الحجاب وتحرم على المؤمنين ، وإن شاءت فلتنكح من شاءت[٣] .

(٢٩) قتيلة بنت الحارث الشاعرة :

عدها مغلطاي في الإشارة[٤] من الزوجات اللاتي لم يدخل بهن ، وفي كتب الصحابة قتيلة بنت النضر بن الحارث ولم أجد في ترجمتها[٥] مايشير إلى رغبة الرسول ﷺ في الزواج بها .

ولم يذكرها الصالحي رغم أنه ينقل عن مغلطاي .

(٣٠) ليلى بنت الخطيم :

ذكرها ابن سعد فيمن خطب النبي ﷺ من النساء فلم يتم نكاحه ، ومن وهبت نفسها من النساء لرسول الله ﷺ ، وأسند عن ابن عباس قال : أقبلت ليلى بنت الخطيم إلى النبي ﷺ ، وهو مولي ظهره الشمس فضربت على منكبه فقال : من هذا أكله الأسد؟ وكان كثيرا مايقول ، فقالت أنا ابنة مطعم الطير ومباري الريح ، أنا ليلى بنت الخطيم جئتك لأعرض عليك نفس تزوجني ، قال : قد فعلت

---

(١) التقريب (ص٩٨) رقم (٣٢٤) .

(٢) التقريب (ص٣٣١) رقم (٣٧٣٤) .

(٣) ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب بدون إسناد (٤٥٧/٤) .
وانظر : المحبر (ص٩٥) ، عيون الأثر (٤٠٥/٢) ، ولكنه قال قتيلة ، سبل الهدى (٣٢٩/١١) وقال قتيلة .

(٤) الإشارة (ص٤١١) .

(٥) انظر ترجمتها في : الاستيعاب (٤٥٧/٤) ، أسد الغابة (٢٤١/٧) ، الإصابة (٧٩/٨) .

فرجعت إلى قومها فقالت : قد تزوجني النبي ﷺ ، فقالوا : بئس ماصنعت ، أنت امرأة غيرى والنبي صاحب نساء تغارين عليه فيدعو الله عليك فاستقليه نفسك . فرجعت فقالت : يارسول الله أقلني ، قال : قد أقلتك . قال فتزوجها مسعود بن أوس بن سواد بن ظفر فولدت له فبينما هي في حائط من حيطان المدينة تغتسل إذ وثب عليها ذئب لقول النبي ﷺ ، فأكل بعضها فأدركت فماتت[١] .

وأخرج من طريق آخر نحوه وفي سنده الواقدي وكلا الإسنادين ضعيف ، فالأول فيه الكلبي متهم بالكذب[٢] ، والثاني فيه الواقدي متروك[٣] ، وقد دارت أدلة من ذكرها[٤] في زوجات النبي ﷺ حول روايات ابن سعد وبسنده وقد بينت مافيها من جرح فلم يصح فيها شئ . والله أعلم .

(٣١) ليلى بنت الحكيم :

قال ابن عبد البر : ليلى بنت حكيم الأنصارية الأوسية التي وهبت نفسها للنبي ﷺ ، ذكرها أحمد بن صالح المصري[٥] في أزواج النبي ﷺ ولم يذكرها غيره فيما علمت[٦] .

وذكرها مغلطاي في الإشارة[٧] وجوز ابن الأثير أن تكون هي وليلى بنت الخطيم واحدة ، لأن الخطيم يشبه الحكيم[٨] .

---

(١) الطبقات (١٥٠/٨) .

(٢) ميزان الاعتدال (٣٠٤/٤) .

(٣) متروك مع سعة علمه . التقريب (ص٤٩٨) (٦١٧٥) .

(٤) انظر : المحبر (ص٩٦) ، عيون الأثر (٤٠٥/٢) ، أسد الغابة (٢٥٧/٧) ، الإصابة (١٠٣/٨) ، سبل الهدى والرشاد (٢٣٠/١١) .

(٥) أحمد بن صالح المصري ، أبو جعفر : مقرئ عالم بالحديث وعلله ، حافظ ثقة لم يكن في أيامه بمصر مثله (١٧٠-٢٤٨هـ) . الأعلام ، الزركلي (١٣٧/١) .

(٦) الاستيعاب (٤٦٢/٤) .

(٧) الإشارة (ص٤١٢) .

(٨) أسد الغابة (٢٥٧/٧) .

وابن عبد البر لم يترجم لبنت الخطيم وإنما ذكر ليلى بنت الحكيم مما يقوي ماذكره ابن الأثير[١] .

(٣٢) مليكة بنت داود :

ذكرها في الزوجات ابن سيد الناس[٢] وعزاها إلى ابن حبيب[٣] . وذكرها مغلطاي في الإشارة[٤] ، وقال ابن حجر : ذكرها ابن بشكوال[٥] في الزوجات و لم يصح ، ثم قال : وستأتي في مليكة بنت كعب[٦] ، وذكرها الصالحي[٧] فيمن عقد عليها و لم يدخل بها ، وعزاها إلى ابن حبيب وابن الأثير[٨] .

و لم يثبت فيها شئ .

(٣٣) مليكة بنت كعب :

جميع من ذكرها في أزواج النبي ﷺ وذكر لذلك مستندا اعتمد على ماأخرجه ابن سعد عن الواقدي قال حدثني أبو معشر قال : تزوج النبي ﷺ مليكة بنت كعب وكانت تذكر بجمال بارع فدخلت عليها عائشة فقالت لها : أما تستحين أن تنكحي قاتل أبيك؟ فاستعاذت من رسول الله فطلقها فجاء قومها إلى النبي ﷺ فقالوا : يارسول الله إنها صغيرة وإنها لارأي لها وإنها خدعت ، فارتجعها

---

(١) انظر : الإصابة (١٠٢/٨) ، سبل الهدى والرشاد (٢٣٠/١١) .

(٢) عيون الأثر (٤٠٥/٢) .

(٣) و لم أجدها عند ابن حبيب في المحبر .

(٤) الإشارة (ص٤١٢) .

(٥) خلف بن عبد الملك بن بشكوال الخزرجي الأنصاري ، مؤرخ بحاثة له نحو خمسين مؤلفا (٤٩٤-٥٧٨هـ) . الأعلام ، الزركلي (٣١١/٢) .

(٦) الإصابة (١٢١/٨) .

(٧) سبل الهدى (٢٣٠/١١) .

(٨) و لم أجدها في أسد الغابة .

فأبى رسول الله فاستأذنوه أن يتزوجها قريب لها من بني عذرة فأذن لها فتزوجها العذري وكان أبوها قتل يوم فتح مكة ، قتله خالد بن الوليد . ونقل ابن سعد عن الواقدي قوله : ومما يضعف هذا الحديث ذكر عائشة وأنها قالت لها ألا تستحين وعائشة لم تكن مع الرسول ﷺ في ذلك السفر[١] . وإسناده ضعيف .

ثم أسند ابن سعد عن الواقدي أيضا أن ذلك كان في رمضان سنة ثمان .

ثم نقل عن الواقدي قوله : وأصحابنا ينكرون ذلك ويقولون لم يتزوج كنانية قط[٢] . وبهذا يظهر أنه لم يثبت فيها شئ[٣] .

(٣٤) نعامة العنبرية :

كانت امرأة جميلة وهي من سبي بني العنبر عرض عليها رسول الله ﷺ أن يتزوجها فلم تلبث أن جاء زوجها الحريش[٤] .

وذكرها مغلطاي في الإشارة[٥] ، وأسند خبرها ابن حجر عند ترجمة زوجها الحريش وفيه أنها أبت وهم المسلمون بلعنها فقال لهم النبي ﷺ : لاتفعلوا ، إنه ابن عمها وأبو عذرها[٦] .

وإسناده ضعيف لأن فيه ملقام بن التلب التميمي العنبري مستور[٧] .

وذكرها الصالحي[٨] فيمن خطبها و لم يعقد عليها و لم يصح فيها شئ .

---

(١) الطبقات (١٤٨/٨) .

(٢) الطبقات (١٤٩/٨) .

(٣) انظر : عيون الأثر (٧٣٤/٢) ، الإشارة (ص٤١٢) ، الإصابة (١٢٣/٨) ، سبل الهدى والرشاد (٢٣٠/١١) .

(٤) أسد الغابة (٢٨٢/٧) .

(٥) الإشارة (ص٢١٣) .

(٦) الإصابة (٥٧/٢) ، (١٤٢/٨) .

(٧) التقريب (ص٥٤٥) رقم (٦٨٧٨) .

(٨) سبل الهدى (٢٣٤/١١) .

(٣٥) هند بنت يزيد :

سماها أبو عبيدة في أزواج النبي ﷺ نقل ذلك ابن عبد البر وزاد عن أحمد بن صالح قوله : هي عمرة بنت يزيد ، ثم قال وفيها نظر ، لأن الاضطراب فيها كثير جدا[١] .

ولم يثبت فيها شئ[٢] .

(٣٦) أم حبيب ابنة عمه العباس :

روى ابن إسحاق بسند ضعيف عن ابن عباس قال : نظر رسول الله ﷺ إلى أم حبيب ابنة عباس وهي تدر بين يديه فقال رسول الله ﷺ : لئن بلغت هذه وأنا حي لأتزوجنها ، فقبض رسول الله ﷺ قبل أن تبلغ فتزوجها الأسود بن عبد الأسد أخو أبي سلمة فولدت له رزق بن الأسود ولبابة ابنة الأسود سمتها أمها أم الفضل وكان اسمها لبابة[٣] .

وذكر مثله ابن عبد البر مختصرا دون إسناد[٤] ، ونقل ابن الأثير رواية ابن إسحاق[٥] ، ونقل عنه ابن حجر[٦] .

وعدها من الزوجات مغلطاي في الإشارة[٧] ولم يثبت .

---

(١) الاستيعاب (٤٧٥/٤) .

(٢) انظر : أسد الغابة (٢٩٥/٧) ، عيون الأثر (٤٠٥/٢) ، الإشارة (ص٤١٢) ، الإصابة (١٥٩/٨) ، سبل الهدى (٢٣١/١١) .

(٣) سيرة ابن إسحاق المسماه بكتاب المبتدأ والمبعث والمغازي (ص٢٤٨) . وفي إسناده الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس ضعيف . التقريب رقم (١٣٢٦) (ص١٦٧) .

(٤) الاستيعاب (٤٨٢/٤) .

(٥) أسد الغابة (٣١٣/٧) .

(٦) الإصابة (١٨٧/٨) .

(٧) الإشارة (ص٤١٣) .

(٣٧) أم حرام :

ذكرها الصالحي فيمن عقد عليها و لم يدخل بها ، قال : كذا في حديث سهيل بن حنيف رضي الله عنه و لم يزد[١] .

(٣٨) أم شريك الأنصارية :

أخرج الحاكم بسند لم يصح[٢] عن قتادة قال : وتزوج رسول الله ﷺ أم شريك الأنصارية من بني النجار وقال : "إني أحب أن أتزوج في الأنصار ، ثم قال إني أكره غيرتهن ، فلم يدخل بها"[٣] .

وأثر قتادة مع إرساله لم يصح وكل من ذكرها في الزوجات وذكر لذلك مستندا إنما اعتمد على ماجاء عن قتادة و لم يثبت[٤] .

وجاء بسند صحيح عن أنس قال : "قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلا تَتَزَوَّجُ مِنْ نِسَاءِ الأَنْصَارِ قَالَ إِنَّ فِيهِمْ لَغَيْرَةً شَدِيدَةً"[٥] .

---

(١) سبل الهدى (٢٢٤/١١) .

(٢) في سنده زهير بن العلاء روى عن أبي حاتم الرازي أنه قال : أحاديثه موضوعة . الميزان (٨٣/٢) .

(٣) المستدرك (٣٧/٤) .

(٤) وذكرها في الزوجات مغلطاي في الإشارة (ص٤١٣) ، والصالحي في سبل الهدى (٢٣٥/١١) وانظر ترجمتها في : الاستيعاب (٤٩٧/٤) ، أسد الغابة (٢١١/٧) ، الإصابة (٢٣٦/٨) .

(٥) ن ، النكاح ، باب المرأة الغيراء رقم (٣٢٣٤) (٥٢/٦) .

(٣٩-٤٠) أم شريك الدوسية[١] ، وأم شريك العامرية[٢] :

أخرج الطبري بسنده أنه لما كتب عبد الملك إلى أهل المدينة يسألهم عن التي وهبت نفسها كتب إليه علي بن الحسين قال : هي امرأة من الأسد يقال لها أم شريك وهبت نفسها للنبي[٣] . صح سنده إلى علي بن الحسين وصح عن الشعبي أنه قال : إنها امرأة من الأنصار وهبت نفسها للنبي وهي ممن أرجأ[٤] .

وروى النسائي بسند كله ثقات عن أم شريك أنها كانت فيمن وهبت نفسها للنبي ﷺ[٥] .

وذكر ابن الأثير قصة أم شريك وإسلامها وهجرتها بأسانيد ضعاف ونسبهامرة إلى دوس ، ومرة إلى قريش ، ثم إلى بني عامر[٦] .

فلعلها واحدة اختلف في نسبتها ، ويقوي هذا الاحتمال أن من فرق بينهما يذكر عند كل واحدة منهن أنها وهبت نفسها للنبي ﷺ ولم يقبلها .

وهذا مارجحه ابن حجر بقوله : ويمكن أن تكون واحدة اختلف في نسبتها أنصارية ، أو عامرية من قريش ، أو أزدية من دوس . ثم قال : واجتماع هذه النسب ممكن كأن يقال قرشية تزوجت من دوس فنسبت إليهم ، ثم تزوجت في

---

(١) انظر : الطبقات (١٥٧/٨) ، أسد الغابة (٣٥١/٧) ، عيون الأثر (٤٠٤/٢) ، الإصابة (١٣٧/٨) ، سبل الهدى (٢٣٥/١١) .

(٢) انظر : الطبقات (١٥٤/٨) ، الاستيعاب (٤٩٦/٤) ، أسد الغابة (٣٥٢/٧) ، الإشارة (ص٤٠٩) ، الإصابة (٢٣٨/٨) ، سبل الهدى (٢٣٦/١١) .

(٣)،(٤) جامع البيان في تأويل القرآن ، محمد بن جرير الطبري (٣١١/١٠) ، دار الكتب العلمية ، ط/١ ، ١٤١٢هـ .

(٥) النسائي في الكبرى ، عشرة النساء ، باب ترجى من تشاء منهن رقم (٨٩٢٨) (٢٩٤/٥) ، السنن الكبرى ، الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، تحقيق عبد الغفار سليمان البندري ، وسيد كسروي حسن ، ط/١ ، ١٤١١هـ ، دار الكتب العلمية .

(٦) أسد الغابة (٣٥١/٧) .

الأنصار فنسبت إليهم ، أو لم تتزوج بل هي نسبت أنصارية بالمعنى الأعم[١][٢] .

(٤١) أم شريك الغفارية :

ذكر ابن عبد البر في ترجمتها أن أحمد بن صالح المصري ذكرها في أزواج النبي ﷺ[٣] ، ونقل عنه ابن الأثير[٤] ، وابن حجر[٥] ، والصالحي[٦] ، وذكرها مغلطاي في الإشارة في الزوجات اللاتي لم يدخل بهن[٧] ، ولم يذكروا دليلا لذلك.

(٤٢) بنت جندب بن ضمرة الجندعي :

ذكرها ابن سعد فيمن تزوجهن النبي ﷺ ولم يجامعهن ، وأخرج عن يزيد ابن بكر أن رسول الله ﷺ تزوج بنت جندب بن ضمرة الجندعي[٨] .

وفيه الواقدي متروك مع سعة علمه .

ثم نقل عن الواقدي قوله : وأصحابنا ينكرون ذلك ويقولون لم يتزوج رسول الله ﷺ كنانية قط[٩] .

---

(١) الإصابة (٢٣٨/٨) .
(٢) انظر ماذكره ابن عبد البر في تعيين اسمها (٤٤٣/٤) .
(٣) الاستيعاب (٤٩٦/٤) .
(٤) أسد الغابة (٣٥١/٧) .
(٥) الإصابة (٢٣٦/٨) .
(٦) سبل الهدى (٢٣٥/١١) .
(٧) الإشارة (ص٤١٣) .
(٨) الطبقات (١٤٩/٨) .
(٩) الطبقات (١٤٩/٨) .

(٤٣) امرأة لم يذكر اسمها :

ذكر ابن سعد بسند فيه الواقدي عن مجاهد قال : كان رسول الله ﷺ إذا خطب فرد لم يعد ، فخطب امرأة فقالت : استأمر أبي ، فلقيت أباها فأذن لها ، فلقيت رسول الله فقالت له .

فقال رسول الله : لقد التحفنا لحافا غيرك[١] .

ذكرها الصالحي[٢] ، وغيره[٣] ولم يثبت .

(٤٤) امرأة من غفار :

ذكرها ابن إسحاق[٤] وصاحب السمط الثمين[٥] في الزوجات وأسند ابن إسحاق عن سعد بن زيد الأنصاري قال : تزوج رسول الله ﷺ امرأة من غفار ، فدخل بها ، فأمرها فنزعت ثوبها ، فرأى بها بياضا من برص عند ثديها ، فانماز رسول الله ﷺ وقال : خذي ثوبك ، والحقي بأهلك ، وأكمل لها الصداق[٦] .

وإسناده ضعيف لضعف جميل بن زيد قال فيه ابن معين : ليس بثقة . وقال البخاري : لم يصح حديثه[٧] .

أما صاحب السمط فقد أورد رواية أحمد[٨] وهي عن جميل بن زيد عن زيد ابن كعب بمثله .

ولايصح فيها شئ .

---

(١) الطبقات (١٦١/٨) .

(٢) سبل الهدى (٢٣٦/١١) .

(٣) القرطبي في تفسيره (١٦٩/١١) .

(٤) سيرة ابن إسحاق (ص٢٤٨) .

(٥) السمط الثمين في مناقب أمهات المؤمنين (ص٢٢٥) .

(٦) سيرة ابن إسحاق (ص٢٤٨) .

(٧) ميزان الاعتدال (٤٢٣/١) .

(٨) حم (٤٩٣/٣) .

وبعد هذا العرض نستطيع أن نقول ثبت أنه ﷺ دخل بإحدى عشرة امرأة وهن المذكورات في المبحث السابق ، وتزوج قيلة بنت قيس فمات قبل أن تصل إليه وهم أن يتزوج حبيبة بنت سهل ولم يفعل ، وخطب سودة القرشية وفاختة بنت أبي طالب فاعتذرتا فعذرهما ، وعرضت عليه أمامة بنت حمزة وعزة بنت أبي سفيان فردهن لمانع شرعي ، وتزوج أميمة بنت النعمان فلما أراد الدخول بها استعاذت منه فطلقها .

الواهبات :

أما الواهبات فهن متعددات ، يدل على ذلك قول عائشة رضي الله عنها : "كُنْتُ أَغَارُ عَلَى اللاتِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ "[١] .

قال ابن حجر : هذا ظاهر في أن الواهبة أكثر من واحدة[٢] .

وعن أنس رضي الله عنه قال : "جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَكَ بِي حَاجَةٌ فَقَالَتْ بِنْتُ أَنَسٍ مَا أَقَلَّ حَيَاءَهَا وَا سَوْأَتَاهْ وَا سَوْأَتَاهْ قَالَ هِيَ خَيْرٌ مِنْكِ رَغِبَتْ فِي النَّبِيِّ ﷺ فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ نَفْسَهَا"[٣] .

وعن سهل بن سعد "أَنَّ امْرَأَةً عَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ زَوِّجْنِيهَا فَقَالَ مَا عِنْدَكَ قَالَ مَا عِنْدِي شَيْءٌ قَالَ اذْهَبْ فَالْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا وَلا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي وَلَهَا نِصْفُهُ قَالَ سَهْلٌ وَمَا لَهُ رِدَاءٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ

---

(١) خ ـ التفسير ، باب ترجى من تشاء منهن رقم (٤٧٨٨) (٣٢٣/٦) .

(٢) الفتح (٥٢٥/٨) .

(٣) خ ـ النكاح ، باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح رقم (٥١٢٠) (٤٥٣/٦) .

وَمَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَعَاهُ أَوْ دُعِيَ لَهُ فَقَالَ لَهُ مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ فَقَالَ مَعِي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا لِسُوَرٍ يُعَدِّدُهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَمْلَكْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ"[١] .

وقد ثبت أن منهن خولة بنت حكيم وأم شريك ولكن هل دخل بواحدة من الواهبات؟

اختلف العلماء في ذلك ونقل الخلاف ابن جرير الطبري فقال : قال بعضهم لم يكن عند رسول الله ﷺ امرأة إلا بعقد نكاح أو ملك يمين ، فأما بالهبة فلم يكن عنده منهن أحد .

ثم قال : ذكر من قال ذلك وأسند بإسناد حسن عن ابن عباس قال : لم يكن عند رسول الله امرأة وهبت نفسها . ثم قال : وأما الذين قالوا : قد كان عنده منهن فإن بعضهم قال : كانت ميمونة بنت الحارث . وقال بعضهم هي أم شريك وقال بعضهم زينب بنت خزيمة .

ثم قال : ذكر من قال ذلك وأسند عن قتادة عن ابن عباس قال : ﴿وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي﴾ قال : هي ميمونة بنت الحارث . وإسناده ضعيف لانقطاعه فقتادة لم يسمع من ابن عباس[٢] . وأورده من وجه آخر مرسلا وإسناده ضعيف[٣] . ثم قال : وقال بعضهم : زينب بنت خزيمة أم المساكين امرأة من الأنصار[٤] .

---

(١) خ ـ النكاح ، باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح رقم (٥١٢١) (٦/٤٥٣) .

(٢) تهذيب الكمال (٢٣/٤٩٨) .

(٣) تفسير الطبري (١٠/٣١٠) رقم (٢٨٥٤٩) .

(٤) تفسير الطبري (١٠/٣١١) .

قال ابن حجر : جاء عن الشعبي وليس بثابت[١] .

ثم قال : وأخرج الطبري أيضا عن الشعبي في قوله تعالى ﴿ترجي من تشاء منهن﴾ قال كن نساء وهبن أنفسهن للنبي ﷺ فدخل ببعضهن وأرجأ بعضهن لم ينكحهن . وعلق عليه بقوله : وهذا شاذ والمحفوظ أنه لم يدخل بأحد من الواهبات[٢] . وهو كما قال .

أما بقية من ذكرن في زوجاته فلم يثبت فيهن شئ من جهة الإسناد .

وقد أنكر العلماء هذا العدد ومنهم ابن القيم ، فبعد أن أشار إلى من بلغ بهن ثلاثين امرأة قال : وأهل العلم بسيرته وأحواله ﷺ لايعرفون هذا ، بل وينكرونه[٣] وحاول ابن حجر توجيه هذه الكثرة فقال : والحق أن الكثرة المذكورة محمولة على اختلاف في بعض الأسماء ، وبمقتضى ذلك تنقص العدة[٤] ، وإنما أطلنا القول في ذكرهن حتى لايكون هناك منفذ للطاعنين في سيرته وليعلم أنه ليس كلمايكتب مجزوم بصحته .

---

(١) الفتح (٥٢٥/٨) .
(٢) الفتح (٥٢٦/٨) .
(٣) زاد المعاد (١١٣/١) .
(٤) الفتح (٣٨٨/١) .

الفصل الثاني
هديه ﷺ في اختيارهن والدخول بهن

وفيه مباحث :

المبحث الأول : هديه ﷺ في اختيارهن .

المبحث الثاني : هديه ﷺ في خطبتهن وإمهارهن والوليمة .

المبحث الثالث : هديه ﷺ في البناء بهن .

المبحث الأول
هديه ﷺ في اختيار زوجاته

لقد أوضح لنا رسول الله ﷺ القاعدة المثلى التي ينطلق منها الرجل المسلم عند بحثه عن زوجة المستقبل وشريكة الحياة ، هذه القاعدة هي قوله ﷺ : "تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لأرْبَعٍ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ"[(١)] .

فذات الدين هي المرأة التي تقدم على غيرها عند الرغبة في الزواج ، ولقد ضرب لنا رسول الله ﷺ المثل الأعلى في جعل الدين هو الأساس الذي يلتقي عليه الرجل مع زوجته ، وقبل الحديث عن اختياره زوجاته بعد البعثة أذكر الروايات الواردة عن اختياره لأم المؤمنين خديجة التي تزوجها وعاش معها خمس عشرة سنة قبل البعثة وعشرا بعدها ، ثم أذكر بعد ذلك كيفية اختياره لمن تزوجهن بعد وفاتها رضي الله عنهن جميعا .

أخرج ابن سعد عن ابن عباس قال : إن نساء أهل مكة احتفلن في عيد كان لهن في رجب فلم يتركن شيئا من إكبار ذلك العيد إلا أتينه ، فبينما هم عكوف عند وثن مثل لهن كرجل في هيئة رجل حتى صار منهن قريبا ثم نادى بأعلى صوته يانساء تيماء إنه سيكون في بلدكن نبي يقال له أحمد يبعث برسالة الله فأيما امرأة استطاعت أن تكون له زوجا فلتفعل . فحصبنه النساء وقبحنه وأغلظن له وأغضت خديجة على قوله و لم تعرض له فيما عرض فيه النساء[(٢)] .

فإن صح هذا فإن هذه الحادثة قد تركت في نفس خديجة أثرا بالغا مما جعلها تحرص على الزواج من النبي ﷺ وهذا ماتؤكده الروايات الواردة فجميعها تدل على أن خديجة رضي الله عنها هي الراغبة وهي البادئة بالتمهيد للخطبة .

---

(١) خ - النكاح ، باب نكاح الأكفاء في الدين رقم (٥٠٩٠) (٦/٤٤٥) .

(٢) الطبقات (٨/١٥) ، وفيه طلحة بن عبد الله التيمي قال فيه ابن حجر مقبول . التقريب (ص٢٨٢) رقم (٣٠٢٣) .

فقد جاء عن أبي خالد الوالبي عن جابر بن سمرة أو رجل من أصحاب النبي ﷺ قال : كان النبي ﷺ يرعى غنما فاستعلى الغنم فكان في الإبل هو وشريك له فأكريا أخت خديجة ، فلما قضوا السفر بقي لهم عليها شئ ، فجعل شريكه يأتيهم ويتقاضاهم ويقول لمحمد ﷺ : انطلق فيقول : "اذهب أنت فإني أستحي" فقالت مرة وأتاهم فأين محمد لايجئ معك؟ قال : قد قلت له فزعم أنه يستحي ، فقالت : مارأيت رجلا أشد حياء ولاأعف ولاء ، فوقع في نفس أختها خديجة فبعثت إليه فقالت : ائت أبي فاخطبني إليه فقال : "أبوك رجل كثير المال وهو لايفعل" قالت : انطلق فالقه وكلمه ، ثم أنا أكفيك وائت عند سكره ففعل ، فأتاه فزوجه ، فلما أصبح جلس في المجلس ، فقيل له : قد أحسنت زوجت محمدا قال : أوفعلت؟ قالوا نعم ، فقام فدخل عليها ، فقال : إن الناس يقولون : إني قد زوجت محمدا ومافعلت ، قالت : فلاتسفهن رأيك ، فإن محمدا ﷺ كذا ، فلم تزل به حتى رضي ، ثم بعثت إلى محمد ﷺ بوقيتين من فضة أو ذهب وقالت : اشتر حلة فاهدها لي وكبشا وكذا وكذا ففعل"[(١)] .

وفي إسناده أبي خالد الوالبي قال عنه ابن حجر : مقبول[(٢)] .

ويشهد له حديث ابن عباس من طريق حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن ابن عباس ـ فيما يحسب حماد ـ : "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ خَدِيجَةَ وَكَانَ أَبُوهَا يَرْغَبُ أَنْ يُزَوِّجَهُ فَصَنَعَتْ طَعَامًا وَشَرَابًا فَدَعَتْ أَبَاهَا وَزُمَرًا مِنْ قُرَيْشٍ فَطَعِمُوا وَشَرِبُوا حَتَّى ثَمِلُوا فَقَالَتْ خَدِيجَةُ لأَبِيهَا إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَخْطُبُنِي فَزَوِّجْنِي إِيَّاهُ

---

(١) الطبراني في الكبير رقم (١٨٥٨) (٢٠٩/٢) ، والبزار كما في مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد ، الإمام ابن حجر رقم (٢٠٠٠) (٣٥٢/٢) ، تحقيق صبري عبد الخالق أبو ذر ، مؤسسة الرسالة ،ط/١ ، ١٤١٢هـ .

(٢) انظر : تهذيب التهذيب ، الحافظ ابن حجر (٩٢/١٠) ، المكتبة التجارية ، ط/١ ، ١٤١٥هـ تقريب التهذيب (ص٦٣٦) .

فَزَوَّجَهَا إِيَّاهُ فَخَلَعَتْهُ وَأَلْبَسَتْهُ حُلَّةً وَكَذَلِكَ كَانُوا يَفْعَلُونَ بالآبَاءِ فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ سُكْرُهُ نَظَرَ فَإِذَا هُوَ مُخَلَّقٌ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ فَقَالَ مَا شَأْنِي مَا هَذَا قَالَتْ زَوَّجْتَنِي مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَنَا أُزَوِّجُ يَتِيمَ أَبِي طَالِبٍ لا لَعَمْرِي فَقَالَتْ خَدِيجَةُ أَمَا تَسْتَحِي تُرِيدُ أَنْ تُسَفِّهَ نَفْسَكَ عِنْدَ قُرَيْشٍ تُخْبِرُ النَّاسَ أَنَّكَ كُنْتَ سَكْرَانَ فَلَمْ تَزَلْ بِهِ حَتَّى رَضِيَ"[1] .

في إسناده ضعف لشك حماد في وصله .

لكنه يتقوى بالحديث الذي قبله .

وجاء عن عمار بن ياسر رضي الله عنه أنه كان إذا سمع مايتحدث به الناس من تزوج رسول الله ﷺ خديجة يقول : أنا أعلم الناس بتزويج رسول الله ﷺ إياها.

كنت من إخوانه فكنت له خدنا وإلفا في الجاهلية ، وإني خرجت مع رسول الله ﷺ ذات يوم حتى مررنا على أخت خديجة ،وهي جالسة على أدم لها فنادتني فانصرفت إليها ، ووقف رسول الله ﷺ فقالت : أما لصاحبك في تزوج خديجة حاجة؟ فأخبرته فقال : "بلى لعمري" فرجعت إليها فأخبرتها بما قال رسول الله ﷺ فقالت : اغد علينا إذا أصبحت غدا ، فغدونا عليهم فوجدناهم قد ذبحوا بقرة وألبسوا أبا خديجة حلة ، وضربوا عليه قبة فكلمت أخاها ، فكلم أباها وأخبرته برسول الله ﷺ وبمكانه وأنه سأل أن يزوجه خديجة فزوجه فصنعوا من البقرة طعاما فأكلنا منه ، ونام أبوها ، ثم استيقظ فقال : ماهذه الحلة ، وهذه القبة ، وهذا الطعام قالت له ابنته التي كلمت عمارا : هذه الحلة كساكها محمد بن عبد الله ختنك وهذه بقرة أهداها لك ، فذبحناها حين زوجته خديجة ، فأنكر أن يكون

---

(١) أحمد في المسند (٣١٢/١) ، الطبراني في الكبير رقم (١٠٨٥) (٤٤٤/٢٢) .

زوجه وخرج حتى جاء الحجر ، وجاءت بنو هاشم حين جاؤوا ، فقال : أين صاحبكم الذي تزعمون أني زوجته؟ فلما رأى رسول الله ﷺ ونظر إليه قال : إن كنت زوجته وإلا فقد زوجته[١] .

وقال الهيثمي : وفيه عمر بن أبي بكر المؤملي متروك[٢] .

وروى ابن إسحاق بسند منقطع أن خديجة بعثت إلى رسول الله ﷺ فقالت له : يابن عم إني قد رغبت فيك لقرابتك مني ، وشرفك في قومك ، وسطتك فيهم وأمانتك عندهم ، وحسن خلقك ، وصدق حديثك .. ثم عرضت عليه نفسها ، وكانت خديجة يومئذ أوسط نساء قريش نسبا ، وأعظمهم شرفا ، وأكثرهم مالا ، كل قومها قد كان حريصا على ذلك منها لو يقدر على ذلك ..."[٣] .

فهذه الروايات تدل على أن أم المؤمنين خديجة هي المبادرة للخطبة ولكنها اختلفت في وصف مافعلت ويمكن الجمع بأنها أرسلت أولا أختها ، وصديقتها[٤] لتعرف عن بعد رأي رسول الله ﷺ في ذلك فلما علمت رغبته عرضت عليه نفسها .

ومما لاشك فيه أن زواج رسول الله ﷺ بخديجة كان توفيقا من الله لينفذ أمره وتكون لها تلك المنزلة العالية في الدنيا والآخرة .

ثم إن مامر معنا من أن الذي ولي أمر تزويج خديجة هو أبوها هو الذي تؤيده الروايات ، أما من قال أن الذي ولي ذلك هو عمها وأن أباها مات يوم

(١) البزار كما في المختصر رقم (١٩٩٩) (٢/٣٥٠) ، والطبراني كما في مجمع الزوائد رقم (١٥٢٦٥) (٩/٣٥٤-٣٥٥) .

(٢) مجمع الزوائد (٩/٣٥٥) .

(٣) سيرة ابن إسحاق (ص٦٠) .

(٤) وانظر القصة بكاملها في طبقات ابن سعد (٨/١٦) .

الفجار[١] . فإن مستندهم رواية ابن سعد وكل طرقه فيها الواقدي متروك . أو رواية الطبراني[٢] وفيه المؤملي متروك أيضا .

ودخل رسول الله ﷺ بسودة بعد وفاة خديجة وكانت خولة بنت حكيم قد ذكرتها للنبي ﷺ وكان من جملة ماذكرت حين عرضتها عليه قالت : "سودة بنت زمعة قد آمنت بك واتبعتك"[٣] .

وسودة اختارها رسول الله ﷺ وقد كانت أكبر منه سنا لأنها كانت من المؤمنات المهاجرات ، توفي عنها زوجها بعد الرجوع من هجرة الحبشة الثانية ، فأصبحت وحيدة فريدة لامعيل لها ولامعين ولو عادت إلى أهلها لآذوها وعذبوها عذابا نكرا ، ورسول الله ﷺ في ذلك الوقت فاقد للزوجة وعنده بناته لازلن يحتجن من يقوم على شؤونهن ، فكان الأفضل أن يدخل بامرأة تحسن إدارة البيت وتعرف كيف تسايس بناته ، فإن أم كلثوم ورقية طلقتا وفاطمة لم تزل صغيرة فناسب في هذه الحال أن يدخل بسودة التي تبلغ من العمر خمسا وخمسين سنة ، وانفردت به ثلاث سنوات .

---

(١) وممن قال بذلك : ابن سعد في الطبقات (١٦/٨) ، والطبري في التاريخ (٣٦٩/٢) ، والسهيلي في الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام ، الإمام عبد الرحمن السهيلي (٢١٣/١) ، تحقيق وتعليق عبد الرحمن الوكيل ، دار الكتب العلمية ، ط/بدون .
وانظر : السيدة خديجة ، عبد الحميد طهماز (ص٣٢) ، دار القلم ، ط/١ ، ١٤١٠هـ ، السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة ، د.محمد بن محمد أبو شهبة (٢٢١/١) ، دار القلم ، ط/٢ ، ١٤١٢هـ .
وقد شنع كل من عبد الحميد طهماز وأبي شهبة على الروايات التي تذكر أن الذي زوجها أبوها وأنها أسقته خمرا في معرض ردهم على المستشرقين .

(٢) المعجم الكبير (٤٤٩/٢٢) رقم (١٠٩٢) .

(٣) حم (٢١٠/٦-٢١١) أورده بسند حسن إلى يحيى بن عبد الرحمن وعبد الله بن عبد الرحمن بن عوف وهو مرسل .

وعلقت بنت الشاطئ على اختيار رسول الله ﷺ لسودة رضي الله عنها بقولها : ولم تخدعها نفسها قط ، بل أدركت بتجربة سنها أن بينها وبين قلب محمد ﷺ حاجزا لاسبيل إلى اقتحامه .

وعرفت من اللحظة الأولى التي جمعتها بزوجها أن "الرسول" هو الذي تزوجها لا"الرجل" الذي لم تجرده النبوة عن بشريته .

وأيقنت دون ريب أن حظها من الرسول بر ورحمة لاحب وتآلف وامتزاج[١] .

ومر معنا في ترجمة أم المؤمنين سودة رضي الله عنها أن الدكتورة بنت الشاطئ تؤكد عن أن رسول الله ﷺ أراد طلاق سودة ثم رضي منها بأن وهبت يومها لعائشة .

ولكن هذا الكلام فيه نظر ومالمانع أن تكون العلاقة بينهما علاقة بر ورحمة وحب وتآلف وامتزاج ، أمن أجل فارق السن؟ فقد كانت خديجة أسن منها بالنسبة له يوم تزوجها .

قد لايكون الحب والامتزاج بنفس القوة الكائنة بينه وبين خديجة أو عائشة رضي الله عنهن جميعا ، لكن هذا لايعني أن أصل الحب غير موجود ، فهي وإن كانت ثقيلة الجسم فإنها ذات قلب رقيق ملئ بالإيمان ، وكانت من المهاجرات الأول ولابد أن مثل هذه المميزات تجعلها تتسلل إلى قلب المصطفى عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم .

وماقالته بنت الشاطئ نادى به بعض المستشرقين مثل أرفنج إذ يقول : ولم يكن الرسول يحب زوجه سودة حبه لزوجاته الأخريات ، فقد أهمل أمرها بعد عدة سنوات[٢] .

---

(١) تراجم سيدات بيت النبوة ، بنت الشاطئ (ص٢٤٦) .

(٢) دعوة الحق ، سلسلة شهرية تصدر مع مطلع كل شهر ، الرسول ﷺ في كتابات المستشرقين نذير حمدان (ص١٤٥) .

وكأنه يشير إلى الرواية التي تقول أنه هم بطلاق سودة ولم تثبت .

وخلاصة القول أن أم المؤمنين آمنت وصدقت وهاجرت وترملت وكان عليه السلام في ظرف يحتاج لمن يقوم بشؤون بيته فكان اختياره لها اختيارا موفقا .

أما عائشة رضي الله عنها فكان اختياره لها وحيا من الله . فعن عائشة رضي الله عنها قالت : "ْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأَيْتُكِ فِي الْمَنَامِ يَجِيءُ بِكِ الْمَلَكُ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ فَقَالَ لِي هَذِهِ امْرَأَتُكَ فَكَشَفْتُ عَنْ وَجْهِكِ الثَّوْبَ فَإِذَا أَنْتِ هِيَ فَقُلْتُ إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمْضِهِ"[١] .

ورؤي الأنبياء حق . ثم هي ابنة أقرب الرجال إلى قلب النبي ﷺ وتربت في بيت مسلم إذ كان أبواها مسلمين .

ثم دخل بحفصة ابنة عمر الذي يلي الصديق في الأفضلية ، وهي أرملة خنيس بن حذافة الذي استشهد يوم بدر وقد أقلق أمرها عمر الفاروق حتى أخذ يعرضها على أصحابه فكان أول ماعرضها على عثمان فكان جوابه قد بدا لي أن لاأتزوج يومي هذا ، ثم عرضها على الصديق ولم يرجع إليه بشئ ، ولم يكن خافيا على النبي ﷺ حال هذه الأرملة الصغيرة وماألم بصاحبه عمر من قلق على مستقبلها ، فتقدم خاطبا لها وقصتها يحدثنا بها أخوها عبد الله بن عمر قال : "أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ خُنَيْسِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتُوُفِّيَ بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ فَقَالَ سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ ثُمَّ لَقِيَنِي فَقَالَ قَدْ بَدَا لِي أَنْ لا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا قَالَ عُمَرُ فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ فَقُلْتُ إِنْ شِئْتَ زَوَّجْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا وَكُنْتُ أَوْجَدَ عَلَيْهِ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ فَلَقِيَنِي أَبُوبَكْرٍ فَقَالَ لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئًا

(١) خ ـ النكاح ، باب النظر للمرأة قبل التزوج ، رقم (٥١٢٥) (٦/٤٥٥) .

قَالَ عُمَرُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَبُو بَكْرٍ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ عَلَيَّ إلا أَنِّي كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا فَلَمْ أَكُنْ لأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَوْ تَرَكَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبِلْتُهَا"[١] .

ولم تكن حفصة هي الأرملة الوحيدة ، فالمعارك تطحن الرجال تاركين وراءهم نساءهم الأرامل دون معيل ، ومنهن زينب بنت خزيمة رضي الله عنها ، تلك المرأة المؤمنة الصابرة التي لم يشغلها خبر استشهاد زوجها عن القيام بواجبها في إسعاف المرضى وتضميد الجرحى حتى كتب الله النصر للمسلمين في أول معركة خاضوها ضد المشركين وهي معركة بدر ، وبعد أن انتهت المعركة لاحت زينب في فكر النبي ﷺ لأنها المرأة المؤمنة الصابرة المجاهدة وهي اليوم ليس لها من يعولها فأكرمها الله بأن جعلها تحت رسول الله ﷺ .

وأما اختيار الله لرسوله ﷺ زوجه زينب بنت جحش فإنه كان من أجل إرساء قواعد الدين وهدم أفكار الجاهلية ، فالحلال ماأحل الله والحرام ماحرم ، وعادة التبني كانت عادة منتشرة في ذلك الزمان ، إذ يقول الرجل لولد غيره : أنت ابني أرثك وترثني ويتخذه ابنا وبذلك يصبح له حكم النسب والميراث والطلاق وتبعا لذلك لايتزوج الرجل مطلقة ربيبه وكانت زينب بنت جحش تحت زيد بن حارثة الذي كان مولى رسول الله ﷺ وكان رسول الله ﷺ قد تبناه في الجاهلية قبل الإسلام ، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال : "أن زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا كُنَّا نَدْعُوهُ إلا زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ ﴿ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾"[٢] .

فتزوج رسول الله ﷺ زينب بعد طلاق زيد لها تنفيذا لأمر الله .

---

(١) خ ـ النكاح ، باب عرض الرجل ابنته على أهل الخير رقم (٥١٢٢) (٦/٤٥٤) .

(٢) خ ـ التفسير ، سورة الأحزاب ، باب ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله رقم (٤٧٨٢) (٦/٣٢٠) .
والآية من سورة الأحزاب : آية ٥ .

قال ابن حجر عند شرحه قوله تعالى ﴿وتخفي في نفسك ماالله مبديه﴾[١] : الذي كان يخفيه هو إخبار الله إياه أنها ستصير زوجته والذي كان يحمله على إخفاء ذلك خشية قول الناس تزوج امرأة ابنه وأراد الله إبطال ماكان أهل الجاهلية عليه من أحكام التبني بأمر لاأبلغ في الإبطال منه وهو تزوج امرأة الذي يدعى ابنا ووقوع ذلك من إمام المسلمين ليكون أدعى لقبولهم[٢] .

وفي حديث أنس قال : "جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ يَشْكُو فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ اتَّقِ اللَّهَ وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ قَالَ أَنَسٌ لَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَاتِمًا شَيْئًا لَكَتَمَ هَذِهِ قَالَ فَكَانَتْ زَيْنَبُ تَفْخَرُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ زَوَّجَكُنَّ أَهَالِيكُنَّ وَزَوَّجَنِي اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ وَعَنْ ثَابِتٍ ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ﴾[٣] نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زَيْنَبَ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ"[٤] .

قال تعالى : ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولا﴾[٥].

أما أم سلمة رضي الله عنها فهي أول ظعينة[٦] دخلت المدينة مهاجرة ومر معنا في ترجمتها شئ مما لحقها من الأذى في سبيل الله ، ويستشهد زوجها في أحد تاركا لها أربعة أيتام بلاكفيل ولامعيل فلم ير عليه السلام عزاء ولاكافلا لها ولأولادها غير أن يتزوجها .

ويختار رملة بنت أبي سفيان أرملة عبد الله بن جحش الذي مات وتركها بأرض الحبشة اكراما لها ولصبرها على دينها ثم إستمالة لقلب أبيها أشد الناس عداوة لرسول الله ﷺ في ذلك الوقت .

---

(١) سورة الأحزاب : آية ٣٧ .
(٢) الفتح (٥٢٤/٨) .
(٣) سورة الأحزاب : آية ٣٧ .
(٤) خ ـ التوحيد ، باب وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم رقم (٧٤٢٠) (٥٣٤/٨).
(٥) سورة الأحزاب : آية ٣٧ .
(٦) الظعينة : أصل الظعينة الراحلة التي يرحل ويظعن عليها . النهاية (١٥٧/٣) .

أما صفية بنت حيي فإلى جانب أنها كانت ذات حسب ونسب عريق يتصل بنبي الله هارون فإنها كانت جميلة عاقلة شريفة وهي بنت سيد قريظة والنضير ، فهذه الصفات جعلتها ماتصلح إلا لرسول الله ﷺ حتى شهد بذلك رجل من عامة أصحابه عليه السلام . والحديث مذكور في ترجمتها .

وقريب من هذه الأسباب مادفعه لاختيار جويرية بنت الحارث زوجة له ، فإنها وقعت في الأسر وكانت ابنة سيد قومها ولها حظ وافر من الجمال وفي إكرامها تأليف لقومها لعلهم أن يؤمنوا بالله ورسوله ولاإكرام أبلغ من زواج رسول الله ﷺ بها .

أما آخر من دخل بها من زوجاته فهي ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها فإن في زواجه منها توثيق صلته بعمه العباس وتأليفه إلى الدخول في الإسلام ، كما فيه إكرام لزوجة عمه أم الفضل لبابة الكبرى وهي من السابقات إلى الإسلام ، وفيه توثيق صلته بابن عمه جعفر إذ كانت أسماء بنت عميس زوجته وهي أخت ميمونة لأمها كما كانت سلمى بنت عميس زوجة سيد الشهداء أختا لها من أمها ، وكانت ميمونة أختا للبابة الصغرى أم البطل المغوار خالد بن الوليد ، وفي زواج رسول الله ﷺ بميمونة استمالة لقلب خالد ، كما أن في هذا الزواج توثيق صلة بقبيلة من أشرف القبائل العربية هم بنو هلال ، فهذه الأسباب جعلت المصطفى عليه السلام يقبل على الزواج بميمونة بنت الحارث رضي الله عنها .

وبعد هذا العرض الموجز لسبب اختيار رسول الله ﷺ لكل واحدة من أمهات المؤمنين[1] يتضح جليا أن رسول الله كان يسير بتوفيق الله له واختيار الله له كل مافيه عز الإسلام ونصرته ولم يكن قصده إطفاء شهوة أو إشباع غريزة ، وقد سبق توضيح ذلك في حكمة التعدد ، والله أعلم .

---

(١) انظر : شبهات وأباطيل حول تعدد زوجات الرسول ﷺ ، محمد علي الصابوني ، ١٤٠٠هـ الحكم والبراهين في تعدد زوجات الرسول ﷺ ، أحمد بن عبد العزيز الحصين ، دار القاسم ، ط/١ ، ١٤١٧هـ .

المبحث الثاني
هديه في خطبتهن وإمهارهن والوليمة

هديه عليه السلام في خطبتهن :

والخطبة من مقدمات الزواج ، وقد شرعها الله قبل الارتباط بعقد الزوجية ليكون الإقدام على الزواج على هدى وبصيرة .

قال تعالى : ﴿وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِي أَنفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلا أَنْ تَقُولُوا قَوْلا مَعْرُوفًا وَلا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾[١] .

لذلك ينبغي على كل خاطب قبل الإقدام على هذه الخطوة أن يكون مطمئنا كل الاطمئنان إلى سلامة اختياره ، وصدق نيته ، حتى لايبقى هناك أي احتمال لتراجعه بعد الخطبة عن عزمه ، لأن في ذلك إضرارا بالمرأة وإيذاء لشعورها وخدشا لكرامتها وكرامة أهلها ، مما لايرضاه الشرع ويأباه الخلق الكريم ، فإذا اطمأن إلى سلامة اختياره تقدم خاطبا .

أما التعريض المشار إليه بقوله تعالى : ﴿فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ﴾ فإن ابن عباس فسره بقوله : "يَقُولُ إِنِّي أُرِيدُ التَّزْوِيجَ وَلَوَدِدْتُ أَنَّهُ تَيَسَّرَ لِي امْرَأَةٌ صَالِحَةٌ وَقَالَ الْقَاسِمُ يَقُولُ إِنَّكِ عَلَيَّ كَرِيمَةٌ وَإِنِّي فِيكِ لَرَاغِبٌ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَائِقٌ إِلَيْكِ خَيْرًا أَوْ نَحْوَ هَذَا وَقَالَ عَطَاءٌ يُعَرِّضُ وَلا يَبُوحُ يَقُولُ إِنَّ لِي حَاجَةً وَأَبْشِرِي وَأَنْتِ بِحَمْدِ اللَّهِ نَافِقَةٌ وَتَقُولُ هِيَ قَدْ أَسْمَعُ مَا تَقُولُ وَلا تَعِدُ شَيْئًا وَلا يُوَاعِدُ وَلِيُّهَا بِغَيْرِ عِلْمِهَا وَإِنْ وَاعَدَتْ رَجُلا فِي عِدَّتِهَا ثُمَّ نَكَحَهَا بَعْدُ لَمْ يُفَرَّقْ بَيْنَهُمَا وَقَالَ الْحَسَنُ (لا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا) الزِّنَا وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ) تَنْقَضِي الْعِدَّةُ"[٢] .

---

(١) سورة البقرة : آية ٢٣٥ .

(٢) خ ـ النكاح ، باب قول الله عز وجل ﴿ولاجناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء﴾ رقم (٥١٢٤) (٤٥٥/٦) .

ثم إن الإسلام رخص للخاطب بعد أن يصح عزمه وتصدق نيته أن ينظر إلى المرأة التي يريد أن يخطبها ولكن هذه الرخصة التي ندب إليها الإسلام لها آداب يجب الحرص عليها ، وحدود ينبغي الوقوف عندها حتى لايحول الأمر إلى تحلل نتيجة لتساهل الآباء والأولياء في هذه الآداب والحدود ، وجهل كثير من الناس بأمور دينهم ، فإن رسول الله ﷺ حين جاءت امرأة لتهب نفسها له صعد النظر إليها وصوبه ثم طأطأ رأسه ، والحديث في البخاري من رواية سهل بن سعد قَالَ : "جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ أَهَبُ لَكَ نَفْسِي قَالَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَعَّدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ ثُمَّ طَأْطَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ فَلَمَّا رَأَتِ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا فَقَالَ وَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ قَالَ لا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا"[١] .

والشاهد قول الراوي "ثم طأطأ رأسه" فإن رسول الله ﷺ لما نظر إليها ورأى أنه لاحاجة له بها لم يدم النظر فيها بل طأطأ رأسه ولم يواجه المرأة بما يخدش مشاعرها واكتفى بالصمت ، وماذلك إلا أن الإسلام يعتبر المرأة درة مكنونة ، ولايرضى لها ذلكم التبذل الرخيص ، الذي تتحطم بتكراره نفسيتها ويضيع معه حياؤها ، فضلا عما تفقده من كرامتها وإبائها ويصيب نفسيتها من عقد وأدواء .

ثم إن الخاطب ينظر إلى الوجه الذي يدل على الجمال ومبلغ العمر ، واليدين اللتين تدلان على نعومة الجسد وضده ، ولايتعداه إلى غيره ، فإن النظر إلى المخطوبة في أصله محرم ، لأنه نظر إلى أجنبية ، وإنما أبيح للضرورة والضرورة تقدر بمقدارها.

---

(١) خ ـ النكاح ، باب النظر إلى المرأة قبل التزويج رقم (٥١٢٦) (٦/٤٥٥) .

فهذا هو هدي النبي ﷺ وربما ذكر المرأة لوليها أو يرسل من يخطبها له وقد يخطبها من نفسها ، وأما من خطبها من وليها فمثاله عائشة رضي الله عنها فقد خطبها من أبيها الصديق رضي الله عنه ، ففي الحديث "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ عَائِشَةَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ إِنَّمَا أَنَا أَخُوكَ فَقَالَ أَنْتَ أَخِي فِي دِينِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ وَهِيَ لِي حَلَالٌ"[١] .

وخطب حفصة من أبيها عمر وقصتها في هديه في اختيار زوجاته .

أما من أرسل لها من يخطبها فمثاله خطبته زينب بنت جحش رضي الله عنها فقد أرسل لها زيد بن حارثة ، وفي ذلك يقول أنس بن مالك : "لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّةُ زَيْنَبَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِزَيْدٍ فَاذْكُرْهَا عَلَيَّ قَالَ فَانْطَلَقَ زَيْدٌ حَتَّى أَتَاهَا وَهِيَ تُخَمِّرُ عَجِينَهَا قَالَ فَلَمَّا رَأَيْتُهَا عَظُمَتْ فِي صَدْرِي حَتَّى مَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَنْظُرَ إِلَيْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَهَا فَوَلَّيْتُهَا ظَهْرِي وَنَكَصْتُ عَلَى عَقِبِي فَقُلْتُ يَا زَيْنَبُ أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُكِ قَالَتْ مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئًا حَتَّى أُوَامِرَ رَبِّي فَقَامَتْ إِلَى مَسْجِدِهَا وَنَزَلَ الْقُرْآنُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهَا بِغَيْرِ إِذْنٍ ..."[٢] .

كما بعث عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخطب له أم سلمة بعد أن ردت أبا بكر الصديق ولم تقبله زوجا لها ، فعنها أنها قالت : "لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا بَعَثَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ يَخْطُبُهَا عَلَيْهِ فَلَمْ تَزَوَّجْهُ فَبَعَثَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَخْطُبُهَا عَلَيْهِ فَقَالَتْ أَخْبِرْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنِّي امْرَأَةٌ غَيْرَى وَأَنِّي امْرَأَةٌ مُصْبِيَةٌ وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِي شَاهِدٌ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ ارْجِعْ إِلَيْهَا فَقُلْ لَهَا أَمَّا قَوْلُكِ إِنِّي امْرَأَةٌ غَيْرَى فَسَأَدْعُو اللَّهَ لَكِ فَيُذْهِبُ غَيْرَتَكِ وَأَمَّا قَوْلُكِ إِنِّي امْرَأَةٌ

---

(١) خ ـ النكاح ، باب تزويج الصغار من الكبار رقم (٥٠٨١) (٦/٤٤٢) .

(٢) م ـ النكاح ، باب زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب وإثبات وليمة العرس رقم (١٤٢٨) (٢/١٠٤٨) .

مُصْبِيَةٌ فَسَتُكْفَيْنَ صِبْيَانَكِ وَأَمَّا قَوْلُكِ أَنْ لَيسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِي شَاهِدٌ فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِكِ شَاهِدٌ وَلا غَائِبٌ يَكْرَهُ ذَلِكَ فَقَالَتْ لابْنِهَا يَا عُمَرُ قُمْ فَزَوِّجْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَزَوَّجَهُ"[(١)] .

وفي هذا الحديث يظهر لنا أدب إسلامي رفيع من آداب الخطبة وهو بيان المخطوبة أو وليها مايعرفه من عيوبها ومصارحة الخاطب بها أداء لحق الأخوة في الإسلام ، وحرصا على أن تقوم العلاقة بينه وبين الخاطب على الصدق والصراحة ، وأن تنشأ الأسرة الجديدة على التقوى ، فذلك أدعى إلى نجاح الأمر واستقرار العلاقة بين الزوجين . ثم إن في الحديث يظهر واضحا حرص الرسول ﷺ على خطبته بل وإصراره عليها ، فرغم أن أم سلمة رضي الله عنها أخبرته أن ثمة عقبات ثلاث واحدة شرعية والثانية اجتماعية والثالثة نفسية .

أما العقبة الشرعية فهي تود أن تناقش الأمر مع أوليائها ، فكان جواب رسول الله ﷺ فليس أحد من أوليائك شاهد ولاغائب يكره ذلك .

أما العقبة الاجتماعية فهي أرملة ولديها أيتام أربعة ، فكان جوابه "فستكفين صبيانك" .

أما العقبة النفسية فهي ماتعرفه عن نفسها فهي تغار ، فكان جوابه "فسأدعو الله لك فيذهب غيرتك" .

---

(١) ن ـ النكاح ، باب نكاح الابن أمه (٦١/٦) رقم (٣٢٥٤) .
وفي سنده محمد بن عمر بن أبي سلمة لم يوثقه غير ابن حبان ، وقال ابن حجر في التقريب رقم (٦١٦٨) (ص٤٩٨) مقبول ولكن ابن حجر علق على هذا الحديث في الإصابة بقوله وقد صح الحديث من طرق . الإصابة (١٥٠/٨) ، وهو كما قال وانظر تخريجه كاملا في الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ، الجنائز ، باب ماجاء في الصبر وثواب الأمراض رقم (٢٩٤٩) (٢١٢/٧-٢١٣) ، تحقيق شعيب الأرنؤوط .

إن الناظر ليعجب كيف أخذ رسول الله ﷺ يتخطى العقبات واحدة بعد الأخرى ، وماذلك إلا إكراما لها لأنها وزوجها منحا الدعوة كل مايملكانه من طاقة ، فصلى الله عليه وسلم . ويظهر لنا أدب آخر من آداب الخطبة في تخيره صفية بنت حيي رضي الله عنها بين أن يعتقها فتكون زوجته أو تلحق بأهلها وهو أن المسلم لايستغل حاجة الناس في استحلال نسائهم فكم ظهر في عصرنا من علق معاملة أو أخر مطالبة بدين مقابل الموافقة على خطبة ولكن رسول الله ﷺ وصفية واقعة في الأسر وهي تحت يده إن شاء وطئها بملك اليمين ، وإن شاء تزوجها يخيرها بين أن تلحق بأهلها أو يعتقها فتكون زوجته ، ذكر ذلك أنس بن مالك في حديثه الطويل عن قصة خيبر قال : "... قَدِ افْتَتَحَ خَيْبَرَ وَغَنِمَ أَمْوَالَهُمْ وَجَرَتْ سِهَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَمْوَالِهِمْ وَاصْطَفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ فَاتَّخَذَهَا لِنَفْسِهِ وَخَيَّرَهَا أَنْ يُعْتِقَهَا وَتَكُونَ زَوْجَتَهُ أَوْ تَلْحَقَ بِأَهْلِهَا فَاخْتَارَتْ أَنْ يُعْتِقَهَا وَتَكُونَ زَوْجَتَهُ"(١) .

وثمة هدي آخر من هديه عليه السلام في الخطبة وهو حث المخطوبة على القبول بذكر محاسن الخاطب الحقيقية ، ويظهر ذلك في قوله لجويرية بنت الحارث حين جاءت تستعينه على مكاتبها : أوخير من ذلك؟ أؤدي عنك مكاتبتك وأتزوجك . فقالت : نعم . والحديث مذكور في ترجمتها .

والشاهد قوله : أوخير من ذلك . فأكد لها أن زواجها منه خير من إعانتها على مكاتبتها ، وفي هذا حث لها على الموافقة(٢) .

---

(١) حم (١٣٨/٣) ورجال إسناده ثقات .

(٢) انظر كتاب اختيار الزوجين في الإسلام وآداب الخطبة ، حسين محمد يوسف ، دار الاعتصام .

هديه عليه السلام في إمهار زوجاته :

إن في الإسلام تعاليم سامية تعنى بتكريم المرأة ، وتوفير كل أسباب الحماية لشخصها ، والحفاظ على شرفها وكرامتها .. وذلك بتحميل الرجل مسئولية الأعباء المالية كاملة باعتباره الطرف الأقوى ، وإعفاء المرأة منها إعفاء تاما باعتبارها أقل قوة وأضعف احتمالا .

بل فرض على الرجل علاوة على ذلك مهرا يتقدم به إلى الفتاة أو المرأة التي ارتضاها شريكة لحياته ، وأما لأولاده تأليفا لقلبها ، وتشريفا لقدرها ، وتأكيدا لرغبته فيها ، وحرصه عليها . قال تعالى في محكم التنزيل : ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾[١] .

قال ابن كثير في تفسير هذه الآية : قال ابن عباس : النحلة المهر ، وعن عائشة نحلة : فريضة ، وقال ابن زيد : النحلة في كلام العرب الواجب[٢] .

قال ابن كثير : وليس ينبغي لأحد بعد النبي ﷺ أن ينكح امرأة إلا بصداق واجب[٣] .

قال مؤلف محاسن الإسلام : إن من خطب امرأة قد ادعى رغبة في صحبتها فلابد لدعواه من مصداق ، فجعل بذل المال دليلا على الصدق في المقال في دعوى البعال ، ولهذا جاز النكاح في حق الرسول عليه الصلاة والسلام بلاصداق ، لأن الصدق في مقاله ظاهر من غير مصداق إذ هو معصوم من الكذب والنفاق ، فلم يطلب منه مصداق آخر ، فمن تزوج من النساء بصداق كان ذلك منه صلة محضة من غير أن يكون ذلك مصداقا لخطبته . قال تعالى : ﴿وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي ...﴾ الآية[٤] .

---

(١) سورة النساء : آية ٤ .

(٢) تفسير القرآن الكريم لابن كثير (٣٥٧/١) .

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣٥٧/١) .

(٤) محاسن الإسلام وشرائع الإسلام ، أبو عبد الله محمد البخاري (ت٥٤٦هـ) نقلا عن آداب العقد والزفاف في الإسلام ، حسين محمد يوسف (ص٢٠) دار الاعتصام . والآية في سورة الأحزاب : آية ٥٠ .

وهذا من الأحكام الخاصة بالنبي ﷺ إذ لم يكن دفع المهر واجب في حقه ومع ذلك يبين لنا الطريق الأمثل في الصداق وقدره وحث الأمة على تيسير الزواج وتقليل الصداق فقال ﷺ : "إِنَّ مِنْ يُمْنِ الْمَرْأَةِ تَيْسِيرَ خِطْبَتِهَا وَتَيْسِيرَ صَدَاقِهَا وَتَيْسِيرَ رَحِمِهَا"(١) .

ولقد قدم سيد المرسلين ﷺ خير قدوة بسلوكه العملي لما أمر به من خير ونهى عنه من شر .

فما زاد صداق نساء النبي ﷺ على خمسمائة درهم عدا أم حبيبة رضي الله عنها فقد أمهرها النجاشي أربعة آلاف درهم ، وكتب بذلك إلى رسول الله ﷺ فقبل .

وهذا ثابت بأسانيد صحيحة ، فحين سئلت عائشة زوج النبي ﷺ كم كان صداق رسول الله ﷺ؟ قالت : "كَانَ صَدَاقُهُ لأَزْوَاجِهِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً وَنَشًّا قَالَتْ أَتَدْرِي مَا النَّشُّ قَالَ قُلْتُ لا قَالَتْ نِصْفُ أُوقِيَّةٍ فَتِلْكَ خَمْسُ مِائَةِ دِرْهَمٍ فَهَذَا صَدَاقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لأَزْوَاجِهِ"(٢) .

وعن أم حبيبة رضي الله عنها قالت : "أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ فَمَاتَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ فَزَوَّجَهَا النَّجَاشِيُّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَمْهَرَهَا عَنْهُ أَرْبَعَةَ آلافٍ وَبَعَثَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ شُرَحْبِيلَ ابْنِ حَسَنَةَ"(٣) .

بل إن رسول الله ﷺ جعل عتق صفية صداقها ، فعن أنس أن رسول الله ﷺ "أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا"(٤) .

---

(١) حم (٦/٧٧) وإسناده حسن .
(٢) م ـ النكاح ، باب الصداق رقم (٧٨-١٤٢٦) (٢/١٠٤٢) .
(٣) د ـ النكاح ، باب الصداق رقم (٢١٠٧) (٢/٢١٩) .
(٤) خ ـ النكاح ، باب من جعل عتق الأمة صداقها رقم (٥٠٨٦) (٦/٤٤٣) .

ومن العجيب أن بعض الناس في هذا العصر اتجه إلى المغالاة في المهور والتنافس فيها ، وظنوا ذلك تشريفا لنسائهم ، وتكريما لفتياتهم ، وإعلاء لقدرهم ومكانتهم ، وقد نسوا أن سيد الخلق ﷺ ضرب لهم المثل واضحا بالنسبة لزوجاته أمهات المؤمنين رضي الله عنهن ، وقد ترتب على هذه المغالاة مفاسد كثيرة أضرت بسمعة المجتمع الإسلامي ، ولوثت من نقائه وطهره ، واقتربت به نحو بعض صور المجتمعات العصرية البعيدة عن الإسلام ، ومن هذه المفاسد :

١ ـ إعراض كثير من الشباب عن الزواج استثقالا لمهوره الباهظة وأعبائه الثقيلة التي لاتتفق مع إمكانياتهم المحدودة .

٢ ـ اتجاه كثير من الشبان ـ بدافع من غريزتهم المكبوتة ، وتربيتهم الدينية الضحلة إلى التعرض للفتيات بصورة بعيدة عن الحياء ، وبجرأة بلغت حدا بعيدا في البذاءة والعدوان .

٣ ـ ذيوع العلاقات غير الشرعية في المجتمع لكونها في نظر البعض أسهل منالا وأقل تكلفة من العلاقات الزوجية الشريفة .

٤ ـ إتجاه كثير من الفتيات إلى العمل كعوض لهن عن الزواج الضروري لكفالتهن ، وتوفير احتياجاتهن في الحياة[١] .

ورحم الله أمير المؤمنين عمر بن الخطاب حيث أدرك مضار المغالاة فوقف خطيبا في زمن كان أهله من أهل القرون المفضلة فقال رافعا بها صوته : "أَلا لا تَغْلُوا صُدُقَ النِّسَاءِ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا أَوْ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ أَوْلاكُمْ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مَا أَصْدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ وَلا أُصْدِقَتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِهِ أَكْثَرَ مِنْ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُغْلِي بِصَدُقَةِ امْرَأَتِهِ حَتَّى يَكُونَ لَهَا

---

(١) انظر : كتاب آداب العقد والزفاف في الإسلام ، حسين محمد يوسف (ص٤٦-٤٧) .

عَدَاوَةٌ فِي نَفْسِهِ وَحَتَّى يَقُولَ كُلِّفْتُ لَكُمْ عِلْقَ الْقِرْبَةِ"[١] .

هديه عليه السلام في الوليمة :

الوليمة : هي طعام العرس والإملاك ، وقيل : هي كل طعام صنع لعرس وغيره[٢] .

قال صاحب المغني : "لاخلاف بين أهل العلم في أن الوليمة سنة في العرس مشروعة لما روي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ قَالَ مَا هَذَا قَالَ إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ[٣] [٤] .

والقصد من الوليمة هو شكر الله تعالى على نعمة الزواج ، والتقرب إليه بجمع أهل التقوى ، التماسا لأجر إطعامهم وطلبا لدعائهم ، ولذلك كان التكلف فيها مما يتنافى مع هذه الأهداف السامية التي يجب أن تكون خالصة لوجه الله .

أما الدعوة إلى الوليمة فإنها يمكن أن تكون قبل البناء أو بعده ، ولقد كان هدي النبي ﷺ خير مايهتدى به في كيفية الوليمة ، فقد أولم تارة على تمر وسويق ، وأخرى على خبز ولحم ، وثالثة كانت وليمته من الشعير .

---

(١) ن ـ النكاح ، باب القسط في الأصدقة رقم (٣٣٤٩) (٦/٨٦) وفي سنده أبو العجفاء ، وإن قال ابن حجر فيه مقبول فقد وثقه يحيى بن معين والدارقطني وبقية رجال إسناده ثقات . وانظر : تهذيب الكمال (٣٤/٧٨) وعلق القربة : حبلها الذي تعلق به . النهاية في غريب الحديث (٣/٣٩٠) .

(٢) لسان العرب (١٢/٣٤٦) .

(٣) خ ـ النكاح ، باب كيف يدعى للمتزوج (٥١٥٥) (٦/٤٦٥) .

(٤) المغني (٨/١٠٥) .

قالت صفية بنت شيبة : "أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ بِمُدَّيْنِ مِنْ شَعِيرٍ"[١] .

أما من أولم عليها بخبز ولحم فإنها زينب بنت جحش رضي الله عنها ، فعن أنس رضي الله عنه قال : "مَا أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ أَوْلَمَ بِشَاةٍ"[٢] .

وقال أيضا : "نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ فِي زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَأَطْعَمَ عَلَيْهَا يَوْمَئِذٍ خُبْزًا وَلَحْمًا"[٣] .

ولاتعارض بين هذه الروايات وبين مارواه أنس أيضا من أن رسول الله ﷺ أطعم صبيحة عرسه بزينب حيسا أهدته له أم سليم ، ونص الحديث عند البخاري قال : "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا بِزَيْنَبَ فَقَالَتْ لِي أُمُّ سُلَيْمٍ لَوْ أَهْدَيْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً فَقُلْتُ لَهَا افْعَلِي فَعَمَدَتْ إِلَى تَمْرٍ وَسَمْنٍ وَأَقِطٍ فَاتَّخَذَتْ حَيْسَةً فِي بُرْمَةٍ فَأَرْسَلَتْ بِهَا مَعِي إِلَيْهِ فَانْطَلَقْتُ بِهَا إِلَيْهِ فَقَالَ لِي ضَعْهَا ثُمَّ أَمَرَنِي فَقَالَ ادْعُ لِي رِجَالًا سَمَّاهُمْ وَادْعُ لِي مَنْ لَقِيتَ قَالَ فَفَعَلْتُ الَّذِي أَمَرَنِي فَرَجَعْتُ فَإِذَا الْبَيْتُ غَاصٌّ بِأَهْلِهِ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى تِلْكَ الْحَيْسَةِ وَتَكَلَّمَ بِهَا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو عَشَرَةً عَشَرَةً يَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَقُولُ لَهُمُ اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَلْيَأْكُلْ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ قَالَ حَتَّى تَصَدَّعُوا كُلُّهُمْ عَنْهَا ..."[٤] .

---

(١) خ ـ النكاح ، باب من أولم بأقل من شاة (٥١٧٢) (٦/٤٧٠) .

(٢) خ ـ النكاح ، باب الوليمة ولو بشاه رقم (٥١٦٨) (٦/٤٧٠) .

(٣) خ ـ التوحيد ، باب وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم رقم (٧٤٢١) (٨/٥٣٤).

(٤) خ ـ النكاح ، باب الهدية للعروس رقم (٥١٦٣) (٦/٤٦٧) .

فهذا الحديث يظهر منه أن رسول الله ﷺ دعا الناس صبيحة عرسه وكان طعام الوليمة حيسا أهدته له أم سليم ، وأنس رضي الله عنهما روى حديثا آخر فيه أن رسول الله ﷺ دعا الناس إلى وليمة وكانت خبزا ولحما ، فعنه أنه قال : "بُنِيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ بِخُبْزٍ وَلَحْمٍ فَأُرْسِلْتُ عَلَى الطَّعَامِ دَاعِيًا فَيَجِيءُ قَوْمٌ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ فَدَعَوْتُ حَتَّى مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُو فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُوهُ قَالَ ارْفَعُوا طَعَامَكُمْ ..."(١) .

وقال ابن حجر جمعا بين الروايتين : إن حضور الحيسة صادف حضور الخبز واللحم فأكلوا كلهم من كل ذلك . وعلق على آية تكثير الطعام بين يدي رسول الله ﷺ بقوله : وماالذي يكون قدر الشاة حتى يشبع المسلمين جميعا وهم يومئذ نحو الألف لولا البركة التي حصلت من جملة آياته ﷺ في تكثير الطعام(٢) .

أما من أولم عليها بتمر وسويق فإنها صفية بنت حيي رضي الله عنها ، فعن أنس رضي الله عنه قال : "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى صَفِيَّةَ بِسَوِيقٍ وَتَمْرٍ"(٣) .

وعنه أنه قال عن وليمة أم المؤمنين صفية : "أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلاثًا يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلا لَحْمٍ أُمِرَ بِالأَنْطَاعِ فَأَلْقَى فِيهَا مِنَ التَّمْرِ وَالأَقِطِ وَالسَّمْنِ فَكَانَتْ وَلِيمَتَهُ..."(٤) .

---

(١) خ ـ التفسير ، سورة الأحزاب ، باب لاتدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم ، رقم (٤٧٩٣) (٣٢٥/٦) .

(٢) فتح الباري (٢٢٧/٩) .

(٣) د ـ الأطعمة ، باب استحباب الوليمة عند النكاح ، رقم (٣٧٤٤) (٣٤١/٣) .
وإسناده حسن لأجل بكر بن وائل فقد قال فيه ابن حجر صدوق . التقريب رقم (٧٥٢) (ص١٢٧) وبقية رجال إسناده ثقات .

(٤) خ ـ النكاح ، باب البناء في السفر رقم (٥١٥٩) (٤٦٦/٦) .

وقال أنس أيضا عن صفية رضي الله عنها : "..... حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ جَهَّزَتْهَا لَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ فَأَهْدَتْهَا لَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا فَقَالَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِئْ بِهِ وَبَسَطَ نِطَعًا فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالتَّمْرِ وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّمْنِ قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَدْ ذَكَرَ السَّوِيقَ قَالَ فَحَاسُوا حَيْسًا فَكَانَتْ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ "(١) .

ولامخالفة بين الروايات لأن كل ماذكر من أجزاء الحيس ، قال أهل اللغة : والحيس : التمر البرني(٢) ، والاقط(٣) يدقان ويعجنان بالسمن عجنا شديدا حتى يندر النوى منه نواة نواة ثم يسوى كالثريد(٤) (٥) .

قال ابن حجر : ولامخالفة بينها لأن هذه من أجزاء الحيس ، قال أهل اللغة : الحيس يؤخذ التمر فينتزع نواه ويخلط بالأقط أو الدقيق أو السويق(٦) . وزاد ابن حجر ولو جعل فيه السمن لم يخرج عن كونه حيسا(٧) .

وبالتأمل في سيرته ﷺ في ولائمه التي سقنا أخبارها نستطيع أن نستنبط الكثير من الآداب السامية ، والمعاني الكريمة منها :

١ ـ أن الوليمة يجب أن تكون على قدر طاقة الزوج دون إسراف أو تقتير ، وأن تكون بعيدة عن التكلف والمظاهر الزائفة ، قال تعالى : ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إلا مَا آتَاهَا﴾(٨) .

وفعل المصطفى عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم دال على أن الأمر على قدر فكما أنه أولم على زينب بشاه أولم على صفية بمدين(٩) من شعير .

---

(١) خ ـ الصلاة ، باب مايذكر من الفخذ رقم (٣٧١) (١/١٢٢) .

(٢) نوع من أجود التمر . المصباح المنير (ص٤٥) .

(٣) يتخذ من اللبن يطبخ حتى يجف . المصباح المنير (ص١٧) .

(٤) هو أن يفت الخبز ثم يبل بالمرق . المصباح المنير (ص٨١) .

(٥) لسان العرب (٦/٦١) .

(٦) مايعمل من الحنطة والشعير . المصباح المنير (ص٢٩٦) .

(٧) فتح الباري (٩/٢٣٧) .

(٨) سورة الطلاق : آية ٧ .

(٩) المد هو كيل وهو رطل وثلث عند أهل الحجاز . المصباح المنير (ص٥٦٦) .

٢ ـ أن لاتقتصر الدعوة إلى الوليمة على الأغنياء وذوي الجاه بل يجب أن تشمل أهل الصلاح من الأهل والأصحاب والجيران الأغنياء منهم والفقراء على السواء ، وهذا هو فعل المصطفى عليه السلام حيث قال لأنس رضي الله عنه حين أرسله يدعو الناس لوليمته بزينب : "... اذهب فَادْعُ لِي مَنْ لَقِيتَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ"[١] .

ولاغرابة فقد حذر رسول الله ﷺ من هذه الفعلة فقال : "شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا وَيُدْعَى إِلَيْهَا مَنْ يَأْبَاهَا وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ"[٢] .

٣ ـ ومن موقف أم سليم يظهر لنا استحباب تعاون الأهل والجيران والإخوان مع العريس في تحمل بعض النفقات عنه عن طريق الهدايا أو الهبات أو غيرها[٣] .

---

(١) م ـ النكاح ، باب زواج زينب بنت جحش رقم (٩٥-١٤٢٨) (١٠٥٢/٢).

(٢) م ـ النكاح ، باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوته رقم (١١٠-١٤٣٢) (١٠٥٥/٢) .

(٣) انظر : كتاب آداب العقد والزفاف في الإسلام ، حسين محمد يوسف (ص١٠٨-١١٢) .

المبحث الثالث
هدي النبي ﷺ في البناء بأزواجه رضي الله عنهن ومايتبع ذلك

وفيه مسائل :

(١) سن زوجاته ﷺ وقت دخوله بهن .
(٢) هل كان النبي ﷺ يفضل وقتا معينا للبناء بزوجاته أمهات المؤمنين رضي الله عنهن .
(٣) تزينه ﷺ لزوجاته .
(٤) مؤانسة النبي ﷺ أهله قبل البناء .
(٥) مداعبة النبي ﷺ زوجاته .
(٦) حث النبي ﷺ أمته على الدعاء قبل الجماع .
(٧) كيفية غسله ﷺ .
(٨) قدر الماء الذي يغتسل به ﷺ .
(٩) الإناء الذي يغتسل منه ﷺ .
(١٠) هل اغتسل النبي ﷺ مع زوجاته؟ وهل يجوز النظر إلى عورة المرأة؟
(١١) هدي الرسول ﷺ مع زوجاته في فترات الحيض .
(١٢) حفظ سر الفراش .
(١٣) الأماكن التي بنى فيها الرسول ﷺ بزوجاته رضي الله عنهن .
(١٤) البناء في السفر .
(١٥) البناء في النهار .
(١٦) الرسول ﷺ لايطرق أهله ليلا .
(١٧) هل تزوج رسول الله ﷺ وهو محرم .

سن زوجاته ﷺ وقت دخوله بهن :

قال تعالى في وصف نساء الجنة : ﴿إِنَّا أَنشَأْنَاهُنَّ إِنشَاءً فَجَعَلْنَاهُنَّ أَبْكَارًا عُرُبًا أَتْرَابًا﴾[(١)] فامتن الله سبحانه على أهل طاعته بأن أنشأهن لهم أبكارا لم يعرفن غيرهم ، كما قال في آية أخرى : ﴿لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلا جَانٌّ﴾[(٢)] .

والطمث : الافتضاض . كذا قال الفراء[(٣)] .

وقال رسول الله ﷺ لجابر بن عبد الله حين تزوج ثيبا : "فَهَلا جَارِيَةً تُلاعِبُهَا وَتُلاعِبُكَ"[(٤)] .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : "قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلْتَ وَادِيًا وَفِيهِ شَجَرَةٌ قَدْ أُكِلَ مِنْهَا وَوَجَدْتَ شَجَرًا لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا فِي أَيِّهَا كُنْتَ تُرْتِعُ بَعِيرَكَ قَالَ فِي الَّذِي لَمْ يُرْتَعْ مِنْهَا تَعْنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكْرًا غَيْرَهَا"[(٥)].

فإذا نص الكتاب على تفضيل البكر على الثيب ، وأكدت السنة ذلك ، وجاء ذلك منسجما مع فطرة الرجل ، فإن طبع الإنسان ينفر عن التي مسها غيره ، ويثقل ذلك عليه مهما تذكره ، فإننا رغم هذا نجد أن رسول الله ﷺ لم يتزوج بكرا إلا أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها حيث دخل بها رسول الله ﷺ وعمرها تسع سنين فعن عروة رضي الله عنه قال : "تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ عَائِشَةَ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ وَبَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ وَمَكَثَتْ عِنْدَهُ تِسْعًا"[(٦)] .

---

(١) سورة الواقعة : آية ٣٥-٣٧ .

(٢) سورة الرحمن : آية ٥٦ .

(٣) لسان لاعرب (١٦٦/٢) .

(٤) خ ـ النكاح ، باب الثيبات ، رقم (٥٠٧٩) (٤٤١/٦) .

(٥) خ ـ النكاح ، باب نكاح الأبكار ، رقم (٥٠٧٧) (٤٤١/٦) .

(٦) خ ـ النكاح ، باب من بنى بامرأة وهي بنت تسع سنين ، رقم (٥١٥٨) (٤٦٦/٦) .

فهي أصغر امرأة دخل بها رسول الله ﷺ على الإطلاق وكان قد تجاوز الخمسين من عمره حين دخل بها ولم يكن هذا الأمر مستغربا في تلك البيئة ، بل كانت عادة مألوفة ، استقبلته مكة كما تستقبل أمرا طبعيا متوقعا ، ولم يسجل التاريخ لرجل من أعداء الإسلام في ذلك الزمان مطعنا أو منفذا لشخص رسول الله ﷺ .

وأي عجب في مثل هذا فهي ليست أول صبية تزف إلى رجل في سن أبيها ولن تكون كذلك آخرهن ، بل إننا نجد أن التاريخ يسجل أن رجلا يعرض بنته الشابة على رجل أسن منه ، فقد عرض عمر بن الخطاب رضي الله عنه بنته الشابة حفصة رضي الله عنها على أبي بكر الصديق رضي الله عنه وبينهما من فارق السن مثل الذي بين الرسول ﷺ وعائشة ، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : "أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ خُنَيْسِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتُوُفِّيَ بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ فَقَالَ سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ ثُمَّ لَقِيَنِي فَقَالَ قَدْ بَدَا لِي أَنْ لا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا قَالَ عُمَرُ فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ فَقُلْتُ إِنْ شِئْتَ زَوَّجْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا وَكُنْتُ أَوْجَدَ عَلَيْهِ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ ..."[١].

لكن نفرا من المستشرقين يأتون بعد نحو ألف وثلاثمائة عام من ذلك الزواج فيهدرون فروق العصر والبيئة ، ويطيلون القول فيما وصفوه بأنه الجمع الغريب بين الزوج الكهل والطفلة الغريرة العذراء ، ويقيسون بعين الهوى زواجا عقد في مكة قبل الهجرة ، بما يحدث اليوم في الغرب حيث لاتتزوج الفتاة عادة قبل سن الخامسة والعشرين ، وهي سن حتى وقتنا هذا جد متأخرة في الجزيرة العربية[٢] .

(١) خ ـ النكاح ، باب عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير رقم (٥١٢٢) (٦/٤٥٤) .

(٢) انظر كتاب تارجم سيدات بين النبوة ، بنت الشاطئ (ص٢٥٦) .

أما سأل هؤلاء أنفسهم لماذا لم يشبع هذا الرجل شهوته وقت الشباب وحدة الشهوة وهو الذي كان أول زواج له بامرأة أسن منه بخمس عشرة سنة وعاش معها خمسا وعشرين سنة ، فقد تزوج خديجة بنت خويلد رضي الله عنها وكان عمرها أربعين سنة[١] وكان عمره عليه أفضل الصلاة والتسليم خمسا وعشرين سنة وبقي ربع قرن ينعم معها بحياة زوجية سعيدة لم يتزوج عليها غيرها طيلة حياتها ، فلما ماتت تزوج أرملة مسنة في الخامسة والخمسين من عمرها هي سودة بنت زمعة وانفردت بالنبي ﷺ ثلاث سنوات ، ولو أن رسول الله ﷺ ترك الزواج على خديجة تهيبا لمركزها المالي والاجتماعي وخوفا من أن تطالبه بالطلاق كما يقول المستشرق (موير[٢] [٣]) ، لتزوج بصغيرات السن مباشرة بعد موتها ولما استمر يذكرها حتى غارت البكر الوحيدة التي تزوجها بعد وفاتها ، بل إننا لنعجب أن أغلب الأحاديث التي جاءت في وفاء رسول الله ﷺ لخديجة ترويها أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .

فإن قيل أن السبب في تجاوز النبي ﷺ عن فارق السن الكبير بينه وبين أم المؤمنين خديجة هو حبه للمال وهذا مانطق به مرجليوث[٤] حيث قال : واستشعر محمد ذل الفقر ومهانته ، فما كاد يسمع عن رغبة خديجة في الزواج منه حتى أقبل متلهفا على الثراء ، يداوي به جرح كرامته التي أهدرها فقره[٥] .

---

(١) انظر : الإصابة (٧/٦٠٠) .

(٢) وليم موير مستشرق بريطاني اسكتلندي الأصل ، عاش في الفترة (١٢٣٤-١٣٢٣م) ، له شهادة القرآن لكتب أنبياء الرحمن ، وله بالانجليزية كتبا في السيرة . انظر : الأعلام ، الزركلي (٨/٢٤) .

(٣) انظر كلامه هذا في كتاب سيدات بيت النبوة ، بنت الشاطئ (ص٢٣٦) .

(٤) دافيد صمويل مرجليوث من كبار المستشرقين من أعضاء المجمع العلمي العربي بدمشق وله بلغته - الانجليزية - كتب عن الإسلام والمسلمين ، عاش في الفترة (١٢٧٤-١٣٥٩م) . الأعلام الزركلي (٢/٣٢٩) .

(٥) نقلا عن كتاب بنت الشاطئ : سيدات بنت النبوة (ص٢٣٦) .

الجواب إن غريزة حب المال ماتزيدها السنون إلا عمقا ورسوخا ، فأين آثار هذه الشهوة في حياته يوم أن فتح الفتوح وسيقت له الغنائم ، إننا نرى طابع الزهد والتقشف هو الغالب على معاشه كله ، وكفى بهذا ردا وجوابا .

وإن الناظر بعين الإنصاف إلى شخص النبي ﷺ ليبصر عن قرب مكانه هذه الشخصية ومأأراده الله لها من علو ، فإذا قارن بين أعمار نسائه اللاتي دخل بهن من جهة وبين عمره عليه السلام يوم تزوجهن ليدرك أنه رجل قوي ، فكما أنه في سن شبابه تزوج من امرأةفي الأربعين من عمرها واقتصر عليها ، نجده بعد الخمسين قادرا على إعفاف تسع نسوة تتراوح أعمارهن مابين التاسعة إلى الخمسين ، فقد تزوج حفصة وعمرهاثمان عشرة سنة[١] ، ودخل بزينب[٢] وهي في الخامسة والثلاثين من عمرها ، وبنى بصفية وعمرها سبع عشرة سنة[٣] ، ودخل بجويرية وعمرها عشرون سنة[٤] ، ولما دخل بزينب بنت خزيمة[٥] كان عمرها يقارب الثلاثين ، أما أم المؤمنين ميمونة[٦] فقد دخل بها وهي في العقد الرابع من عمرها ، وكذلك أم المؤمنين أم حبيبة فقد كان عمرها بضعا وثلاثين سنة[٧] ، ومثلهم أم المؤمنين أم سلمة فقد كانت في الثانية والثلاثين[٨] من عمرها أو مايقارب ذلك .

وهكذا نجد أن أربعا من زوجاته كانت أعمارهن دون العشرين وهن عائشة وحفصة وصفية وجويرية رضي الله عنهن جميعا ، وخمسا كن فوق الثلاثين أو

---

(١) الإصابة (٥٨١/٧) .

(٢) المراد زينب بنت جحش . انظر : الإصابة (٦٧٠/٧) .

(٣) الإصابة (٧٤٢/٧) .

(٤) سبل الهدى والرشاد ، الصالحي (٢١١/١١) .

(٥) الإصابة (٦٧٢/٧) .

(٦) انظر : الأعلام ، الزركلي (٣٤٢/٧) .

(٧) انظر : الأعلام ، الزركلي (٣٣/٣) .

(٨) انظر : الأعلام ، الزركلي (٩٧/٨) .

يقاربن منها وهن زينب بنت خزيمة وزينب بنت جحش وأم سلمة وأم حبيبة وميمونة رضي الله عنهن جميعا ، وواحدة في الأربعين وهي أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها ، وبقي أم المؤمنين سودة بنت زمعة فقد كان عمرها فوق الخمسين حين دخل بها النبي ﷺ .

وخلاصة القول أن رسول الله ﷺ لم يكن يحرص على اختيار سن معين لمن يريد أن يتزوجها فلم يغريه بامرأة صغر سنها ،ولم يحجبه عن أخرى كبرها ، وإنما هو بتوفيق الله يضع الأمور مواضعها ويضم إلى عصمته من في زواجه منها مصلحة فصلاة الله وسلامه عليه .

هل كان رسول الله ﷺ يفضل وقتا معينا للبناء بزوجاته أمهات المؤمنين رضي الله عنهن؟

في صحيح مسلم في كتاب النكاح بابا اسمه "استحباب التزوج والتزويج في شوال واستحباب الدخول فيه" ، ثم ذكر حديث عائشة رضي الله عنها قالت : "تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَوَّالٍ وَبَنَى بِي فِي شَوَّالٍ فَأَيُّ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَحْظَى عِنْدَهُ مِنِّي قَالَ وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَسْتَحِبُّ أَنْ تُدْخِلَ نِسَاءَهَا فِي شَوَّالٍ"(١) .

قال الإمام النووي : وقد نصَّ أصحابنا على استحبابه واستدلوا بهذا الحديث وقصدت عائشة بهذا الكلام رد ماكانت الجاهلية عليه ومايتخيله بعض العوام اليوم من كراهة التزوج والتزويج والدخول في شوال ، وهذا باطل لاأصل له وهو من آثار الجاهلية كانوا يتطيرون بذلك لما في اسم شوال من الاشالة والرفع(٢) .

---

(١) م ـ النكاح ، باب استحباب التزوج والتزويج في شوال رقم (٧٣-١٤٣٣) (٢/١٣٠٩) .

(٢) شرح صحيح مسلم ، الإمام يحيى بن شرف النووي (٩/٢٢١) ، مراجعة خليل الميسي ، دار القلم ، ط/١ ، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م .

وفي تحفة الأحوذي : "قيل إنما قالت هذا ردا على أهل الجاهلية فإنهم كانوا لايرون يمنا في التزوج والعرس في أشهر الحج"[١] .

وقد دخل رسول الله ﷺ ببعض زوجاته في غير شوال منهن زينب بنت خزيمة دخل بها في رمضان سنة أربع من الهجرة[٢] ، وجويرية بنت الحارث دخل بها في شعبان سنة ست من الهجرة[٣] ، وصفية بنت حيي دخل بها في محرم سنة سبع من الهجرة[٤] ، والذي يظهر أنه لايتعلق بذلك سنة ، وإنما كان قول عائشة رضي الله عنها ردا لأفكار الجاهلية واستحسان ومحبة للشهر الذي دخلت فيه على النبي ﷺ وهذا خاص بها .

تزينه ﷺ لزوجاته :

قال تعالى : ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾[٥] .

قال ابن عباس رضي الله عنه : إني أحب أن أتزين للمرأة كما أحب أن تتزين لي لأن الله تعالى ذكره يقول : ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾[٦] .

قال القرطبي : أما زينة الرجال فعلى تفاوت أحوالهم ، فإنهم يعملون ذلك على اللبق والوفاق ، فربما كانت زينة تليق في وقت ولاتليق في وقت ، وزينة تليق

---

(١) تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي ، الإمام الحافظ أبو العلي محمد عبد الرحمن المباركفوري (٢١٥/٤) ، مراجعة عبد الرحمن محمد عثمان ، ط/بدون .

(٢) البداية والنهاية ، الحافظ ابن كثير (٩٠/٤) ، دار الفكر ، ١٣٩٨هـ .

(٣) المصدر السابق (١٥٦/٤-١٥٩) .

(٤) المصدر السابق (١٩٦/٤) .

(٥) سورة البقرة : آية ٢٢٨ .

(٦) تفسير ابن جرير الطبري (٤٦٧/٢) وفيه سفيان بن وكيع قال فيه ابن حجر : كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه مالس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب رقم (٢٤٥٦) (ص٢٤٥) . وبقية رجال إسناده ثقات .

بالشباب ، وزينة تليق بالشيوخ ولاتليق بالشباب ، ألا ترى أن الشيخ والكهل إذا حف شاربه ليق به ذلك وزانه ، والشاب إذا فعل ذلك سمج ومقت لأن اللحية لم توفر بعد ... فإنما يعمل على اللبق والوفاق ، ليكون عند امرأته في زينة تسرها ويعفها عن غيره من الرجال . وكذلك الكحل من الرجال منهم من يليق به ومنهم من لايليق به . فأما الطيب والسواك والخلال[١] والرمي بالدرن وفضول الشعر والتطهير وقلم الأظفار فهو بين موافق للجميع .

ثم عليه أن يتوخى أوقات حاجتها إلى الرجل فيعفها ويغنيها عن التطلع إلى غيره[٢] .

ولقد ضرب رسول الله ﷺ المثل الأعلى في تطبيق هذا الأمر فهو الطيب الطاهر الذي نادى في أمته : "خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ الْخِتَانُ وَالاسْتِحْدَادُ وَنَتْفُ الإِبْطِ وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ وَقَصُّ الشَّارِبِ"[٣] .

وهو الذي كان عرقه طيبا يتطيب به الناس ، فعن أنس رضي الله عنه قال : "دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبيُّ ﷺ فَقَالَ عِنْدَنَا فَعَرِقَ وَجَاءَتْ أُمِّي بِقَارُورَةٍ فَجَعَلَتْ تَسْلِتُ الْعَرَقَ فِيهَا فَاسْتَيْقَظَ النَّبيُّ ﷺ فَقَالَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا هَذَا الَّذِي تَصْنَعِينَ قَالَتْ هَذَا عَرَقُكَ نَجْعَلُهُ فِي طِيبِنَا وَهُوَ مِنْ أَطْيَبِ الطِّيبِ"[٤] .

وحين سئلت عائشة رضي الله عنها بأي شئ كان يبدأ النبي ﷺ إذا دخل بيته؟ قالت : بالسواك"[٥] .

---

(١) يريد استعمال الخلال وهو من السنة وهو إخراج مابين الأسنان من فضول الطعام .

(٢) تفسير القرطبي (١٢٤/٣) .

(٣) خ ـ اللباس ، باب تقليم الأظفار رقم (٥٨٨٩) (٧٣/٧) .

(٤) م ـ الفضائل ، باب عرق النبي ﷺ والتبرك به رقم (٨٣-٢٣٣١) (١٨١٥/٤) .

(٥) م ـ الطهارة ، باب السواك رقم (٤٣-٢٥٣) (٢٢٠/١) .

قال الإمام النووي : وفيه بيان فضيلة السواك في جميع الأوقات وشدة الاهتمام به وتكراره[١] .

وفي الربط بين أول دخوله عليه السلام إلى منزله وسواكه إشارة إلى مزيد عنايته ﷺ بزينته ونظافته مع أهله .

كما كان شديد العناية بشعره يخضبه[٢] ويرجله[٣] ، فعن عبد الله بن موهب قال : "دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا شَعَرًا مِنْ شَعَرِ النَّبِيِّ ﷺ مَخْضُوبًا"[٤] .

وكان زوجاته يشاركنه في تزينه لنفسه ، تقول عائشة رضي الله عنها : "كُنْتُ أُرَجِّلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ"[٥] .

وكان لايشغله عن أمر تنظيف نفسه صلاة أو غيرها ، بل إن عائشة رضي الله عنها تقول : "... وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فَأَغْسِلُهُ"[٦] .

وتقول رضي الله عنها : "طَيَّبْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِيَدَيَ لِحُرْمِهِ وَطَيَّبْتُهُ بِمِنًى قَبْلَ أَنْ يُفِيضَ"[٧] .

وهذا يدل على أن مايفعله بعض المتصوفة من إهماله أمر تنظفه وتزينه بحجة الانشغال بالعبادة أمر لاصحة له .

---

(١) شرح مسلم ، الإمام محيي الدين بن شرف النووي (١٤٧/٣) ، دار القلم ، ط/١ ، ١٤٠٧هـ.

(٢) يخضبه : الخضاب مايخضب به من حناء وكتم وغيره . اللسان (٣٥٧/١) .

(٣) يرجله : الترجيل تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه . النهاية (٢٠٣/٢) .

(٤) خ ـ اللباس ، باب مايذكر في الشيب رقم (٥٨٩٧) (٧٥/٧) .

(٥) خ ـ اللباس ، باب ترجيل الحائض زوجها (٥٩٢٥) (٨٠/٧) .

(٦) خ ـ الاعتكاف ، باب غسل المعتكف رقم (٢٠٣١) (٦٢٥/٢) .

(٧) خ ـ اللباس ، باب تطييب المرأة زوجها بيديها رقم (٥٩٢٢) (٧٩/٧) .

أما لباسه ﷺ فنجد الروايات تدل على أنه ﷺ كان يلبس ماتيسر فلايتكلف لبس الفاخر منها ، كماأنه لايتعمد لبس الخشن المتواضع ، فورد أنه لبس برد نجراني[1] غليظ الحاشية ، وجاء عنه أنه لبس حلة[2] حمراء ، وكما ثبت أنه لبس جبة[3] صوفية ، ثبت أنه لبس أخرى رومية[4] .

فعن أنس رضي الله عنه قال : "كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ"[5] .

وعن البراء رضي الله عنه قال : "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَرْبُوعًا وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْهُ"[6] .

وعن المغيرة بن شعبة قال : "انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ فَتَلَقَّيْتُهُ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَأْمِيَّةٌ"[7] .

وعنه قال : "كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي سَفَرٍ فَقَالَ أَمَعَكَ مَاءٌ قُلْتُ نَعَمْ فَنَزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَمَشَى حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فِي سَوَادِ اللَّيْلِ ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَغْتُ عَلَيْهِ الإِدَاوَةَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْهَا

---

(١) البرد : قال ابن الأثير : والبرد نوع من الثياب معروف . النهاية (١/١١٦) .

(٢) الحلة : هي أن تكون إزار ورداء من جنس واحد . النهاية (١/٤٣٢) .

(٣) الجبة : رداء مفتوح الصدر إلى الذيل .

(٤) الرومية نسبة إلى الروم وكانوا في بلاد الشام آنذاك ، وانظر : اللباس والزينة من السنة المطهرة محمد عبد الحكيم القاضي (ص٢١) ، دار الحديث ، ط/٢ ، ١٤١٠هـ .

(٥) خ ـ اللباس ، باب البرود والحبرة والشملة رقم (٥٨٠٩) (٧/٥١) .

(٦) خ ـ اللباس ، باب الثوب الأحمر رقم (٥٨٤٨) (٧/٦٢) .

(٧) خ ـ اللباس ، باب لبس جبة ضيقة الكمين في السفر رقم (٥٧٩٨) (٧/٤٨) .

حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ فَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ أَهْوَيْتُ لأَنْزِعَ خُفَّيْهِ فَقَالَ دَعْهُمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا"[١] .

وكما كان ينوع في لباسه كان يغير في الألوان ، فتارة يلبس الأبيض ، وتارة الأحمر وهكذا ، وقد مر معنا أنه لبس حلة حمراء .

وعن أبي ذر قال : "أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ أَبْيَضُ"[٢].

وكان يتختم يقول أنس : "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبِسَ خَاتَمَ فِضَّةٍ فِي يَمِينِهِ فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ كَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ"[٣] .

وماذكرناه هو لمحة مختصرة ليعلم الزوج مايجب عليه في هذا الجانب من جوانب الحياة . وماقلناه في الزوج ووجوب تزينه فهو في الزوجة من باب أولى ، فإن زينتها أدعى لمحبة الرجل وأملأ لعينه وإقباله إليها ، وأظهر لمحاسن المرأة ، وأدوم للألفة والمودة[٤] .

---

(١) خ ـ اللباس ، باب لبس جبة الصوف في الغزو رقم (٥٧٩٩) (٤٨/٧) .

(٢) خ ـ اللباس ، باب الثياب البيض رقم (٥٨٢٧) (٥٦/٧) .

(٣) م ـ اللباس ، باب خاتم الورق فصه حبشي رقم (٦٢-٢٠٩٤) (١٦٥٨/٣) .

(٤) وانظر مايجب أن تكون عليه المرأة المسلمة من الزينة لزوجها في كتاب شخصية المرأة المسلمة كما يصوغها الإسلام ، محمد علي الهاشمي (ص١٨٩) ، دار البشائر ، ط/١ ، ١٤١٥هـ .

مؤانسة النبي ﷺ أهله قبل البناء :

ومثال ذلك ماروته أسماء بنت يزيد بن السكن حيث قالت : "إِنِّي قَيَّنْتُ عَائِشَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ جِئْتُهُ فَدَعَوْتُهُ لِجِلْوَتِهَا فَجَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِهَا فَأُتِيَ بِعُسٍّ لَبَنٍ فَشَرِبَ ثُمَّ نَاوَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَخَفَضَتْ رَأْسَهَا وَاسْتَحْيَا قَالَتْ أَسْمَاءُ فَانْتَهَرْتُهَا وَقُلْتُ لَهَا خُذِي مِنْ يَدِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ فَأَخَذَتْ فَشَرِبَتْ شَيْئًا ثُمَّ قَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَعْطِي تِرْبَكِ ..." (١) .

إنها مقدمة جميلة لاستئناس الزوجة وإبعاد الخجل عنها بصورة تدريجية ، وبهذه الخطوة تكون الأعصاب المشدودة قد بدأت ترتخي ، لحظات ثم تبدأ الخطوة الثانية وهي الملامسة بالأطراف ، ونرى هذه المسة واضحة في قصته مع الجونية حيث يقول أبو أسيد الساعدي رضي الله عنه : "...فَأَهْوَى بِيَدِهِ يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْهَا لِتَسْكُنَ ..." (٢) .

إن جميع الأزواج بحاجة إلى تطبيق هذا الهدي النبوي لما لهذه الليلة من خطورة في توليد الحب أو البغض ، فكثيرا مانجد من الرجال من يتعجل اللقاء فيتعدون حدود اللياقة والكياسة فيحدث مالاتحمد عقباه .

مداعبة النبي ﷺ أزواجه :

إن عقيدة الإنسان المسلم تؤثر في سير حياته ، ومن ذلك نظرة الإسلام السامية لعلاقة الرجل مع زوجته ، فهي علاقة لايراد منها الشهوة فقط ، بل هي علاقة مودة ورحمة وباب واسع لكسب الأجر والثواب حتى في قضاء الشهوة ، قال

---

(١) حم (٦/٤٥٨) وإسناده حسن .

(٢) خ ـ الطلاق ، باب من طلق وهل يواجه امرأته بالطلاق رقم (٥٢٥٥) (٦/٤٩٧) .

رسول الله ﷺ : "... وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَأتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ قَالَ أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلالِ كَانَ لَهُ أَجْرًا"(١) .

ولما كانت الألفاظ والنظرات والحركات لها أهمية عظمى في التمهيد للقاء الرجل بزوجته فقد جعل الإسلام في ذلك أجرا أيضا ، فعن النبي ﷺ قال : "... وَإِنَّ كُلَّ شَيْءٍ يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ بَاطِلٌ إِلا رَمْيَةَ الرَّجُلِ بِقَوْسِهِ وَتَأْدِيبَهُ فَرَسَهُ وَمُلاعَبَتَهُ امْرَأَتَهُ فَإِنَّهُنَّ مِنَ الْحَقِّ"(٢) .

فجعل رسول الله ﷺ مداعبة الرجل زوجته من الحق .

وإهمال أمر المداعبة من الغباوة والحماقة لأنه يحرم الطرفين لذة مباحة أقرها الإسلام وحث عليها رسول الله ﷺ : "هلا جارية تلاعبها وتلاعبك"(٣) .

ولما كانت هذه القضية مما نهى الإسلام في الحديث عن تفاصيلها فإننا لانجد الكثير من النصوص التي تحدثنا عما كان يفعل رسول الله ﷺ مع زوجاته ، ولكن النصوص التي بين أيدينا توضح أن مداعبة الرجل أهله مما رغب فيه الشرع وحث عليه .

كما أحب أن أؤكد أن مداعبته ﷺ لزوجاته ليست مقيدة باللحظات التي تسبق الجماع فهي ليست ردة فعل للرغبة في الاتصال بقدر ماهي مودة ورحمة وسكن ، والدليل على ذلك أننا نجد هذه المداعبات تستمر بعد قضاء الوطر ، وفي أيام الصوم ، وأيام حيضهن رضي الله عنهن ، وإليك أمثلة ذلك .

---

(١) م ـ الزكاة ، باب اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف رقم (٥٣-١٠٠٦) (٦٩٧/٢)

(٢) حم (١٤٤/٤) وفي إسناده عبد الله بن زيد الأزرق ، قال فيه ابن حجر : مقبول . التقريب (ص٣٠٤) ، ولكن تابعه خالد بن زيد الجهني ، حم (١٤٦/٤) ، وهو مقبول . التقريب (ص١٨٨) فيرتقي إلى درجة الحسن لغيره .

(٣) قالها رسول الله ﷺ لجابر بن عبد الله حين تزوج ثيبا ، وانظر الحديث خ ـ النكاح ، باب الثيبات رقم (٥٠٨٠) (٤٤٢/٦) .

تقول عائشة رضي الله عنها : "كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ بَيْنِي وَبَيْنَهُ وَاحِدٍ فَيُبَادِرُنِي حَتَّى أَقُولَ دَعْ لِي دَعْ لِي قَالَتْ وَهُمَا جُنُبَانِ"[١] .

وتقول رضي الله عنها : "رُبَّمَا اغْتَسَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ جَاءَ فَاسْتَدْفَأَ بِي فَضَمَمْتُهُ إِلَيَّ وَلَمْ أَغْتَسِلْ"[٢] .

فتأمل كيف أن النبي ﷺ يسابق زوجته إلى الماء حتى تقول دع لي دع لي ، ثم تأمل تلك المعانقة الحانية والضمة الدافئة بعد أن اغتسل ﷺ .

أما مداعبته أهله في أثناء الصوم فمثالها قول عائشة رضي الله عنها : "إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُقَبِّلُ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ وَهُوَ صَائِمٌ ثُمَّ ضَحِكَتْ"[٣] .

أما عن مداعبته ﷺ زوجاته في فترات الحيض ، فتقول أم سلمة رضي الله عنها : "بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُضْطَجِعَةٌ فِي خَمِيصَةٍ[٤] إِذْ حِضْتُ فَانْسَلَلْتُ فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِي قَالَ أَنُفِسْتِ قُلْتُ نَعَمْ فَدَعَانِي فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ"[٥] [٦] .

فدعوة النبي ﷺ لها لتنام معه في الخميلة هي الشاهد على ماذكرنا من أن لحظات المداعبة بين رسول الله ﷺ وزوجاته لم تكن قاصرة على اللحظات التي

---

(١) م ـ الحيض ، باب غسل الرجل مع امرأته رقم (٤٦-٣٢١) (٢٥٧/١) .

(٢) ت ـ الطهارة ، باب ماجاء في الرجل يستدفئ بالمرأة رقم (١٢٣) (٢١١/١) .
قال أبو عيسى : هذا الحديث ليس بإسناده بأس . ثم قال : وهو قول غير واحد من أهل العلم منهم سفيان الثوري ، والشافعي ، وأحمد .
وفي إسناده حريث بن أبي مطر قال فيه ابن حجر : ضعيف . التقريب (ص١٥٦) رقم (١١٨٢) .

(٣) خ ـ الصوم ، باب القبلة للصائم رقم (١٩٢٨) (٥٩٣/٢) .

(٤) الخميصة : هي ثوب خز أو صوف معلم . النهاية (٨١/٢) .

(٥) الخميلة : القطيفة . النهاية (٨١/٢) .

(٦) خ ـ الحيض ، باب من سمى النفاس حيضا رقم (٢٩٨) (٩٨/١) .
وسوف يأتي معنا تفصيل هديه معهن في فترات الحيض .

تسبق الاتصال[١] .

حث النبي ﷺ أمته على الدعاء قبل الجماع :

يقول النبي ﷺ : "أَمَا إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ وَقَالَ بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا فَرُزِقَا وَلَدًا لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ"[٢] .

وهذا التوجيه النبوي يحمل في طياته إعلانا عاما عن طهارة هذا اللقاء السامي بخلاف نظرة بعض المذاهب الأخرى التي تعتبر هذه العملية قذارة ولوثة مما يصادم الفطرة السليمة[٣] .

كما يحمل معه البركة في الذرية ، إذ لو قدر الله أن يكون هناك ولد فإنه تحل به البركة بإذن الله تعالى .

(١) انظر : كتاب أسرار الحياة الزوجية (ص١٢٩) ، إعداد محمد رفعت دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ، ١٤٠٢هـ .
(٢) خ ـ بدء الخلق ، باب صفة إبليس وجنوده رقم (٣٢٧١) (٤٣١/٤) .
(٣) سبق أن ذكرنا شيئا من ذلك في التمهيد عند الحديث عن المرأة في ظل الديانة النصرانية المحرفة.

كيفية غسله ﷺ :

وكان من هديه عليه السلام في غسله من الجنابة أن يبدأ بالوضوء ، فعن ميمونة رضي الله عنها قالت : "وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضُوءًا لِجَنَابَةٍ فَأَكْفَأَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ بِالأَرْضِ أَوِ الْحَائِطِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ ثُمَّ غَسَلَ جَسَدَهُ ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ قَالَتْ فَأَتَيْتُهُ بِخِرْقَةٍ فَلَمْ يُرِدْهَا فَجَعَلَ يَنْفُضُ بِيَدِهِ"[١] .

ويظهر لنا من الحديث أنه عليه السلام كان يبدأ بالوضوء ثم يخلل شعره حتى يظن أنه قد أروى بشرته ، ويؤكد هذا المعنى حديث عائشة رضي الله عنها : "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَيْهِ وَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ ثُمَّ اغْتَسَلَ ثُمَّ يُخَلِّلُ بِيَدِهِ شَعَرَهُ حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرْوَى بَشَرَتَهُ أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ"[٢] .

وبعد أن يخلل شعره يفيض على رأسه الماء ثلاث مرات ثم يأخذ بيده على شقه الأيمن وبيده الأخرى على شقه الأيسر ، وهذا ماتعلمته منه أم المؤمنين عائشة وكانت تفعله ، فعنها أنها قالت : "كُنَّا إِذَا أَصَابَتْ إِحْدَانَا جَنَابَةٌ أَخَذَتْ بِيَدَيْهَا ثَلاثًا فَوْقَ رَأْسِهَا ثُمَّ تَأْخُذُ بِيَدِهَا عَلَى شِقِّهَا الأَيْمَنِ وَبِيَدِهَا الأُخْرَى عَلَى شِقِّهَا الأَيْسَرِ"[٣].

وبعد أن يغسل جسده يتنحى ويغسل رجليه ثم ينفض يديه ،وهذا واضح من حديث ميمونة رضي الله عنها .

---

(١) خ ـ الغسل ، باب من توضأ في الجنابة ثم غسل سائر جسده ولم يعد غسل مواضع الوضوء (٢٧٤) (١/٩٠) .

(٢) خ ـ الغسل ، باب تخليل الشعر حتى إذا ظن أنه قد أروى بشرته أفاض عليه (٢٧٢) (١/٩٠).

(٣) خ ـ الغسل ، باب من بدأ بشق رأسه الأيمن في الغسل (٢٧٧) (١/٩١) .

هل كان يغتسل قبل أن ينام أم ينام قبل أن يغتسل؟

كل ذلك قد كان يفعله عليه الصلاة والسلام فربما اغتسل فنام ، وربما اقتصر على الوضوء وأخر الغسل بعد النوم ، وهذا ماذكرته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها حين سئلت كيف كان يصنع في الجنابة أكان يغتسل قبل أن ينام أم ينام قبل أن يغتسل؟ قالت : "كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ رُبَّمَا اغْتَسَلَ فَنَامَ وَرُبَّمَا تَوَضَّأَ فَنَامَ"[١].

فالحمد لله الذي جعل في الأمر سعة .

قدر الماء الذي يغتسل به ﷺ :

وكان قدر الماء الذي يغتسل به ﷺ يتراوح مابين الصاع[٢] إلى خمسة أمداد[٣] .

فعن أنس رضي الله عنه قال : "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْسِلُ أَوْ كَانَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ"[٤] .

وتقول عائشة رضي الله عنها : "أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ هِيَ وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ يَسَعُ ثَلاثَةَ أَمْدَادٍ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ"[٥] .

قال ابن حجر : وحمله الجمهور على الاستحباب ـ أي الغسل بالصاع ـ لأن أكثر من قدر وضوئه وغسله ﷺ من الصحابة قدرهما بذلك هذا إذا لم تدع الحاجة إلى الزيادة ، وهو أيضا في حق من يكون خلقه معتدلا[٦] .

---

(١) م ـ الحيض ، باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له وغسل الفرج إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام رقم (٢٦-٣٠٧) (٢٤٩/١) .

(٢) الصاع الشرعي النبوي عند الحنابلة والشافعية والمالكية يعدل ٢,٧٥ ، وانظر : الإيضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان ، أبو العباس الأنصاري (ص٨٧) ، دار الفكر ، ١٤٠٠هـ .

(٣) المد يعدل ١,٠٤٣ لتر . المصدر السابق (ص٨٨) .

(٤) خ ـ الطهارة ، باب الوضوء بالمد رقم (٢٠١) (٧٢/١) .

(٥) م ـ الحيض ، باب القدر لامستحب من الماء في غسل الجنابة رقم (١٦-٣٢١) (٢٥٦/١) .

(٦) الفتح (٣٠٥/١) .

وفي الجمع بين قولهم كان يغتسل بخمسة أمداد والقول بثلاثة أمداد . قال ابن حجر : وفي اختلاف قدر ماء الغسل دلالة على اختلاف الحال في ذلك بقدر الحاجة[١] .

أما ماجاء عن عائشة رضي الله عنها قالت : "أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ إِنَاءٍ هُوَ الْفَرَقُ مِنَ الْجَنَابَةِ"[٢] .

قَالَ قُتَيْبَةُ قَالَ سُفْيَانُ : وَالْفَرَقُ ثَلاثَةُ آصُعٍ[٣] .

فإنه لايعارض ماسبق وأن ذكرناه من أن مقدار ماء غسله لايتجاوز خمسة أمداد ، فإن المراد هنا الإناء الذي يستعمل الماء منه ، وهذا مارجحه الإمام النووي بقوله : أما قولها كان يغتسل من الفرق فلفظة من هنا المراد بها بيان الجنس والإناء الذي يستعمل الماء منه وليس المراد أنه يغتسل بماء الفرق بدليل الحديث الآخر كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من قدح يقال له الفرق ، وبدليل الحديث الآخر يغتسل بالصاع[٤] .

ولقد أجمع العلماء على أن الماء الذي يجزئ في الوضوء والغسل غير مقدر بل يكفي فيه القليل والكثير إذا وجد شرط الغسل وهو جريان الماء على الأعضاء .

قاله النووي وقال أيضا : وأجمع العلماء على النهي عن الإسراف في الماء ولو كان على شاطئ البحر ، ثم قال : والأظهر أنه مكروه كراهة تنزيه[٥] .

فمن من الناس اليوم يكفيه في غسله الصاع؟

حيث يترك الماء يجري ولو جمع ووزن لبلغ آصع كثيرة ، والحجة في ذلك أن الصاع لايكفي في تطهير الجسم وتنظيفه ، بينما كان يكفي أطهر البرية ﷺ ،

---

(١) الفتح (٣٠٥/١) .

(٢) م ـ الحيض ، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة رقم (٤٠-٣١٩) (٢٥٥/١) .

(٣) م ـ الحيض ، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة رقم (٤١-٣١٩) (٢٥٥/١) .

(٤) شرح مسلم للنووي (٢٤٢/٣-٢٤٣) .

(٥) شرح مسلم للنووي (٢٤١/٣) .

وحين سئل جابر بن عبد الله عن الغسل قال : "يَكْفِيكَ صَاعٌ فَقَالَ رَجُلٌ مَا يَكْفِينِي فَقَالَ جَابِرٌ كَانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعَرًا وَخَيْرٌ مِنْكَ"[١] .

الإناء الذي يغتسل منه ﷺ :

وكان له ﷺ إناء يقال له الفرق يغتسل منه ، تقول عائشة : "كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنْ قَدَحٍ يُقَالُ لَهُ الْفَرَقُ"[٢] .

والفرق مكيالٌ يسع ستة عشر رطلا ، وهي إثنا عشر مدا ، أو ثلاثة آصع عند أهل الحجاز[٣] .

ونقل ابن حجر عن ابن التين قوله : كان هذا الإناء من شبه ، ثم قال : وكأن مستنده ماروراه الحاكم من طريق حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه ولفظه "تور من شبه"[٤] .

وكان عليه السلام يغتسل من إناء يقال له الحلاب ، وهو الإناء الذي يحلب فيه اللبن[٥] ، فعن عائشة رضي الله عنها قالت : "كان رسول الله ﷺ يغتسل من حلاب فيأخذ بكفيه فيجعله على شقه الأيمن ، ويأخذ بكفيه فيجعله على شقه الأيسر ، ثم يأخذ بكفيه فيجعله في وسط رأسه"[٦] .

---

(١) خ ـ الغسل ، باب الغسل بالصاع ونحوه رقم (٢٥٢) (٨٥/١) .

(٢) خ ـ الغسل ، باب غسل الرجل مع امرأته رقم (٢٥٠) (٨٥/١) .

(٣) انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ، ابن الأثير (٤٣٧/٣) .

(٤) الفتح (٣٦٤/١) ، والحديث عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ في تور من شبه ، وهو حديث حسن . المستدرك (٢٧٤/١) .

(٥) انظر : النهاية (٤٢١/١) .

(٦) صحيح ابن خزيمة (١٢٢/١) رقم (٢٤٥) ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط/١ ، ١٣٩٥هـ .

وربما اغتسل من إناء نحو الحلاب ، ودليله في البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت : "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوَ الْحِلابِ فَأَخَذَ بِكَفِّهِ فَبَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الأَيْمَنِ ثُمَّ الأَيْسَرِ فَقَالَ بِهِمَا عَلَى وَسَطِ رَأْسِهِ"(١) .

وقد وصفه العلماء بأنه أقل من شبر في شبر(٢) .

هل اغتسل ﷺ مع نسائه؟ وهل يجوز النظر إلى عورة المرأة؟

وكان من لطفه عليه الصلاة والسلام غسله مع زوجاته ، فقد بوب البخاري باب غسل الرجل مع امرأته وذكر فيه حديث عائشة رضي الله عنها قالت : "كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنْ قَدَحٍ يُقَالُ لَهُ الْفَرَقُ"(٣) .

وقد علق عليه ابن حجر بقوله : واستدل به الداودي على جواز نظر الرجل إلى عورة امرأته وعكسه ، ويؤيده مارواه ابن حبان(٤) من طريق سليمان بن موسى أنه سئل عن الرجل ينظر إلى فرج امرأته فقال : سألت عطاء فقال سألت عائشة فذكرت هذا الحديث ، وهو نص في المسألة . أ.هـ(٥) .

أما ماأخرجه ابن ماجه وغيره من حديث عائشة قَالَتْ : "مَا نَظَرْتُ أَوْ مَا رَأَيْتُ فَرْجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطُّ"(٦) .

فهو حديث ضعيف وعلته جهالة الراوي عن عائشة رضي الله عنها .

---

(١) خ ـ الغسل ، باب من بدأ بالحلاب أو الطيب عند الغسل (٢٥٨) (٨٧/١) .

(٢) الفتح (٣٧١/١) .

(٣) خ ـ الغسل ، باب غسل الرجل مع امرأته رقم (٢٥٠) (٨٥/١) .

(٤) وانظره في الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان (٣٩٠/١٢) وإسناده حسن .

(٥) الفتح (٣٦٤/١) .

(٦) جه ـ الطهارة ، باب النهي أن يرى عورة أخيه رقم (٦٦٢) (٢١٧/١) ، وانظر ماقاله الشيخ الألباني في إرواء الغليل (٢١٣/٦) .

هدي الرسول ﷺ مع زوجاته في فترات الحيض :

يقول أنس رضي الله عنه : "أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهَا وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ النَّبِيَّ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ) إِلَى آخِرِ الآيَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلا النِّكَاحَ فَبَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ فَقَالُوا مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا إِلا خَالَفَنَا فِيهِ"(١) .

لقد كانت نظرة اليهود للمرأة في فترة الحيض نظرة قاسية متجردة من كل معاني الحب والرحمة ، لكن الإسلام الذي جعل أساس التقاء الرجل بزوجته مودة وسكن أكد على هذه المعاني في جميع أوقات الحياة ، ومنها أيام حيض المرأة ، بل نجد بعض النصوص تؤكد على مزيد عناية في هذه الفترة ، تقول عائشة رضي الله عنها : "كان رسول الله ﷺ يؤتى بالإناء فأبدأ فأشرب وأنا حائض ، ثم يأخذ الإناء ، فيضع فاه على موضع في ، وآخذ الفرق فأعضه ، ثم يضع فاه على موضع في"(٢) .

ولعل الحكمة في ذلك مراعاة ماتكون فيه المرأة من ضعف في هذه الفترة ومايعتريها من تبدل في جسمها(٣) ، فيأتي هذا الهدي النبوي بلمساته الحانية ليخفف عنها ماتجده من آلام .

---

(١) م ـ الحيض ، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها رقم (١٦-٣٠٢) (٢٤٦/١) .

(٢) صحيح ابن خزيمة ، الإمام أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط/١ ، ١٣٩٥هـ .
الطهارة ، باب الدليل على أن سؤر الحائض ليس بنجس رقم (١١٠) (٥٨/١) .

(٣) انظر بعض هذه التغيرات في كتاب الزواج الإسلامي السعيد ، محمد مهدي الاستانبولي (ص٣٠٤) ، دار عمر بن الخطاب ، ط/بدون .

وثمة هدي آخر في هذه الفترة تخبرنا به أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فتقول : "كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَاشِرَهَا أَمَرَهَا أَنْ تَتَّزِرَ فِي فَوْرِ حَيْضَتِهَا ثُمَّ يُبَاشِرُهَا قَالَتْ وَأَيُّكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْلِكُ إِرْبَهُ"(١) .

وهذا من رحمة الإسلام وسماحته ، فإنه يوجد من الرجال من لاصبر له عن النساء وفترة الحيض عند غالبية النساء سبعة أيام في كل شهر ، لذلك نجد أن هذا التشريع يشكل سياجا منيعا يحول دون الوقوع في الرذيلة ، ويشبع رغبة الجنس لدى الرجل في فترة النفاس والحيض عند المرأة ، وكذلك يشبع حاجة المرأة الشعورية باهتمام زوجها بها ، والحمد لله على ماشرع .

حفظ سر الفراش :

لسنا نعدو الحقيقة إذا قلنا : إنه ليس في الدينا إنسان تحدث التاريخ عن سيرته على التفصيل كما تحدث عن تفاصيل حياة نبينا محمد ﷺ ، فكتب السيرة والحديث لم تدع أمرا من أموره ، ولاشأنا من شؤونه دق أو جل إلا أحصته ، حتى إنك لتجد فيها صفة قيامه ، وجلوسه ، ونهوضه من نومه ، وهيئته في ضحكه وابتسامه ... ولكننا لانجد أثرا واحدا يتحدث عما كان يفعل مع أهله في الفراش وهو الذي تزوج إحدى عشرة امرأة ، بل كان يشنع على من يفعل ذلك بقوله : "إِنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا"(٢) .

ومما يأسف له القلب أن هذا الموضوع أصبح حديث بعض المجالس ويزيد الأسى حين نعلم أنه حديث بعض المعلمين والمعلمات في المدارس .

فأين هم من توجيهات نبينا محمد ﷺ؟

---

(١) خ ـ الحيض ، باب مباشرة الحائض رقم (٣٠٢) (٩٨/١) .

(٢) م ـ النكاح ، باب تحريم إفشاء سر المرأة رقم (١٢٣-١٤٣٧) (١٠٦٠/٢) .

وهلا وقف أصحاب القلوب الحية يعظونهم كما وقف المربي والمعلم الأول ﷺ . تقول أسماء بنت يزيد : "أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ قُعُودٌ عِنْدَهُ فَقَالَ لَعَلَّ رَجُلا يَقُولُ مَا يَفْعَلُ بِأَهْلِهِ وَلَعَلَّ امْرَأَةً تُخْبِرُ بِمَا فَعَلَتْ مَعَ زَوْجِهَا فَأَرَمَّ الْقَوْمُ[١] فَقُلْتُ إِي وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُنَّ لَيَقُلْنَ وَإِنَّهُمْ لَيَفْعَلُونَ قَالَ فَلا تَفْعَلُوا فَإِنَّمَا ذَلِكَ مِثْلُ الشَّيْطَانِ لَقِيَ شَيْطَانَةً فِي طَرِيقٍ فَغَشِيَهَا وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ"[٢] .

الأماكن التي بنى فيها الرسول ﷺ بزوجاته رضي الله عنهن :

دخل رسول الله ﷺ باثنتين من زوجاته في مكة وهما خديجة وسودة رضي الله عنهما ، ودخل بست منهن في المدينة وهن عائشة ، وحفصة ، وزينب بنت خزيمة ، وأم سلمة ، وزينب بنت جحش ، وأم حبيبة ، ودخل بجويرية بنت الحارث في المريسيع[٣] ، ودخل بصفية بنت حيي في الصهباء[٤] ، ودخل بميمونة

---

(١) أي سكتوا و لم يجيبوا . النهاية (٢/٢٦٧) .

(٢) حم (٦/٤٥٦-٤٥٧) وإسناده حسن .

(٣) انظر : البداية والنهاية ، ابن كثير (٤/١٥٦) ، والمريسيع هو اسم ماء في ناحية قديد إلى الساحل سار النبي ﷺ إلى بني المصطلق من خزاعة لما بلغه أن الحارث بن أبي ضرار الخزاعي قد جمع له جمعا فوجدهم على ماء يقال له المريسيع فقاتلهم وسباهم وفي السبي جويرية بنت الحارث زوجة النبي ﷺ . معجم البلدان ، ياقوت الحموي (٥/١٨) ، المكتبة الفيصلية ، دار الصادر ، بيروت .

(٤) وفي البخاري عن أنس قال : "قَدِمْنَا خَيْبَرَ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذُكِرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وَكَانَتْ عَرُوسًا فَاصْطَفَاهَا النَّبِيُّ ﷺ لِنَفْسِهِ فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ فَبَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " .
خ ـ المغازي ، باب غزوة خيبر رقم (٤٢١١) (٥/٩٢) .
والصهباء : اسم موضع بينه وبين خيبر روحة . معجم البلدان (٣/٤٣٥) .

بنت الحارث بسرف[(١)] . فهذه جملة الأماكن التي بنى رسول الله ﷺ بزوجاته فيها.

البناء في السفر :

وقد بنى النبي ﷺ ببعض زوجاته وهو في سفر ، ولكن مع سفره أتم لهن مدة الإقامة المستحقة لهن وأولم ودعى الناس ، وأعلن النكاح . يقول أنس رضي الله عنه : "أَقَامَ النَّبيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلاثًا يُبْنَى عَلَيْهِ بصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلا لَحْمٍ أُمِرَ بِالأَنْطَاعِ فَأَلْقَى فِيهَا مِنَ التَّمْرِ وَالأَقِطِ وَالسَّمْنِ فَكَانَتْ وَلِيمَتَهُ"[(٢)] .

وكذلك بنى بجويرية وميمونة وهو في سفر . أما الباقيات فبنى بهن وهو مقيم .

البناء بالنهار :

هكذا عنون البخاري باب البناء بالنهار ، بغير مركب ولانيران ، وذكر فيه حديث عائشة رضي الله عنها : "تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَتْنِي أُمِّي فَأَدْخَلَتْنِي الدَّارَ فَلَمْ يَرُعْنِي إِلا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضُحًى"[(٣)] .

قال ابن حجر : وأشار بقوله بالنهار إلى أن الدخول على الزوجة لايختص بالليل .

وبقوله : "وبغير مركب ولانيران" إلى قصة قرض الثمالي وكان عامل عمر على حمص مرت به عروس وهم يوقدون النيران بين يديها فضربهم بدرته حتى تفرقوا عن عروسهم ، ثم خطب فقال : إن عروسكم أوقدوا النيران وتشبهوا بالكفرة والله مطفئ نورهم[(٤)] .

---

(١) فعنها أنها قالت : تزوجني رسول الله ﷺ ونحن حلالان بسرف" .
د ـ المناسك ، باب المحرم يتزوج رقم (١٨٤٣) (١٦٩/٢) وإسناده صحيح .
وسرف :موضع على بعد ستة أميال من مكة . معجم البلدان (٢١٢/٣) .

(٢) خ ـ النكاح ، باب البناء في السفر رقم (٥١٥٩) (٤٦٦/٦) .

(٣) خ ـ النكاح ، باب البناء في النهار رقم (٥١٦٠) (٤٦٦/٦) .

(٤) الفتح (٢٢٤/٩) .

رحمة الله عليه كيف لو رأى مايفعل الناس اليوم في مركب العروس وموكبها؟

الرسول ﷺ لايطرق أهله ليلا :

والطروق بالضم هو المجئ بالليل من سفر أو من غيره على غفلة[(١)] .

يقول أنس رضي الله عنه : "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لا يَطْرُقُ أَهْلَهُ كَانَ لا يَدْخُلُ إِلا غُدْوَةً[(٢)] أَوْ عَشِيَّةً[(٣)] "[(٤)] .

والحكمة في ذلك بينها ﷺ في قوله لجابر بن عبد الله رضي الله عنه : "إِذَا دَخَلْتَ لَيْلا فَلا تَدْخُلْ عَلَى أَهْلِكَ حَتَّى تَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ[(٥)] وَتَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ[(٦)]"[(٧)] .

وهذا من باب سد الذرائع ، فإن الإسلام حريص على دوام الألفة بين الزوجين ، والذي يهجم على أهله بعد طول الغيبة غالبا مايقع له مايكره ، إذ أن أهله على غير أهبة من التنظف والتزين المطلوب ، فيكون ذلك سبب النفرة بينهما .

وفي هذا الحديث حث للمرأة على التزين فإن ذلك أدعى لشهوة الرجل وأملأ لعينه ، وأظهر لمحاسن المرأة وأدوم للألفة والمودة .

وثمة حكمة ثانية يرويها جابر أيضا قال : "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلا يَتَخَوَّنُهُمْ أَوْ يَلْتَمِسُ عَثَرَاتِهِمْ"[(٨)] .

---

(١) النهاية (١٢١/٣) ، لسان العرب (٢١٧/١٠) .

(٢) أول النهار . النهاية (٣٤٦/٣) .

(٣) مابعد الزوال إلى المغرب عشي . النهاية (٢٤٢/٣) .

(٤) خ ـ العمرة ، باب الدخول بالعشي رقم (١٨٠٠) (٥٥٣/٢) .

(٥) الاستحداد هو حلق العانة بالحديد . النهاية (٣٥٣/١) .

(٦) أي الشعر المتفرق . النهاية (٤٧٨/٢) .

(٧) خ ـ النكاح ، باب طلب الولد رقم (٥٢٤٦) (٤٩٣/٦) .

(٨) م ـ الإمارة ، باب كراهية الطروق رقم (١٨٤-١٩٢٨) (١٥٢٨/٣) .

وفي هذا حث على ترك التعرض لما يوجب سوء الظن بالمسلم ، ولايقول عاقل فضلا عن عالم : إن الإنسان ينبغي له التغافل عن أهل بيته وإهماله النظر في دواخل أحوالهم ليتمكنوا من فعل ماشاءوا من ضروب الفساد، ويستمر ذلك مستورا عليه . لا ، ولكن إن رأى ريبة كتمها وأدب سرا وحسم طريق الفساد .

هل تزوج الرسول ﷺ وهو محرم؟

لقد تزوج رسول الله ﷺ جميع نسائه وهو حلال ، ولم يقع الخلاف إلا في زواجه بميمونة بنت الحارث رضي الله عنهن جميعا .

والأصل في نكاح المحرم أنه حرام لحديث عثمان بن عفان أن رسول الله ﷺ قال : "لا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلا يُنْكَحُ وَلا يَخْطُبُ"[(١)] .

وهذا ماتؤكده رواية يزيد بن الأصم عن أم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها قالت : "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهُوَ حَلالٌ قَالَ وَكَانَتْ خَالَتِي وَخَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ"[(٢)] .

فهذه الرواية تدل على أن هذا حكم عام وليس لرسول الله ﷺ خصوصية فيه ، لكنه معارض برواية ابن عباس رضي الله عنه قال : "تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلالٌ وَمَاتَتْ بِسَرِفَ"[(٣)] .

وحاول العلماء الجمع بين الروايتين على النحو التالي :

منهم من ذهب إلى نسبة الوهم إلى ابن عباس رضي الله عنه وممن قال بذلك سعيد بن المسيب[(٤)] ، وجزم به ابن القيم[(٥)] .

---

(١) م ـ النكاح ، باب تحريم نكاح المحرم رقم (٤٣-١٤٠٩) (ص١٠٣١) .

(٢) م ـ النكاح ، باب تحريم نكاح المحرم رقم (٤٨-١٤١١) (ص١٠٣٢) .

(٣) خ ـ المغازي ، باب عمرة القضاء رقم (٤٢٥٨) (١٠٣/٥) .

(٤) وانظر قوله في سنن أبي داود ، المناسك ، باب المحرم يتزوج رقم (١٨٤٥) (١٦٩/٢) وفي إسناده راوي مجهول .

(٥) زاد المعاد (١١٣/١) ، (١١٢/٥) .

ورد ابن حبان هذا القول بقوله : والذي عندي أن الخبر إذا صح عن المصطفى ﷺ غير جائز ترك استعماله إلا أن تدل السنة على إباحة تركه ، فإن جاز لقائل أن يقول : وهم ابن عباس وميمونة خالته في الخبر الذي ذكرناه جاز لقائل آخر أن يقول : وهم يزيد بن الأصم في خبره ، لأن ابن عباس أحفظ وأعلم ، وأفقه من مئتين مثل يزيد بن الأصم[١] .

وحاول ابن حجر الجمع بين حديث عثمان رضي الله عنه وحديث ابن عباس بقوله : يحمل حديث ابن عباس على أنه من خصائص النبي ﷺ[٢] .

ولكن هذا الجمع لايستقيم لأن حديث ابن عباس معارض بحديث ميمونة رضي الله عنها .

وحمل بعضهم قول ابن عباس : إن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو حرام ، أي داخل الحرم ، وممن جزم بذلك ابن حبان حيث قال : ومعنى خبر ابن عباس عندي يريد به داخل الحرم لا أنه كان محرما ، كما يقال لرجال إذا دخل الظلمة : أظلم ، وأنجد : إذا دخل نجد ، وأتهم : إذا دخل تهامة ، وإذا دخل الحرم : أحرم وإن لم يكن بنفسه محرما ، وذلك أن المصطفى ﷺ عزم على الخروج إلى مكة في عمرة القضاء ، فلما عزم على ذلك بعث من المدينة أبا رافع ، ورجلا من الأنصار إلى مكة ليخطبا ميمونة له ، ثم خرج ، وأحرم فلما دخل مكة ، طاف ، وسعى ، وحل من عمرته ، وتزوج ميمونة وهو حلال بعدما فرغ من عمرته ، وأقام بمكة ثلاثا ، ثم سأله أهل مكة الخروج منها ، فخرج منها ، فلما بلغ سرف بنى بها بسرف وهما حلالان ، فحكى ابن عباس نفس العقد الذي كان بمكة وهو داخل الحرم بلفظ الحرام ، وحكى يزيد بن الأصم القصة على وجهها ، وأخبر أبو رافع أنه ﷺ تزوجها وهما حلالان وكان الرسول بينهما ، وكذلك حكت ميمونة عن نفسها ، فدلت هذه الأشياء مع زجر المصطفى ﷺ عن نكاح المحرم وإنكاحه على

---

(١) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان (٩/٤٤٦) .

(٢) الفتح (٩/١٦٥) .

صحة مأصلنا ضد قول من زعم أن أخبار المصطفى ﷺ تتضاد وتتهاتر حيث عول على الرأي المنحوس ، والقياس المعكوس[١] .

وهذا هو الأرجح جمعا بين الأحاديث الصحيحة كلها .

(١) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان (٤٤٦/٩) ، وانظر : الفتح (١٦٥/٩-١٦٦) ، غاية السول (ص٢٠٤) .

الباب الثالث
هديه ﷺ في حسن العشرة وأداء الحقوق

وفيه فصول :

تمهيد : عظم خلقه ﷺ .
الفصل الأول : رحمته ورفقه بهن ﷺ .
الفصل الثاني : صبره وحلمه عليهن ﷺ .
الفصل الثالث : إكرامه وتواضعه لهن ﷺ .
الفصل الرابع : لطفه واهتمامه بهن ﷺ .
الفصل الخامس : مؤانسته لهن ﷺ .
الفصل السادس : حبه ووفاءه وغيرته ﷺ .
الفصل السابع : عدله بينهن ﷺ .
الفصل الثامن : نفقته عليهن ﷺ .
الفصل التاسع : عبادته في بيته ﷺ .
الفصل العاشر : أثر الأخلاق الفاضلة على الحياة الزوجية .
الفصل الحادي عشر : من آثار خلق النبي ﷺ مع زوجاته .

عظم خلقه ﷺ

الخلق في اللغة : يطلق على الدين والطبع والسجية[١] .

اصطلاحا : قوة في النفس راسخة تنزع بها في يسر وسهولة إلى اختيار ماهو خير وصلاح ، أو شر وجور ، وذلك بمعيار الشرع الإلهي والفطرة السليمة[٢] .

ولقد أثنى الله على نبيه محمد ﷺ بأنه على خلق عظيم ، وذلك في قوله تعالى : ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾[٣] .

وهذه الآية الكريمة شاهد عظيم للنبي ﷺ على عظم خلقه ، وتبرز عظمتها من كونها كلمة من الله الكبير المتعال ، وكانت هذه الشهادة الكبرى لخاتم الأنبياء في أوائل بعثته مما يدل على أن عظمة أخلاقه كانت بالفطرة التي فطره الله عليها ، ثم زادت عظمتها بالوحي الإلهي والتأدب الرباني .

ومن أدلة ذلك أنه كان ملقب في قومه بالصادق الأمين[٤] ، لذلك لم يجد قومه بعد أن عادوه لرسالته مايجرحونه به في أخلاقه فلجأوا إلى اتهامه بالسحر والكهانة والجنون .

فكان الجواب من الله بعد الأقسام التي أقسم الله بها سبحانه أنك يامحمد برئ من الجنون ، ثم أثبت له حسن الخلق الذي ينافي الجنون ، فكيف إذا كان خلق عظيم وليس مجرد حسن فقط ، ثم أكد حسن خلقه عليه السلام بمؤكدات وهي :

١ ـ وقوعه في جواب القسم .

٢ ـ إن المؤكدة .

---

(١) لسان العرب (١٠/٨٦) .

(٢) التعريفات ، علي بن محمد الجرجاني (ص١٣٥) ، تحقيق عبد الرحمن عميرة ، عالم الكتب ، ط/١ ، ١٤١٦هـ .

(٣) سورة القلم : آية ٤ .

(٤) انظر : الرحيق المختوم ، صفي الرحمن المباركفوري (ص٦٢) ، مكتبة المؤيد ١٤١٥هـ .

٣ ـ إبراز كاف الخطاب تشريفا له وتعظيما لشأنه .

٤ ـ اللام المؤكدة التي هي في موضع القسم عوضا عن المزحلقة .

٥ ـ تعبيره بـ"على" الدالة على الاستعلاء والتمكن ، لبيان قوة تمكن الأخلاق العظيمة فيه ﷺ واستعلائه على أي خلق عظيم يمكن أن يتحلى به أحد من الخلق[1].

٦- وصف خلقه ﷺ بالعظمة .

٧- أن هذا الثناء وهذه الشهادة من رب العالمين وأعظم بها من شهادة .

فأي ثناء أعظم من هذا ، وأي وصف أبلغ منه ، إن هذه الآية وحدها تكفي للدلالة على ماكان عليه أفضل الصلاة والسلام من خلق عظيم مع كل شيئ ، فعظمة خلقه مع خالقه ، وعظمة في خلقه مع نفسه ، وعظمة في خلقه مع أصحابه وعظمة في خلقه مع زوجاته اللاتي عاشرنه وسبرن أخلاقه فعبروا عنها بألسنتهن بعد أن ملأت قلوبهن ، فهذه خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها تحاول تثبيته حين أنزل عليه الوحي فتذكر له صفاته قائلة : "... كَلا وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَتَقْرِي الضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ"[2] .

ومرادها أنه لايصيبك مكروه لما جعل الله سبحانه وتعالى فيك من مكارم الأخلاق وجميل الصفات ومحاسن الشمائل[3] .

وكان هذا الوصف من أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها في بداية البعثة .

ولنستمع إلى وصف آخر تصفه به زوجته عائشة ، وهذا الوصف بعد أن لحق رسول الله ﷺ بالرفيق الأعلى ، فحين يسألها سعد بن هشام بن عامر عن خلق رسول الله ﷺ بقوله : "يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئِينِي عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ

---

(١) أخلاق النبي ﷺ في القرآن والسنة ، أحمد عبد العزيز الحداد (٦٩/١) ، دار الغرب الإسلامي ط/١ ، ١٩٩٦م .

(٢) خ ـ بدء الوحي ، باب ٣ رقم (٣) (٤/١) .

(٣) الفتح (٢٤/١) باختصار .

أَلَسْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ قُلْتُ بَلَى قَالَتْ فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ كان الْقُرْآنَ"[١] .

فتأمل وصف أم المؤمنين خديجة أول بعثته ووصف أم المؤمنين عائشة بعد أن بلغ الرسالة وأدى الأمانة ولحق بربه .

تجد أن اصطفاء الله له جعله على كمال في الأخلاق فطري ، قال تعالى : ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾[٢] .

وقال تعالى : ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنْ الْمَلائِكَةِ رُسُلا وَمِنْ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾[٣] .

ثم لما نزل الوحي امتثل رسول الله ﷺ لأوامر ربه عز وجل فأصبح قرآنا يمشي بين الناس ، فلم تجد أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وصفا أحسن من قولها "فإن خلق نبي الله ﷺ كان القرآن" .

وهذه الإجابة المختصرة في لفظها تحتاج إلى مجلدات لتفصيل معناها ومدلولاتها ، وهذا مافعله بعض علماء الأمة منهم أبو الشيخ[٤] ، وكما في كتب الشمائل كشمائل الترمذي[٥] ، والسيوطي[٦] فإن فيها أبوابا خاصة تعنى ببيان أخلاقه ، بل إن جميع كتب السنة تستمد مادتها من أخلاقه ﷺ .

ونحن هنا نكتفي بهذين الحديثين ، لأن الأول وصف أخلاقه أول مبعثه ، والثاني وصفه بعد أدائه لرسالة ربه ، فكأنها جمعت أخلاقه في جميع مراحل حياته

---

(١) م ـ صلاة المسافرين ، باب جامع صلاة الليل ، ومن نام عنه أو مرض رقم (١٣٩-٧٤٦) (٧٤٦) (٥١٢/١) .

(٢) سورة الأنعام : آية ١٢٤ .

(٣) سورة الحج : آية ٧٥ .

(٤) أخلاق النبي ﷺ ، الحافظ أبو محمد جعفر بن حيان ، دارالكتاب العربي ، ط/١ ، ١٤٠٥هـ.

(٥) الشمائل المحمدية ، الإمام أبو عيسى محمد بن سورة ، تعليق محمد عفيف الزعبي ، ط/١ ، دار العلم ، ١٤٠٣هـ .

(٦) الشمائل الشريفة ، الإمام جلال الدين لاسيوطي وشرحها للإمام المناوي ، ط/١ ، دار العلم .

وكلا الحديثين من كلام زوجاته وهن متعلق البحث ، فالأول من قول خديجة روته لنا عائشة رضي الله عنهن ، فكان هذا ردا مفحما لكل من يصم ذاك الزواج بأنه زواج مصلحة واستغلال .

والثاني من كلام عائشة رضي الله عنها بعد وفاة رسول الله ﷺ ، مما يكشف لنا السر الذي كان وراء ارتباط الفتاة الشابة الصغيرة برسول الله ﷺ الذي مادخل بها إلا بعد أن جاوز الخمسين وبعدها لايبقى مجالا لإلصاق التهم أو تلفيق المفتريات ، ويظهر لنا مايفعله حسن الخلق في الناس ولاسيما الزوجة ، وهذا يدفعنا إلى دراسة أخلاقه عليه السلام مع زوجاته ، وقبل البدء في ذلك نذكر بما قالته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها "كان خلقه القرآن" فكل ماندب إليه القرآن كان مراده وعمله ، وكل مامنع منه القرآن أعرض عنه وتركه ، فرغبته فيما رغب فيه القرآن ، وزهده فيما زهد فيه ، وكراهيته لما كرهه ، ومحبته لما أحبه .

لأجل ذلك فلن نستطيع أن نأتي على جميع أخلاقه مع زوجاته وإلا لاستغرق هذا البحث كله ولما وفيناه بعد ذلك حقه ، ولكن نذكر شيئا منها مما يعتبر ألصق بالحياة الزوجية ، وأدعى لأن يتصف به كل زوج مع زوجته .

الفصل الأول
رحمته ورفقه ﷺ بزوجاته

وفيه مباحث :

المبحث الأول : رحمته ﷺ . **وفيه مطالب** :

تمهيد .

أ ـ رحمته ﷺ بهن في العبادة .

ب ـ دعاؤه ﷺ لهن .

المبحث الثاني : رفقه .

تمهيد .

أ ـ رفقه ﷺ في تعليمهن .

ب ـ رفقه ﷺ في تأديبهن .

ج ـ رفقه ﷺ بهن في فترات مرضهن .

د ـ متابعته ﷺ لهن ما لم يكن إثم .

هـ ـ رفقه ﷺ بهن حضرا .

و ـ رفقه ﷺ بهن سفرا .

رحمته ﷺ بزوجاته

تمهيد :

الرحمة لغة : الرقة والتعطف[١] .

واصطلاحا : رقة تقتضي الإحسان إلى المرحوم ، وقد تستعمل تارة في الرقة المجردة وتارة في الإحسان المجرد عن الرقة[٢] .

والرحمة من الأخلاق القرآنية العظيمة ، وهي صفة من صفات الله تعالى التي وصف بها نفسه كثيرا في القرآن كقوله تعالى : ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ﴾[٣] .

وقوله على لسان ملائكته الكرام : ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾[٤] .

وفي الحديث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : "قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَبْيٌ فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ قَدْ تَحْلُبُ ثَدْيَهَا تَسْقِي إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ أَخَذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَتُرَوْنَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ قُلْنَا لا وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لا تَطْرَحَهُ فَقَالَ لَلَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بِوَلَدِهَا"[٥] .

---

(١) اللسان (٢٣٠/١٢) .

(٢) مفردات الراغب (ص١٩١) .

(٣) سورة الأعراف : آية ١٥٦-١٥٧ .

(٤) سورة غافر : آية ٧ .

(٥) خ ـ الأدب ، باب رحمة المولود وتقبيله رقم (٥٩٩٩) (٩٩/٧) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : "سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ جُزْءًا وَأَنْزَلَ فِي الأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَاحَمُ الْخَلْقُ حَتَّى تَرْفَعَ الْفَرَسُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا خَشْيَةَ أَنْ تُصِيبَهُ"(١) .

وعنه أيضا أن النبي ﷺ قال : "إِنَّ اللَّهَ لَمَّا قَضَى الْخَلْقَ كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي"(٢) .

ومن مظاهر رحمته سبحانه وتعالى بعث خاتم أنبيائه وسيد رسله وصفوته من خلقه محمد بن عبد الله صلوات الله وسلامه عليه الذي امتن به على الأمة وكشف به الظلمة وأزاح به الغمة وجعله رحمة للعالمين أجمعين ، كما قال تعالى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إلا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾(٣) .

وقال تعالى : ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾(٤) .

وهذا يدل على أن صفة الرحمة متمكنة فيه ﷺ لاتتغير ، يدل على ذلك مظاهر رحمته ﷺ الكثيرة التي شملت المؤمن والكافر ، وتعدتهما إلى الحيوان ، وممن شملتهم رحمته أهل بيته ﷺ ، وإليك أمثلة ذلك .

(أ) رحمته ﷺ بهن في العبادة :

فلم يكلفهن مايجهدهن أو يشق عليهن ، بل على العكس كان يزجرهن عن التشدد في العبادة . عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : "دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ فَقَالَ مَا هَذَا الْحَبْلُ قَالُوا هَذَا حَبْلٌ

---

(١) خ ـ الأدب ، باب جعل الله الرحمة مائة جزء رقم (٦٠٠٠) (٩٩/٧) .

(٢) خ ـ التوحيد ، باب وكان عرشه على الماء رقم (٧٤٢٢) (٥٣٤/٨) .

(٣) سورة الأنبياء : آية ١٠٧ .

(٤) سورة التوبة : آية ١٢٨ .

لِزَيْنَبَ فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لا حُلُّوهُ لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ"[١] .

حتى إن عائشة رضي الله عنها حين تذكر له طول صلاة امرأة من بني أسد وأنها لاتنام من الليل يزجرها عن الإعجاب بشدة هذه المرأة . تقول عائشة رضي الله عنها : "كانت عِنْدِي امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ مَنْ هَذِهِ قُلْتُ فُلانَةُ لا تَنَامُ بِاللَّيْلِ فَذُكِرَ مِنْ صَلاتِهَا فَقَالَ مَهْ عَلَيْكُمْ مَا تُطِيقُونَ مِنَ الأَعْمَالِ فَإِنَّ اللَّهَ لا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا"[٢] .

بل قد يعلمهن مايختصر لهن وقت العبادة وفيه عظيم الأجر ، فعن جويرية رضي الله عنها : "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةٌ فَقَالَ مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكِ عَلَيْهَا قَالَتْ نَعَمْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلاثَ مَرَّاتٍ لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ وَزِنَةَ عَرْشِهِ وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ"[٣] .

وكما أمر بحل حبل زينب وعلم جويرية تلك الدعوات الجامعة أذن لسودة أن تدفع من مزدلفة قبل الزحام رحمة بها وإشفاقا عليها .

تقول عائشة رضي الله عنها : "نَزَلْنَا الْمُزْدَلِفَةَ فَاسْتَأْذَنَتِ النَّبِيَّ ﷺ سَوْدَةُ أَنْ تَدْفَعَ قَبْلَ حَطْمَةِ[٤] النَّاسِ وَكَانَتِ امْرَأَةً بَطِيئَةً فَأَذِنَ لَهَا فَدَفَعَتْ قَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ وَأَقَمْنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا نَحْنُ ثُمَّ دَفَعْنَا بِدَفْعِهِ فَلأَنْ أَكُونَ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا اسْتَأْذَنَتْ سَوْدَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مَفْرُوحٍ بِهِ"[٥].

---

(١) خ ـ التهجد ، باب مايكره من التشدد في العبادة رقم (١١٥٠) (٣٤٩/٢) .

(٢) خ ـ التهجد ، باب مايكره م نالتشدد في العبادة رقم (١١٥١) (٣٤٩/٢) .

(٣) م ـ الذكر والدعاء ، باب التسبيح رقم (٧٩-٢٧٢٦) (٢٠٩٠/٤) .

(٤) حطمة الناس : أي قبل أن يزدحموا ويحطم بعضهم بعضا . النهاية (٤٠٣/١) .

(٥) خ ـ الحج ، باب من قدم ضعفة أهله رقم (١٦٨١) (٥١٩/٢) .

وهو ﷺ يأذن لأم سلمة رضي الله عنها بالطواف وهي راكبة ، فعنها أنها قالت : "شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي قَالَ طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ يَقْرَأُ بِ الطُّورِ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ"[١] .

ورحمته لهن وشفقته عليهن لم تجنح به فتجعله يتركهن بغير زاد للآخرة ، وإنما عمق اعتنائه بمصالحهن جعله يوازن بين الأمرين ، فإنه ﷺ الذي حل حبل زينب هو نفسه القائل من يوقظ صواحب الحجرات؟

وذلك في حديث أم سلمة رضي الله عنها حيث قالت : "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ لَيْلَةً فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أُنْزِلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتْنَةِ مَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الْخَزَائِنِ مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ يَا رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الآخِرَةِ"[٢] .

ورسول الله ﷺ بعد أن ذكر مانزل من الفتن يكون أول من يخطر بباله ويهتم به زوجاته ، وهذا من رحمته بهن في الآخرة ، ولاغرابة في ذلك إذ هو الرحمة المهداه . يقول عبد الله بن عمر بن العاص : "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تلا قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي إِبْرَاهِيمَ ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي﴾[٣] الآيَةَ وَقَالَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلام ﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[٤] فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ اللَّهُمَّ أُمَّتِي أُمَّتِي وَبَكَى فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ فَسَلْهُ مَا يُبْكِيكَ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلام فَسَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا قَالَ وَهُوَ أَعْلَمُ فَقَالَ اللَّهُ يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَقُلْ إِنَّا سَنُرْضِيكَ فِي أُمَّتِكَ وَلا نَسُوءُكَ"[٥] .

---

(١) خ ـ الصلاة ، باب إدخال البعير في المسجد للعلة رقم (٤٦٤) (١٤٩/١) .

(٢) خ ـ التهجد ، باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل رقم (١١٢٦) (٣٤٢/٢) .

(٣) سورة ابراهيم : آية ٣٦ .

(٤) سورة المائدة : آية ١١٨ .

(٥) م ـ الإيمان ، باب دعاء النبي لأمته رقم (٣٤٦-٢٠٢) (١٩١/١) .

وهو أيضا الذي آخر دعوته شفاعة لأمته يوم القيامة ، يقول النبي ﷺ : "لِكُلِّ نَبيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بهَا فِي أُمَّتِهِ وَخَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ"[١] .

ونساؤه من أمته الذين يدخلون في شفاعته ، ومع ذلك لم يتكل بل كان يحضهم على الطاعات واغتنام مواسم الخير .

تقول عائشة رضي الله عنها : "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ وَأَحْيَا لَيْلَهُ وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ"[٢] .

إنه يوقظ أهله رحمة بهن ورجاء أن يكن من أصحاب الجنة .

(ب) دعاؤه ﷺ لهن :

ومن مظاهر رحمته بزوجاته دعاؤه لهن لما فيه من البركة ، إذ هو رسول الله ودعوته مستجابة ، وكل دعاء لأمته يشمل نساءه وكان يخصهم بالدعاء لاسيما إذا طلبن ذلك ، أو إذا جد مايدعو إلى ذلك .

يقول أنس رضي الله عنه : "أَوْلَمَ النَّبيُّ ﷺ بزَيْنَبَ فَأَوْسَعَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا فَخَرَجَ كَمَا يَصْنَعُ إذَا تَزَوَّجَ فَأَتَى حُجَرَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ يَدْعُو وَيَدْعُونَ لَهُ ثُمَّ انْصَرَفَ فَرَأَى رَجُلَيْنِ فَرَجَعَ لا أَدْرِي آخْبَرْتُهُ أَوْ أُخْبِرَ بخُرُوجِهمَا"[٣] .

ورسول الله ﷺ يخرج صبيحة بنائه يسلم على نسائه ويدعو لهن ، فسلامه عليهن رحمة ، ودعاؤه لهن رحمة فما أنفعها من رحمات في ذلك الموقف ، ومـاأبلغ أثرها في تخفيف مايجدنه من الغيرة ، ويتضح وجه رحمته في مثل هذه المواقف إذا علم أن الغيرة من أكثر ماينغص على المرأة حياتها ، فأم سلمة كادت أن تكون غيرتها أحد الأسباب التي تحرمهامن أن تضم إلى مصاف زوجات النبي ﷺ ، ولكن رسول الله ﷺ دعا لها فأذهب الله غيرتها[٤] .

---

(١) م ـ الإيمان ، باب احتباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأمته رقم (٣٤٥-٢٠١) (١/١٩٠) .

(٢) خ ـ فضل ليلة لاقدر ، باب العمل في العشر الأواخر من رمضان رقم (٢٠٢٤) (٦/٦٢٣) .

(٣) خ ـ النكاح ، باب الشروط التي لاتحل في النكاح رقم (٥١٥٤) (٦/٤٦٥) .

(٤) سبق تخريجه في هديه في خطبتهن .

ونساء النبي ﷺ كن يحرصن على أن يخصهن بالدعاء لعلمهن بالخير الذي سوف يعود عليهن في الدينا والآخرة من دعاء النبي ﷺ . تقول عائشة رضي الله عنها : "لما رأيت من النبي ﷺ طيب نفس ، قلت يارسول الله ادع الله لي ، فقال : "اللهم اغفر لعائشة ماتقدم من ذنبها وماتأخر ومأأسرت ومأأعلنت" فضحكت عائشة حتى سقط رأسها في حجرها من الضحك ، قال لها رسول الله ﷺ : "أيسرك دعائي" فقالت : ومالي لايسرني دعاؤك؟ فقال ﷺ : "والله إنها لدعائي لأمتي في كل صلاة"[1] .

ورسول الله ﷺ يدعو لعائشة حين تطلب ذلك منه ثم يقسم بالله إنها دعوته لأمته في كل صلاة وزوجاته من أمته ، وهذا يدل على أنه كان يدعو لنسائه في كل صلاة ، وهذا من بالغ رحمته بأمته وبنسائه ، فصلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليما كثيرا .

ومن المواطن التي كان يدعوا فيها لنسائه عند سفره ـ وسفر الرجل قد يشعره بالقلق على أهله إذ لاعائل لهم ، ولكن رسول الله ﷺ كان يستودعهن الله.

عن ابن عمر : "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ كَبَّرَ ثَلاثًا ثُمَّ قَالَ (سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ) اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الأَهْلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْمَالِ وَالأَهْلِ"[2] .

---

(١) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان في كتاب المناقب ، باب مغفرة الله جل وعلا ذنوب عائشة ماتقدم منها وماتأخر رقم (٧١١١) (١٦/٤٧) وإسناده حسن . ورواه البزار ، وانظره في المختصر لزوائد البزار لابن حجر (٢/٣٥٥) ، وقال عنه الهيثمي في المجمع : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح غير أحمد بن منصور الرمادي . المجمع (٩/٣٩١) .
لكن فيه حرملة بن يحيى وحميد بن زياد قال ابن حجر عن الأول صدوق ، وعن الثاني صدوق يهم . التقريب (ص١٥٦، ١٨١) .

(٢) م ـ الحج ، باب مايقول إذا ركب في سفر الحج وغيره رقم (٤٢٥-١٣٤٢) (٢/٩٧٨) .

فانظر إلى آثار رحمته كيف تظهر في كل موقف يحتجن فيه إلى رقة قلبه فيترجمها إلى دعوات مباركات ويعلم أمته أيضا الدعاء لزوجاته ، فحين يسأل أبو حميد الساعدي رسول الله ﷺ كيف الصلاة عليه يجيب عليه أفضل الصلاة والسلام بقوله : "قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ"(١) .

(١) خ ـ الدعوات ، باب هل يصلى على غير النبي ﷺ رقم (٦٣٦٠) (٧/٢٠٢) .

رفقه ﷺ بزوجاته

تمهيد :

والرفق من ظواهر الرحمة ، فمن يشعر نحو غيره بشعور الرحمة يكون في معاملته رفيقا لاعنيفا ، إذ يدفعه إلى الرفق به رحمته به ، لذلك ذكرته بعد الحديث عن رحمته عليه السلام بزوجاته .

والرفق في اللغة : لين الجانب ولطافة الفعل[١] .

وقال تعالى ممتنا على نبيه محمد ﷺ : ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنْ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾[٢] .

وكان رسول الله ﷺ يقول : "مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ"[٣] . فجعل الخير في الرفق والحرمان في فقده .

وكان يقول لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : "يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ وَمَا لا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ"[٤] .

بل جعله زينة وذلك في قوله : "إِنَّ الرِّفْقَ لا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلا زَانَهُ وَلا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلا شَانَهُ"[٥] . فهذا ثناء ربنا سبحانه على نبيه بلين الجانب ، ثم هذه نصوص من كلام رسول ربنا ﷺ تحث على هذا الخلق ، فكيف كان تمثله عليه السلام بهذا الخلق؟

---

(١) لسان العرب (١١٨/١٠) .

(٢) سورة آل عمران : آية ١٥٩ .

(٣) م ـ البر والصلة والآداب ، باب الرفق رقم (٥٧-٢٥٩٢) (٢٠٠٣/٤) .

(٤) م ـ البر والصلة والآداب ، باب الرفق رقم (٧٧-٢٥٩٣) (٢٠٠٣/٤) .

(٥) م ـ البر والصلة والآداب ، باب الرفق رقم (٧٨-٢٥٩٤) (٢٠٠٤/٤) .

بلاريب كان أرفق الناس ولم تعرف البشرية أرحم ولاألين منه عليه أفضل الصلاة والسلام ، وشمل رفقه القريب والبعيد ، والصديق والعدو ، والصغير والكبير والرجل والمرأة ، وسوف أمثل هنا إلى جانب واحد من جوانب رفقه وهو رفقه بزوجاته رضي الله عنهن .

(أ) رفقه ﷺ في تعليمهن :

والتعليم يحتاج فيه إلى الرفق ، فإن من يراد تعليمه متى وجد العنف والشدة انكمشت عاطفته فانغلق قلبه ، ومتى انغلق قلبه انغلق فكره ، وعندئذ يصير كصخرة صماء ، وبخلاف ذلك إذا كان المعلم رفيقا فإنه يملك القلوب بالمحبة ، وعندئذ تتفتح له القلوب التي أحبته ، ومتى انفتحت إليه القلوب انفتحت إليه الأفكار ، وتأثرت به وتفاعلت معه ، وآتت دعوته وأعماله ثمراتها طيبة يانعة[١] .

ولقد كان هذا منهجه حين يريد تعليم نسائه أمرا ما ، ولقد ذبح ذات يوم شاة وأخذ يتصدق منها فسأل عائشة كم بقي من الشاه فقالت وكأنها حزينة لقلة مابقي منها : "مابقي إلا كتفها" ، فأجابها في رفق : بقي كلها غير كتفها .

والحديث في الترمذي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهُمْ ذَبَحُوا شَاةً فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا بَقِيَ مِنْهَا قَالَتْ مَا بَقِيَ مِنْهَا إلا كَتِفُهَا قَالَ بَقِيَ كُلُّهَا غَيْرَ كَتِفِهَا[٢] .

وهذا من رحمته بها حيث ينقلها من عالم الأرض الضيق إلى عالم الآخرة ، فإذا بها ترى الشاه كلها في ميزان حسناتها غير الكتف ، فبدل بهذه الكلمات حزنها إلى فرح ، ورسخ في نفسها حب الإنفاق ، فأثر ذلك فيها أيما تأثير .

---

(١) الأخلاق الإسلامية ، عبد الرحمن حبنكة الميداني (٢/٣٥٥) ، دار القلم ، ط/٤ ، ١٤١٧هـ .

(٢) ت ـ صفة القيامة باب (٣٣) رقم (٢٤٧٠) (٤/٦٤٤) وقال : هذا حديث صحيح . هو كما قال .

ومن الأمثلة على رفقه عند تعليمه نسائه ماكان منه في حادثة الإفك حيث تقول عائشة رضي الله عنها أنه جاءها فتشهد حين جلس ثم قال : "... أَمَّا بَعْدُ يَا عَائِشَةُ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكِ كَذَا وَكَذَا فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً فَسَيُبَرِّئُكِ اللَّهُ وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ إِلَى اللَّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ"(١) .

ورسول الله ﷺ يريد أن يعلم عائشة أن التوبة تجب ماقبلها وللحدث ظروفه وملابساته التي سوف نتحدث عنها بالتفصيل إن شاء الله في تأديبه زوجاته . والشاهد هنا رفقه في طريقة تعليمها حيث جلس أولا ثم تشهد ، ثم ذكر لها مابلغه ثم ذكرها بالله ومعيته وأنها إن كانت بريئة فإن الله سوف يبرئها ، ثم بعد ذلك يقول لها وإن كنت قد ألمت بذنب ولم يذكر نوع الذنب رفقا بها . وبعد ذلك يتبين لها الحل إذا ارتكب الإنسان خطأ فالتوبة والاستغفار تمحو ذلك الخطأ ، وإتباع الرسول ﷺ لهذا الأسلوب وخاصة في ذلك الموقف فيه من اللين والرحمة مايعجز القلم عن التعبير عنه فصلى الله عليه وسلم .

(ب) رفقه ﷺ في تأديبهن :

والرفق في التأديب يصلح النفوس ويؤثر فيها أثرا حسنا ، ويستعطفها إلى المطلوب منها أفضل استعطاف ، كما أن من شأنه أن يلين عريكتها وإن كانت صلبة جافة قاسية ، بخلاف العنف فإنه يولد لديها صلابة وإن كانت في الأصل لينة في فطرتها .

وليس المراد هنا الرفق في المواقف التي تتطلب الشدة ولكنه حسن السياسة بوجه عام ، مالم تدع الضرورة لشئ من العنف والشدة ، وحتى يتضح المقال نعرض هذا المثال .

(١) خ ـ التفسير ، سورة النور رقم (٤٧٥٠) (٦/٣٠٤) .

فعندما طلب نساء النبي عليه السلام زيادة النفقة آلى منهن شهرا حتى أنزلت آية التخيير وفيها الأمر من الله لنبيه بأن يخير زوجاته بين البقاء تحت رسول الله مع الرضا ، أو أن يخترن الحياة الدنيا فيطلقهن رسول الله ﷺ ، والتخيير آخر أساليب التأديب التي استخدمها في هذه الحادثة وطريقة عرضه لنسائه التخيير تتجلى فيها رقة القلب ورحمته ورفقه ، تقول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : "لما أمر رسول الله ﷺ أَنْ يُخَيِّرَ أَزْوَاجَهُ فَبَدَأَ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْرًا فَلا عَلَيْكِ أَنْ لا تَسْتَعْجِلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ قَالَتْ ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ قَالَ (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ) إِلَى تَمَامِ الآيَتَيْنِ فَقُلْتُ لَهُ فَفِي أَيِّ هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ قالت : ثم فعل أزواج النبي ﷺ مثل مافعلت"(١) .

ورفقه في هذه الحادثة يظهر في أمره عائشة رضي الله عنها بعدم الاستعجال وإرشادها إلى استشارة من يؤخذ برأيه وهما هنا والداها حيث تقول : وقد علم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه وهذا من رفقه بها فكانت النتيجة أن اختارت الله ورسوله والدار الآخرة ، وتتابع نساؤه على مثل فعل عائشة رضي الله عنهن جميعا .

(ج) رفقه ﷺ بهن في فترات مرضهن :

والإنسان بطبيعته البشرية يحب من يترفق به فلقد بعث الله نبيه موسى عليه السلام إلى أعصى أهل الأرض فرعون وأمره أن يقول له قولا لينا ، قال تعالى : ﴿اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى فَقُولا لَهُ قَوْلا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾(٢) .

---

(١) خ ـ التفسير ، سورة الأحزاب رقم (٤٧٨٦) (٥/٣٢٢) .

(٢) سورة طه : آية ٤٣-٤٤ .

فإذا كانت هذه طبيعة الإنسان في أحواله العادية فإنه يكون في حاجة أشد إلى لين القول في فترات المرض ولحظات الضعف ، وهذا ماكان يفعله رسول الله ﷺ مع زوجاته ، فإنه رفيق بهن في جميع الأحوال فإذا انتابهن عارض من مرض أو غيره كان رفقه بهن أشد ، تقول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في معرض حديثها عن حادثة الإفك : "... وَهُوَ يَرِيبُنِي فِي وَجَعِي أَنِّي لا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللُّطَفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيُسَلِّمُ ثُمَّ يَقُولُ كَيْفَ تِيكُمْ ثُمَّ يَنْصَرِفُ"(١).

فتأمل رفقه بها في هذا الوقت والناس يخوضون في حديث أصحاب الإفك ومع ذلك رسول الله ﷺ يزور زوجته المريضة ويسأل عنها : كيف تيكم وأم المؤمنين عائشة مع زيارته وسؤاله عنها تقول : وهو يريبني في وجعي أني لاأعرف من رسول الله ﷺ اللطف الذي كنت أرى منه حين اشتكى .

فكيف لو أنها نقلت لنا خبر لطفه ورفقه بها حين تشتكي في الأحوال العادية؟

(د) من رفقه ﷺ متابعته لهن مالم يكن إثما :

قال جابر بن عبد الله رضي الله عنه : "وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلا سَهْلا إِذَا هَوِيَتِ الشَّيْءَ تَابَعَهَا عَلَيْهِ"(٢) .

ومن الوقائع التي تدلل على ماقاله الصحابي الجليل جابر ماحدث في حجة الوداع حيث قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : "يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَرْجِعُ النَّاسُ بِأَجْرَيْنِ وَأَرْجِعُ بِأَجْرٍ"(٣) .

---

(١) خ ـ التفسير ، باب قوله تعالى ﴿إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم﴾ رقم (٤٧٥٠) (٣٠٣/٦) .

(٢) م ـ الحج ، باب بيان وجوه الإحرام (١٣٧-١٢١٣) (٨٨١/٢) .

(٣) م ـ الحج ، باب بيان وجوه الإحرام (١٣٤-١٢١١) (٨٨٠/٢) .

وذلك أنها حاضت فطهرت بعرفة و لم تكن قد طافت بالبيت وكانت ترغب في أجر العمرة مع الحج فأمر رسول الله ﷺ أخاها عبد الرحمن فأردفها خلفه وأعمرها من التنعيم[1] .

ومثال آخر يوم اشتكت لرسول الله ﷺ أنها ليس لها كنية فقال : فاكتني بابنك عبد الله (يعني ابن أختها) [2] .

(هـ) رفقه ﷺ بهن حضرا :

تقول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : "لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِي الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا عِنْدِي انْقَلَبَ فَوَضَعَ رِدَاءَهُ وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ وَبَسَطَ طَرَفَ إِزَارِهِ عَلَى فِرَاشِهِ فَاضْطَجَعَ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلا رَيْثَمَا[3] ظَنَّ أَنْ قَدْ رَقَدْتُ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا[4] وَانْتَعَلَ رُوَيْدًا وَفَتَحَ الْبَابَ فَخَرَجَ ثُمَّ أَجَافَهُ[5] رُوَيْدًا فَجَعَلْتُ دِرْعِي فِي رَأْسِي وَاخْتَمَرْتُ[6] وَتَقَنَّعْتُ إِزَارِي[7] ثُمَّ انْطَلَقْتُ عَلَى إِثْرِهِ حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ انْحَرَفَ فَانْحَرَفْتُ فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعْتُ فَهَرْوَلَ فَهَرْوَلْتُ فَأَحْضَرَ فَأَحْضَرْتُ[8] فَسَبَقْتُهُ فَدَخَلْتُ فَلَيْسَ إِلا أَنِ اضْطَجَعْتُ فَدَخَلَ فَقَالَ مَا لَكِ يَا عَائِشُ حَشْيَا رَابِيَةً[9] قَالَتْ قُلْتُ لا شَيْءَ قَالَ

---

(١) م ـ الحج ، باب بيان وجوه الإحرام (١٣٥-١٢١٢) (٢/٨٨٠) .

(٢) سبق تخريجه في ترجمتها وسنده صحيح .

(٣) ريثما : معناه قدر ما .

(٤) أخذ رداءه رويدا : أي قليلا لطيفا لئلا ينبهها .

(٥) ثم أجافه : أي أغلقه . وإنما فعل ذلك ﷺ في خفيه لئلا يوقظها ويخرج عنها فربما لحقتها وحشة في انفرادها في ظلمة الليل .

(٦) أي ألقيت على رأسي الخمار وهو ماتستتر به المرأة رأسها .

(٧) أي لبست إزاري .

(٨) الإحضار العدو : أي فعدا فعدوت ، فهو فوق الهرولة .

(٩) هو الربو والتهييج الذي يعرض للمسرع في مشيه والمحتد في كلامه ، من ارتفاع النفس وتواتره.

لَتُخْبِرِنِي أَوْ لَيُخْبِرَنِّي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ فَأَنْتِ السَّوَادُ الَّذِي رَأَيْتُ أَمَامِي قُلْتُ نَعَمْ فَلَهَدَنِي[1] فِي صَدْرِي لَهْدَةً أَوْجَعَتْنِي ثُمَّ قَالَ أَظَنَنْتِ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْكِ وَرَسُولُهُ قَالَتْ مَهْمَا يَكْتُمِ النَّاسُ يَعْلَمْهُ اللَّهُ نَعَمْ قَالَ فَإِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتِ فَنَادَانِي فَأَخْفَاهُ مِنْكِ فَأَجَبْتُهُ فَأَخْفَيْتُهُ مِنْكِ وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكِ وَقَدْ وَضَعْتِ ثِيَابَكِ وَظَنَنْتُ أَنْ قَدْ رَقَدْتِ فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَكِ وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي فَقَالَ إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَ أَهْلَ الْبَقِيعِ فَتَسْتَغْفِرَ لَهُمْ قَالَتْ قُلْتُ كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ قُولِي السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَلَاحِقُونَ"[2] .

وهذا الحديث من أعظم الشواهد على عظم خلقه مع زوجاته عليه أفضل الصلاة والسلام ، وذلك أن الحديث فيه دلائل عدة على رفقه بهن منها .

١ ـ اضطجاعه بجانب عائشة فيه تحقيق للسكن بين الزوجين . قال تعالى : ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[3] .

٢ ـ خروجه باللطف فيه أدب ومراعاة لحالها فقد أخذ رداءه بهدوء وانتعل بهدوء وأغلق الباب أيضا بهدوء ، وكل ذلك حتى لاينبهها .

٣ ـ قوله لعائشة : "فكرهت أن أوقظك وخشيت أن تستوحشي" تبرز فيه معاني الحب والرحمة والرفق .

٤ ـ إخباره عائشة عن سبب خروجه ثم إجابته على سؤالها يدل على زيادة إحسانه إليها بعد عفوه عنها .

---

(١) أي دفعني . وانظر صحيح مسلم بتعليق محمد فؤاد عبد الباقي (٢/٦٧٠) .

(٢) م ـ الجنائز ، باب مايقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها رقم (٩٧٤) (٢/٦٧٠-٦٧١) .

(٣) سورة الروم : آية ٢١ .

(و) رفقه ﷺ بهن في السفر :

والسفر كما يقول النبي ﷺ "قطعة من العذاب" وذلك في الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : "السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ"(١) .

والمراد بالعذاب الألم الناشئ عن المشقة لما يحصل في الركوب والمشي من ترك المألوف ، كما أن المراد بمنع الأشياء المذكورة منع كمالها لا أصلها(٢) .

لذلك كان السفر من أكثر الأشياء التي تكشف عن معادن النفوس ، فإن الإنسان إذا خرج عن موطنه الذي ألفه ومن بين الناس الذين عرفوه ثم هو في خروجه هذا يتعرض لمواقف تنبئ عن مخبره وجوهره فتنكشف شخصيته كما هي .

ولكن نبينا محمد ﷺ عظمه خلقه لاتتغير حضرا أو سفرا بل لاتزيدها الشدائد إلا رسوخا وعظمة ، ولقد سمع مرة أنجشة(٣) يحدو بالإبل وعليها بعض أمهات المؤمنين حتى أسرعت الإبل فقال له رسول الله ﷺ : "وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةُ رُوَيْدَكَ سَوْقًا بِالْقَوَارِيرِ"(٤) .

قال الخطابي كان أنجشة أسود وكان في سوقه عنف فأمره أن يرفق بالمطايا .

وبه جزم ابن بطال فقال : القوارير كناية عن النساء اللاتي كن على الإبل التي تساق حينئذ ، فأمر الحادي بالرفق في الحداء لأنه يحث الإبل حتى تسرع فإذا أسرعت لم يؤمن على النساء السقوط .

---

(١) خ - العمرة ، باب السفر قطعة من العذاب رقم (١٨٠٤) (٢/٥٥٤) .

(٢) الفتح (٣/٦٢٣) .

(٣) أنجشة الأسود الحادي ، كان حسن الصوت بالحداء ، وكان حادي النبي ﷺ . الإصابة (١/١٢٠) .

(٤) خ - الأدب ، باب مايجوز من الشعر والرجز والحداء ومايكره منه رقم (٦١٤٩) (٧/١٤١) .

وقيل كان حسن الصوت بالحداء فكره أن تسمع النساء الحداء فإن حسن الصوت يحرك من النفوس ، فشبه ضعف عزائمهن وسرعة تأثير الصوت فيهن بالقوارير في سرعة الكسر إليها .

وجوز القرطبي الأمرين فقال : شبههن بالقوارير لسرعة تأثرهن وعدم تجلدهن فخاف عليهن من حث السير بسرعة السقوط أو التألم من كثرة الحركة والاضطراب الناشئ عن السرعة ، أو خاف عليهن الفتنة من سماع النشيد[١] .

وقيل شبههن بالقوارير لضعفهن من حيث البنية والحركة .

وقيل شبههن بالقوارير لضعفهن من حيث الرقة واللطافة .

وقيل لسرعة انقلابهن عن الرضا ، وقلة وفائهن .

وأيا كان المراد فإن فيه دلالة على رفقه عليه الصلاة والسلام بالنساء عموما وبزوجاته خصوصا ومراعاته عليه الصلاة والسلام لضعفهن ورقة قلوبهن فجزاه الله خير ماجزى نبيا عن أمته ﷺ .

---

(١) وانظر هذه الأقوال جميعها في الفتح (٥٤٥/١٠) .

الفصل الثاني
صبره وحلمه عليهن

وفيه مباحث :

المبحث الأول : صبره ﷺ على زوجاته . وفيه مطالب :

تمهيد .

(أ) صبره ﷺ على تعليمهن .

(ب) صبره ﷺ على تأديبهن .

(ج) صبره ﷺ على هجرهن له .

(د) صبره ﷺ على طلبهن منه ماليس عنده .

(هـ) صبره ﷺ على غيرتهن .

(و) حث الرسول ﷺ أمته على الصبر على زوجاته أمهات المؤمنين رضي الله عنهن .

المبحث الثاني : حلمه ﷺ على زوجاته . وفيه مطالب :

تمهيد .

(أ) حلمه ﷺ عند تعليمهن .

(ب) حلمه ﷺ عند تأديبهن .

(ج) حلمه ﷺ عند رؤية مايريبه .

(د) حلمه ﷺ عند غيرتهن .

(هـ) الحلم من ثماره العفو .

صبره ﷺ على زوجاته

تمهيد :

الصبر في اللغة : هو حبس النفس عند الجزع[(١)] .

واصطلاحا : حبس النفس على مايقتضيه الشرع والعقل ، أو عما يقتضيان حبسهما عنه[(٢)] [(٣)] .

ولأن رسول الله ﷺ كان خلقه القرآن[(٤)] نجد أن خلق الصبر يتجلى بأبهى صورة في شخصه عليه الصلاة والسلام ، فقد تحمل الكثير من الأذى وصبر على المحن والشدائد التي كانت تواجهه منذ بزوغ فجر دعوته حتى التحق بربه ، وكان من جملة ماتحمله وصبر عليه زوجاته أمهات المؤمنين رضي الله عنهن ، ومما لاشك فيه أن المرأة تحتاج لمن يتحملها ويصبر عليها لاسيما وهي كما يقول رسول الله ﷺ "خُلِقْنَ مِنْ ضِلَعٍ وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلاهُ فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا"[(٥)] .

ولقد ضرب لنا رسول الله ﷺ أروع الأمثال في صبره على نسائه وتحمله لهن وهذه نماذج من صبره عليه السلام .

---

(١) لسان العرب (٤/٤٣٨) .

(٢) مفردات الراغب (ص٢٧٣) .

(٣) وانظر فضيلته وحقيقته وأقسامه في تهذيب موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين ، محمد جمال الدين القاسمي ، دار ابن القيم ، ١٣٩٤هـ .

(٤) تقدم تخريجه وهو في مسلم برقم (١٣٩-٧٤٦) .

(٥) خ ـ النكاح ، باب الوصاة بالنساء رقم (٥١٨٦) (٦/٤٧٤) .

(أ) صبره ﷺ على تعليمهن :

ومما لاشك فيه أن التعليم يحتاج إلى صبر ، ومع ذلك لم يهمل عليه أفضل الصلاة والسلام قضية تعليم زوجاته ، بل على العكس تماما كان هو المعلم لهن ، والصابر على كل ماقد يصدر منهن من أسئلة استفهامية أو استنكارية أو غيرها حتى أصبحوا بحق مراكز إشعاع للخير بعد وفاته ﷺ ، ومثال ذلك مارواه ابن أبي مليكة "أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ لا تَسْمَعُ شَيْئًا لا تَعْرِفُهُ إِلا رَاجَعَتْ فِيهِ حَتَّى تَعْرِفَهُ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَنْ حُوسِبَ عُذِّبَ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ أَوَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى (فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا) قَالَتْ فَقَالَ إِنَّمَا ذَلِكِ الْعَرْضُ وَلَكِنْ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَهْلِكْ"(١) .

وهذا الحديث فيه دلالة واضحة على كثرة أسئلة أم المؤمنين عائشة فهي تسمع حديث المصطفى ﷺ وتراجع فيما لم تفهمه ، وتعرض ماعندها من إشكال ورسول الله ﷺ يجيب بكل رحابة صدر .

وعن أم حبيبة قالت : "قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ انْكِحْ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ وَتُحِبِّينَ قُلْتُ نَعَمْ لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي خَيْرٍ أُخْتِي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ ذَلِكِ لا يَحِلُّ لِي قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَوَاللَّهِ إِنَّا لَنَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ تَكُنْ فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي إِنَّهَا لابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ أَرْضَعَتْنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةُ فَلا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلا أَخَوَاتِكُنَّ"(٢) .

وفي هذا الحديث يستمع رسول الله ﷺ إلى حديث أم حبيبة وهي تعرض عليه أختها ثم يجيب جواب المعلم الذي يتسع صدره لأطروحات تلاميذه ، ويستمع إلى جوابها ثم يوضح لها أن ذلك لايحل له فبنت أبي سلمة ربيبته وهي أيضا بنت

(١) خ ـ العلم ، باب من سمع شيئا فراجع فيه حتى يعرفه رقم (١٠٣) (٤٢/١) .
(٢) خ ـ النكاح ، باب وأن تجمعوا بين الأختين إلا ماقد سلف رقم (٥١٠٧) (٤٥١/٦) .

أخيه من الرضاعة ، والكلام على هذا الموضوع سوف يأتي في باب تعليمه زوجاته إنما أردنا هنا أن نذلل على صبره على تعليمهن .

(ب) صبره ﷺ على تأديبهن :

فكل إنسان بحاجة إلى من يرعاه ويربيه ويؤدبه ، والإسلام حث الوالدين على تأديب أبنائهما ، فالمرأةوهي بنت مسؤول عن تأديبها أبواها ، فإذا تزوجت تكون قد بلغت سنا يجعلها قادرة على تحمل المسئولية يعينها على أداء تلك المسئولية ماتعلمته في طفولتها من أسرتها ، إلا أن كل هذا لايغني المرأة عن حاجتها لمن يقوم سلوكها ويوجهها إلى الأفضل ، وهذا التأديب يحتاج إلى صبر ، إذ الصغير تغفر زلته لصغر سنه ، أما الكبير فإن الغالب أن الصدر يضيق لخطئه ، لكن رسول الله ﷺ كان يصبر على زوجاته و لم يدفعه كثرة أخطائهن وكثرة مشاغله إلى تجاهل تأديبهن إنما كان يصبر ويتحمل ويوجههن لما فيه خلاصهن ، ومن أمثلة ذلك قول عائشة رضي الله عنها " دخل يهودي على رسول الله ﷺ فقال : السام عليك يامحمد ، فقال النبي ﷺ : وعليك . فقالت عائشة : فهممت أن أتكلم ، فعلمت كراهية النبي ﷺ لذلك ، فسكت . ثم دخل آخر ، فقال : السأم عليك . فقال : عليك . فهممت أن أتكلم فعلمت كراهية النبي ﷺ لذلك . ثم دخل الثالث فقال : السام عليك . فلم أصبر حتى قلت : وعليك السأم وغضب الله ولعنته ، إخوان القردة والخنازير . أتحيون رسول الله ﷺ بما لم يحييه الله ، فقال رسول الله ﷺ : "إن الله لايحب الفحش ولاالتفحش قالوا قولا فرددنا عليهم . إن اليهود قوم حسد وهم لايحسدونا على شئ كما يحسدونا على السلام وعلى آمين"[1] .

(١) صحيح ابن خزيمة ، باب ذكر حسد اليهود المؤمنين رقم (٥٧٤) (٢٨٨/١) وإسناده صحيح .

فرسول الله ﷺ يتجاوز قضية تدخل عائشة في الحديث الذي كان بينه وبين اليهود إلى ماهو أهم وهو تنبيهها إلى الألفاظ التي نطقت بها ، وأنه لاينبغي للمؤمن أن يكون فاحشا ولامتفحشا ، ولاشك أن إجابة المرأة نيابة عن الرجل قد يشعر بعض الرجال بانتقاص المرأة له فما يكون منه إلا أن يسكتها ـ هذا إذا ملك نفسه ـ أو يضر بها انتصارا لكرامته .

لكن هذا الموقف من رسول الله ﷺ للرجال فيه عبرة وهي أن المرأة قد لاتملك نفسها أحيانا فتتلفظ بما لايليق لكن على الرجل أن يصبر ويوجه وبذلك تكون العاقبة محمودة بإذن الله .

(ج) صبره ﷺ على هجرهن له ﷺ :

فرغم أنه رسول الله ﷺ وزوجاته أمهات المؤمنين ، إلا أن حياته مع زوجاته لم تخل مما يعكر صفوها ، وهذا أمر ليس بمستغرب ، إذ أن أي حياة بين رجل وزوجته لابد وأن تعترضها خلافات ماتلبث أن تزول بعد وقت قصير ، ولكن الذي يجعلنا نتأمل كثيرا في حياة رسول الله ﷺ هو أنه بالرغم من اصطفاء الله له ورعايته وتأديبه له تأتي امرأة فتغضب منه وتهجره اليوم حتى الليل ، ومن هذه المرأة إنها زوجته ولايكون هذا من واحدة بل قد يصدر منهن جميعا ، ومع ذلك يصبر ويحتسب ، وهو الذي قد شغل بأمر الأمة وأتعبته هموم الدولة ، وهو القادر على استبدالهن بغيرهن ، فما من امرأة مسلمة إلا وهي تتمنى أن تكون زوجة لرسول الله ﷺ لكنه الرحمة المهداه ﷺ ، ونستمع إلى الخبر الذي يشهد لما ذكرناه ، فعن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال : "... كُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الأَنْصَارِ إِذَا قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَأْخُذْنَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الأَنْصَارِ فَصَخِبْتُ عَلَى امْرَأَتِي فَرَاجَعَتْنِي فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي قَالَتْ وَلِمَ تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ فَوَاللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَاجِعْنَهُ وَإِنَّ إِحْدَاهُنَّ لَتَهْجُرُهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ فَأَفْزَعَنِي ذَلِكَ وَقُلْتُ لَهَا قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكِ مِنْهُنَّ ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي فَنَزَلْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا أَيْ حَفْصَةُ أَتُغَاضِبُ إِحْدَاكُنَّ النَّبِيَّ ﷺ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ

قَالَتْ نَعَمْ فَقُلْتُ قَدْ خِبْتِ وَخَسِرْتِ أَفَتَأْمَنِينَ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ لِغَضَبِ رَسُولِهِ ﷺ فَتَهْلِكِي لا تَسْتَكْثِرِي النَّبِيَّ ﷺ وَلا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ وَلا تَهْجُرِيهِ وَسَلِينِي مَا بَدَا لَكِ وَلا يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكِ أَوْضَأَ مِنْكِ وَأَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُرِيدُ عَائِشَةَ"(١).

إن عمر بن الخطاب ينكر أن تراجعه زوجته ويفزع لما يعلم أن أزواج النبي ﷺ يراجعنه بل ويهجرنه ، لكن رسول الله ﷺ يحتمل ذلك منهن ، فصلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليما كثيرا .

(د) صبره ﷺ على طلبهن منه ماليس عنده :

والمرأة أضعف من الرجل ، لذلك جعل الله القوامة للرجال دون النساء ، فإن المرأة مهما تعهدت نفسها بالتربية فإنها تضعف أحيانا ، ومن مظاهر ذلك زيادة اهتمامها بالكماليات وافتتانها بزهرة الحياة الدنيا ، والرجل المسلم يصبر على مثل هذه المواقف ويعالج مثل هذه المشاكل بالتذكير بالآخرة ونعيمها ، ولايستغرب أو يعجب من زوجته الطائعة إذا فاجأته يوما ما بمثل هذه الطلبات ، فلقد طلب أمهات المؤمنين رضي الله عنهن من النبي ﷺ ماليس عنده ومع ذلك صبر واحتسب واكتفى بالسكوت عن الكلام حتى أنزل الله آية التخيير .

فعن جابر بن عبد الله قال : "دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَ النَّاسَ جُلُوسًا بِبَابِهِ لَمْ يُؤْذَنْ لأَحَدٍ مِنْهُمْ قَالَ فَأُذِنَ لأَبِي بَكْرٍ فَدَخَلَ ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ فَأُذِنَ لَهُ فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ جَالِسًا حَوْلَهُ نِسَاؤُهُ وَاجِمًا(٢) سَاكِتًا قَالَ فَقَالَ لأَقُولَنَّ شَيْئًا أُضْحِكُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَيْتَ بِنْتَ خَارِجَةَ سَأَلَتْنِي النَّفَقَةَ فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَوَجَأْتُ عُنُقَهَا فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ هُنَّ حَوْلِي

---

(١) خ ـ النكاح ، باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها رقم (٥١٩١) (٦/٤٧٦) .

(٢) واجما : الواجم الذي أسكته الهم وعلته الكآبة . النهاية (٥/١٥٧) (٢٩-١٤٧٨) .

كَمَا تَرَى يَسْأَلْنَنِي النَّفَقَةَ فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ يَجَأُ عُنُقَهَا فَقَامَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ يَجَأُ عُنُقَهَا كِلاهُمَا يَقُولُ تَسْأَلْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ فَقُلْنَ وَاللَّهِ لا نَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا أَبَدًا لَيْسَ عِنْدَهُ ..."[١] .

إذن فإن مستجدات الحياة الزوجية تحتاج إلى صبر ولنا في رسول الله ﷺ أسوة حسنة .

(هـ) صبره ﷺ على غيرتهن :

تقول عائشة رضي الله عنها : "فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً مِنَ الْفِرَاشِ فَالْتَمَسْتُهُ فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ[٢] وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ"[٣] .

وهذا الحديث الذي ترويه عائشة رضي الله عنها يجعلنا نقف في معرفة ماحدث عند ترديد رسول الله ﷺ للدعاء السابق دون اتخاذ موقف صارم مما فعلته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها حيث تفقدت رسول الله ﷺ وهو العادل ومع ذلك صبر على ماكان منها دون تعليق .

---

(١) مسلم ـ الطلاق ، باب بيان أن تخيير امرأته لايكون طلاقا إلا بالنية رقم (٢٩-١٤٧٨) (١١٠٤/٢).

(٢) أي في السجود ، فهو مصدر ميمي ، أو في الموضع الذي كان يصلي فيه في حجرته نقلا على صحيح مسلم بتعليق محمد فؤاد عبد الباقي (٣٥٢/١) .

(٣) م ـ الصلاة ، باب مايقال في الركوع والسجود رقم (٢٢٢-٤٨٦) (٣٥٢/١) .

(و) حث الرسول ﷺ أمته على الصبر على زوجاته أمهات المؤمنين رضي الله عنهن :

ورسول الله ﷺ كان يعلم أن الحياة الزوجية تحتاج إلى صبر ، كيف لا وقد جمع تحته هذا العدد من النساء على اختلاف مشاربهن وأهوائهن ، ومع ذلك استطاع أن يرسم لنا طريق الحياة الزوجية السعيدة ، وماذلك إلا بصبره ثم هو بعد ذلك يحث أمته على الصبر على زوجاته وذلك في حديث عائشة رضي الله عنها حيث قالت : "إِنَّ أَمْرَكُنَّ مِمَّا يُهِمُّنِي بَعْدِي وَلَنْ يَصْبِرَ عَلَيْكُنَّ إِلا الصَّابِرُونَ"[١] .

(١) ت ـ المناقب ، مناقب عبد الرحمن بن عوف رقم (٣٧٤٩) (٥/٦٤٨) وإسناده حسن .

حلمه ﷺ على زوجاته

تمهيد :

والحلم في اللغة : الأناة والعقل وجمعه أحلام وحلوم ، وفي التنزيل العزيز : ﴿أَمْ تَأْمُرُهُمْ أَحْلامُهُمْ بِهَذَا﴾[١] .

قال جرير :

هل من حلوم لأقوام فتنذرهم ماجرب الناس من عضي وتضريسي[٢]

واصطلاحا : هو ضبط النفس والطبع عن هيجان الغضب[٣] .

والحليم هو ذو الأناة الذي لايستفزه الغضب إذا واجه مايغضبه ، ولايتسرع بالعقوبة ، بل يضبط نفسه ، ويتريث ، وبعد الأناة يتصرف على وفق مقتضيات الحكمة ، وكل ذلك لايكون إلا بضبط النفس عن الاندفاع بعوامل الغضب وهو وجه من وجوه الصبر[٤] .

والحلم من الأخلاق الحميدة التي يترتب عليها صلاح الحال وهدوء البال ، وهو من الخصال التي يحبها الله ، ففي الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال لأشج عبد قيس : "... إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ الْحِلْمُ وَالأَنَاةُ"[٥] .

ولنا أن نتساءل كيف يكون تمثل خلق الحلم في النبي ﷺ وهو أكمل الخلق امتثالا لأوامر ربه جل وعلا؟

---

(١) سورة الطور : آية ٣٢ .

(٢) اللسان (١٢/١٤٦) .

(٣) مفردات الراغب (ص١٢٩) .

(٤) الأخلاق الإسلامية وأسسها ، عبد الرحمن حسن حبنكة (٢/٣٣٧) .

(٥) م ـ الإيمان ، باب الإيمان بالله ورسوله رقم (٢٥-١٧) (١/٤٨) .

يقول القاضي عياض : "وأن كل حليم قد عرفت منه زلة وحفظت عنه هفوة ورسول الله ﷺ لايزيد مع كثرة الأذى إلا صبرا وعلى إسراف الجاهل إلا حلما"[(١)] .

وقد كان حلمه عليه السلام قائما على منهج اتخذه لنفسه وهو إسقاط حق نفسه عن المؤاخذة مهما كانت الإساءة ولايقوم إلا لحق الله تعالى ، فإذا انتهك حق الله تعالى لم يقم لغضبه شئ حتى يقيم حكم الله وينفذ شرعه ، كما دل على ذلك قول عائشة رضي الله عنها : "مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إلا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ إلا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ بِهَا"[(٢)].

وفي رواية قالت : "مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ وَلا امْرَأَةً وَلا خَادِمًا إلا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ إلا أَنْ يُنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ"[(٣)] .

فإن هذا الحديث يدل على أنه ﷺ كان قد أسقط حق نفسه عمن يؤذيه في جسده في حياته ، ولم يصبح مهتما إلا بدين الله وحرماته ، فإنه لايتهاون فيه إذا انتهك أو أهمل .

وهذا المنهج الخبري هو الذي دلت عليه الوقائع العملية في حياته ﷺ الدعوية والاجتماعية ، ومن الوقائع العملية الاجتماعية حلمه على زوجاته .

ولئن حلم المرء أو تحلم عن أعدائه أو أصدقائه لأغراض نبيلة وأهداف عالية فإنه لايقدر على فعل ذلك مع أهل بيته الذين يعاشرهم صباحا ومساء ، ولابد أن تند منه زلة يستاء منها المرء ، وتستوجب الزجر والتأديب ، حتى لاتتكرر مثل تلك الإساءة ، وحلم الحليم يطيش عند ذلك ولابد إما عن غير قصد أو بقصد التأديب .

---

(١) الشفا (١/١٠٤) .
(٢) خ ـ المناقب ، باب صفة النبي ﷺ رقم (٣٥٦٠) (٤/٥٢٧) .
(٣) م ـ الفضائل ، باب مباعدته للآثام واختياره من المباح أسهله وانتقامه لله عز وجل رقم (٧٩- ٢٣٢٨) (٤/١٨١٤) .

ولم يعرف خلاف ذلك إلا في رسول الله ﷺ الذي كان حلمه وعفوه عن أهل بيته كما كان عن أعدائه وعن أصحابه لايتغير أبدا ، وإن اختلفت الصور ، فتمثل ذلك الخلق فيه ﷺ لم يتغير وإليك أمثلة ذلك .

(أ) حلمه ﷺ عند تعليمهن :

وقضية التعليم عموما تحتاج إلى حلم إذ قد يقصر فهم السامع عن استيعاب مايقوله المعلم ، بل قد يصدر من المتعلم أسئلة تثير الغضب لما فيها من الدلالة على عدم إدراكه لما ألقي إليه ، وفي جميع الأحوال على المعلم أن يتحلى بالحلم حتى يثمر التعليم ويكون الأمر أوجب إذا كان المعلم الزوج ، والتلميذة هي زوجته ورسول الله ﷺ بلغ القمة في تحليه بهذا الخلق ، ومن أمثلة ذلك قول عائشة رضي الله عنها "اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ أَفْلَحُ أَخُو أَبِي الْقُعَيْسِ بَعْدَمَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ فَقُلْتُ لا آذَنُ لَهُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ فِيهِ النَّبِيَّ ﷺ فَإِنَّ أَخَاهُ أَبَا الْقُعَيْسِ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي وَلَكِنْ أَرْضَعَتْنِي امْرَأَةُ أَبِي الْقُعَيْسِ فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَفْلَحَ أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ اسْتَأْذَنَ فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَكَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَا مَنَعَكِ أَنْ تَأْذَنِي عَمُّكِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي وَلَكِنْ أَرْضَعَتْنِي امْرَأَةُ أَبِي الْقُعَيْسِ فَقَالَ ائْذَنِي لَهُ فَإِنَّهُ عَمُّكِ تَرِبَتْ يَمِينُكِ قَالَ عُرْوَةُ فَلِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ حَرِّمُوا مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا تُحَرِّمُونَ مِنَ النَّسَبِ"[1] .

فأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تستفتي النبي ﷺ ثم يفتيها ثم تراجعه في فتواه معترضة بأن التي أرضعتها المرأة وليس الرجل ، ورسول الله ﷺ يجيب بتكرار الأمر ويكتفي في إنكاره لمراجعتها له في فتواه بقوله لها (تربت يمينك) .

---

(١) خ ـ التفسير ، الأحزاب ، باب ﴿إن تبدوا شيئا أو تخفوه﴾ رقم (٤٧٩٦) (٦/٣٢٦) .

قال ابن السكيت : أصل ترتب افتقرت ، ولكنها كلمة تقال ولايراد بها الدعاء وإنما أراد التحريض على الفعل المذكور ، وأنه إن خالف أساء[١] .

فحلم رسول الله ﷺ وخطابه لها بهذا الأسلوب جعل عائشة رضي الله عنها تفهم المراد ويظهر ذلك في قولها "حرموا من الرضاعة ماتحرمون من النسب"[٢] .

ورسول الله ﷺ لم يعنفها حين راجعته في فتواه وكان بإمكانه أن يذكرها بأنه رسول الله ، وأنه كما قال عنه ربنا سبحانه وتعالى : ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنْ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلا وَحْيٌ يُوحَى﴾[٣] ، ولكنه قدوة المعلمين وسيد المربين ﷺ .

وهي نفسها عائشة رضي الله عنها تعترض كلامه عند حديثه عن لقاء الله فيوضح لها ماأشكل عليها دون زجر وتعنيف ، فعنها رضي الله عنها أنها قالت : "مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ فَكُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ فَقَالَ لَيْسَ كَذَلِكِ وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ"[٤] .

وهذه دعوة لكل معلم أو معلمة ونخص منهم الأزواج للتأمل في مثل هذا عند تعليم الناس وبالأخص الزوجة ، فإن بعض الأزواج حين يشعر بأن زوجته لم تفهم مراده يوما ما يسارع في اتهامها بنقص العقل وسوء الفهم ، ولو نظر وتأمل الحديث السابق لعلم أن ذلك ليس من هدي رسول الله ﷺ .

---

(١) الفتح (٩/١٣٥) ، (١٠/٥٥١) .

(٢) وانظر أقوال العلماء في الحديث وأحكامه : الفتح (٩/١٥١) .

(٣) سورة النجم : آية ٣-٤ .

(٤) م ـ الذكر ، باب من أحب لقاء الله رقم (١٥-٢٦٨٤) (٤/٢٠٦٥) .

(ب) حلمه ﷺ عند تأديبهن :

والمرأة قد يصدر منها مايستوجب تأديبها ، ولكن التأديب العنيف قد يأتي بعكس مايطلبه المؤدب وخاصة إذا كان الخطأ وقع تحت مؤثرات خاصة كالغيرة مثلا ، إذ الغيرة من أكبر العوامل التي تدفع المرأة إلى ارتكاب مايستوجب تأديبها ، ولنستمع مثلا إلى هذه القصة من أنس رضي الله عنه حيث قال : "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِصَحْفَةٍ فِيهَا طَعَامٌ فَضَرَبَتِ الَّتِي النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِهَا يَدَ الْخَادِمِ فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةُ فَانْفَلَقَتْ فَجَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ فِلَقَ الصَّحْفَةِ ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ وَيَقُولُ غَارَتْ أُمُّكُمْ ثُمَّ حَبَسَ الْخَادِمَ حَتَّى أُتِيَ بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى الَّتِي كُسِرَتْ صَحْفَتُهَا وَأَمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ الَّتِي كَسَرَتْ"[١] .

وفي رواية : "فَمَا رَأَيْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ "[٢].

وفي هذا الموقف مايثير الغضب ويدعو إلى التعنيف ، لكن لو تأملنا لأدركنا أن النتيجة ستكون أفضل لو اتسع صدر الرجل لمثل هذه المواقف ، فإن رسول الله ﷺ لو ضرب أو زجر التي كسرت الصحفة لزادها غيرة من الزوجة الثانية وسوف تشعر أنه إنما ضربها لأجل زوجته الأخرى لا لأجل الصحفة ، وأنه لايحبها ويريد أن يطلقها ... ولكن اقتصاص رسول الله ﷺ لزينب رضي الله عنها وهي التي أرسلت الطعام من عائشة رضي الله عنها[٣] وهي التي كسرت الصحفة تأديب لعائشة وإنهاء للمشكلة في وقتها ، فبدل الإناء المكسور إناء سليما وتنتهي مشكلة لو عولجت بغير هذا الهدي لكلفت الكثير ، فلو قارنا بين هديه عليه السلام وبين

---

(١) خ ـ النكاح ، باب الغيرة رقم (٥٢٢٥) (٦/٤٨٨) .

(٢) جه ـ الأحكام ، الحكم فيمن كسر شيئا (٢٣٣٣) (٢/٧٨٢) وإسناده ضعيف لأن فيه راوي مجهول .

(٣) صرح بذكر اسمها ابن حجر في الفتح (٩/٣٢٤-٣٢٥) .

مايفعله بعض رجال اليوم حيال مثل هذه المواقف لظهر لنا العجب العجاب ، إذ قد يغضب الرجل وتثور ثائرته وينهال بالضرب على المعتدية ظنا منه إن في مثل هذا التصرف قطعا لمثل هذه التجاوزات دون مراعاة لما فطرت عليه المرأة من الغيرة التي قد تحجب عقلها أحيانا ، ثم تكون النتيجة زيادة الحقد بين الزوجات والذي قد يتوارثه الأخوة فيما بينهم ، وبالتأكيد إن مثل هذا لايتمناه أحد أبدا ، إذا عليك أيها الرجل بالحلم عند معالجة مايستوجب التأديب سواء كان الموقف بين الزوجات إن كنت معددا ، أو من زوجتك إن لم تكن كذلك .

(ج) حلمه ﷺ عند رؤيته مايريبه :

ورسول الله ﷺ غيور ، قال ﷺ عن نفسه : "أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ لأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي" .

فرسول الله ﷺ أغير من سعد بن عبادة رضي الله عنه الذي يقول عن نفسه "لَوْ رَأَيْتُ رَجُلا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفَحٍ"(١) .

فهذا سعد لو وجد رجلا مع امرأته لقتله ورسول الله ﷺ أغير من سعد فكيف يكون تصرفه إذا دخل على إحدى زوجاته وعندها رجل لايعرفه؟ هل يسارع إلى قتله وطلاق زوجته؟ ، أم أنه ينهال بالضرب عليها لتقر من هذا؟ ، ومن أي وقت تعرفه؟ ، أم أن معرفته بزوجته وثقته بالله ثم بزوجته تجعله يكتم غيظه فلايظهر منه شئ إلا تغير وجهه ، تقول عائشة رضي الله عنها : "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا رَجُلٌ فَكَأَنَّهُ تَغَيَّرَ وَجْهُهُ كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ فَقَالَتْ إِنَّهُ أَخِي فَقَالَ انْظُرْنَ مَنْ إِخْوَانُكُنَّ فَإِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ"(٢) .

---

(١) خ - في كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة ، باب من رأى مع امرأته رجلا فقتله رقم (٦٨٤٦) (٨/٣٤٧) .

(٢) خ - النكاح ، باب لارضاع بعد حولين رقم (٥١٠٢) (٦/٤٤٨) .

ورسول الله ﷺ يحلم وتبادر أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لإزالة ماحاك في صدر رسول الله ﷺ وينتهي الموقف بحث الرسول ﷺ لها بالاحتياط والنظر في هذه الرضاعة ، وهل توفرت فيها شروط الرضاعة الصحيحة من وقوعها في زمنها ، ومقدار الارتضاع .

ومثل هذه المواقف تحتاج إلى عقل وأناة وصبر دون مسارعة إلى الصاق التهم وتصيد الأخطاء وإلا لانتهت الحياة الزوجية عند أول موقف مثل هذا ، والله المستعان . ومن الأمثلة على حلمه في مثل هذه المواقف حادثة الإفك ، وسوف يأتي الحديث عنها إن شاء الله .

(د) حلمه ﷺ عند غيرتهن :

تقول عائشة رضي الله عنها : "فقدت رسول الله ﷺ وكان معي على فراشي ، فوجدته ساجدا راصا عقبيه ، مستقبلا بأطراف أصابعه القبلة ، فسمعته يقول "أعوذ برضاك من سخطك ، وبعفوك من عقوبتك ، وبك منك ، أثني عليك لاأبلغ كل مافيك" فلما انصرف قال : ياعائشة أخذك شيطانك . فقالت أمالك شيطان؟ قال : مامن آدمي إلا له شيطان . فقلت : وأنت يارسول الله قال : وأنا ، ولكني دعوت الله عليه فأسلم"[١] .

فهذه عائشة رضي الله عنها تشك في رسول الله ﷺ أنه قد ذهب إلى بعض نسائه وهو الذي قد بلغ في عدله بينهن مبلغا عظيما ـ كما سوف نوضحه ـ ورسول الله ﷺ من حلمه أنه التمس العذر لها بل رد الأمور إلى أصولها قائلا لها في لطف "أخذك شيطانك" .

وينتهي موضوع الغيرة بل وينتقلون إلى حوار جديد بعيدا عن الزوجات والغيرة إنه موضوع القرين وهل لرسول الله ﷺ شيطان ...الخ .

(١) صحيح ابن خزيمة ، الصلاة ، باب ضم العقبين في الصلاة رقم (١٩١) (٣٢٨/١) وإسناده صحيح .

بل لقد بلغ من حلمه إنه ربما لزم الصمت في مواقف أشد من هذا ، يقول أنس رضي الله عنه : "كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ تِسْعُ نِسْوَةٍ فَكَانَ إِذَا قَسَمَ بَيْنَهُنَّ لا يَنْتَهِي إِلَى الْمَرْأَةِ الأُولَى إِلا فِي تِسْعٍ فَكُنَّ يَجْتَمِعْنَ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي بَيْتِ الَّتِي يَأْتِيهَا فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ فَجَاءَتْ زَيْنَبُ فَمَدَّ يَدَهُ إِلَيْهَا فَقَالَتْ هَذِهِ زَيْنَبُ فَكَفَّ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فَتَقَاوَلَتَا حَتَّى اسْتَخَبَتَا[١] وَأُقِيمَتِ الصَّلاةُ فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَى ذَلِكَ فَسَمِعَ أَصْوَاتَهُمَا فَقَالَ اخْرُجْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَى الصَّلاةِ وَاحْثُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ..."[٢].

فهاهي أصوات نسائه ترتفع وتختلط حتى إن أبا بكر رضي الله عنه يغضب لذلك ويقول من شدة غضبه : "أحث في أفواههن التراب" ، ورسول الله ﷺ بين هذه الأصوات المرتفعة لم يصدر منه ماينافي الأناة والحلم ﷺ .

(هـ) الحلم من ثماره العفو :

حين سئلت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن خلقه ﷺ في أهله قالت : "كَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلا مُتَفَحِّشًا وَلا سَخَّابًا[٣] بِالأَسْوَاقِ وَلا يُجْزِئُ بِالسَّيِّئَةِ مِثْلَهَا وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ"[٤] .

وهذا الوصف القولي ندلل عليه بموقف عملي في حياته ﷺ فعن النعمان بن بشير قال : "اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعَ صَوْتَ عَائِشَةَ عَالِيًا فَلَمَّا دَخَلَ تَنَاوَلَهَا لِيَلْطِمَهَا وَقَالَ أَلا أَرَاكِ تَرْفَعِينَ صَوْتَكِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْجِزُهُ وَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُغْضَبًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ

---

(١) والسخب والصخب بمعنى الصياح . انظر : النهاية في غريب الحديث (٣٤٩/٢) .

(٢) م ـ الرضاع ، باب القسم بين الزوجات (١٠٨٤/٢) رقم (٤٦-١٤٦٢) .

(٣) والسخب والصخب : بمعنى الصياح . النهاية (٣٤٩/٢) .

(٤) حم (٢٣٦/٦) ، وإسناده صحيح وزكريا ابن أبي زائدة يقبل تدليسه صرح بالسماع أم لم يصرح . طبقات المدلسين (ص٣١) .

كَيْفَ رَأَيْتِنِي أَنْقَذْتُكِ مِنَ الرَّجُلِ قَالَ فَمَكَثَ أَبُو بَكْرٍ أَيَّامًا ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَهُمَا قَدِ اصْطَلَحَا فَقَالَ لَهُمَا أَدْخِلانِي فِي سِلْمِكُمَا كَمَا أَدْخَلْتُمَانِي فِي حَرْبِكُمَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ فَعَلْنَا قَدْ فَعَلْنَا"[(١)] .

---

(١) د ـ الأدب ، باب ماجاء في المزاح رقم (٤٩٩٩) (٣٠٠/٤) وإسناده حسن .

الفصل الثالث
إكرامه وتواضعه لهن ﷺ

وفيه مباحث :

المبحث الأول : إكرامه ﷺ لهن . وفيه مطالب :

تمهيد .

(أ) أعظم تكريم هو اختياره ﷺ لهن .

(ب) إكرامه ﷺ من يمت إليهن بصلة .

(ج) أخذه ﷺ بمشورتهن .

(د) إشراكه ﷺ لهن فيما يسره ويحزنه .

(هـ) إكرامه ﷺ لهن في الأمور التعبدية .

(و) إقامة رسول الله ﷺ والناس من أجل عقد عائشة رضي الله عنها .

(ز) إكرامه ﷺ عائشة رضي الله عنها بعدم إجابته الدعوة إلا وهي معه .

(ح) من كلماته ﷺ الدالة على الإكرام .

المبحث الثاني : تواضعه ﷺ لهن . وفيه مطالب :

تمهيد .

(أ) الرسول ﷺ يضع ركبته لصفية تضع رجلها .

(ب) رفعه ﷺ التمرة عن الفراش .

(ج) اغتساله ووضوؤه ﷺ بفضل زوجاته أمهات المؤمنين رضي الله عنهن .

إكرامه ﷺ زوجاته

تمهيد :

وفي اللغة أكرم الرجل وكرمه : أعظمه ونزهه[١] .

ومنها قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يُهِنْ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ﴾[٢] .

وجاء عن رسول الله ﷺ قوله : "... اللَّهُمَّ زِدْنَا وَلا تَنْقُصْنَا وَأَكْرِمْنَا وَلا تُهِنَّا وَأَعْطِنَا وَلا تَحْرِمْنَا وَآثِرْنَا وَلا تُؤْثِرْ عَلَيْنَا وَارْضِنَا وَارْضَ عَنَّا"[٣] .

قال الراغب : والإكرام والتكريم أن يوصل إلى الإنسان إكرام أي نفع لايلحقه فيه غضاضة ، أو أن يجعل مايوصل إليه شيئا كريما أي شريفا[٤] .

فإذا كان الإكرام إيصال نفع للمكرم لايلحقه فيه غضاضة فإن الذي قال : "خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لأَهْلِي ..."[٥] سيكون تمثل هذا الخلق فيه بالغ مبلغ الكمال لاسيما مع أهله ، وإليك أمثلة ذلك .

---

(١) اللسان (٥١٢/١٢) .

(٢) سورة الحج : آية ١٨ .

(٣) الترمذي في التفسير ، باب سورة المؤمنون رقم (٣١٧٣) (٣٢٦/٥) ، والنسائي في الكبرى ، الوتر ، باب رفع اليدين في الدعاء رقم (١٤٣٩) (٤٥٠/١) وقال هذا حديث منكر لانعلم أحدا رواه غير يونس بن سليم ويونس لانعرفه ، ويونس بن سليم ذكره ابن حبان في الثقات (٢٨٨/٩) ، وقال ابن حجر في التقريب مجهول (ص٦١٣) ، وبقية رجال إسناده ثقات . وانظر تهذيب الكمال (٥٠٨/٣٢) .

(٤) المفردات للراغب (ص٤٢٩) .

(٥) ت ـ المناقب ، باب فضل أزواج النبي ﷺ رقم (٣٨٩٥) (٧٠٩/٥) وقال : هذا حديث حسن غريب صحيح من حديث الثوري ماأقل من رواه عن الثوري . ورجال إسناده ثقات .

(أ) أعظم تكريم هو اختياره ﷺ لهن :

إن من أعظم التكريم والتشريف لهن اختياره ﷺ لهن زوجات له ، قال تعالى : ﴿يَانِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنْ النِّسَاءِ﴾[1] .

قال القرطبي : يعني في الفضل والشرف .

وقال : "كأحد" ولم يقل كواحدة ، لأن أحدا نفي من المذكر والمؤنث والواحد والجماعة[2] .

وهذا يعني أنه ليس مثلهن أحد ذلك لما منحهن الله من صحبة الرسول ﷺ وعظيم المحل منه ، ونزول القرآن في حقهن ، فأي إكرام أوفر من هذا .

(ب) من مظاهر إكرامه ﷺ لهن إكرامه من يمت إليهن بصلة :

ولايخفى أن مما يسعد المرأة شعورها بارتباط زوجها بأهلها ، فإذا سعد بزيارتهم لها وقام بإكرامهم فإنها تعد ذلك إكراما لها ، والإكرام لايكون فقط في تقديم الطعام بل يدخل فيه حسن الاستقبال وعدم التضجر من طول المكث ، وتحمل الأخطاء مع توجيهها بأسلوب حسن وغير ذلك مما هو من مظاهر الحفاوة والتكريم ، ورسول الله ﷺ كان يكرم جميع أصحابه حتى يشعر كل فرد منهم أنه أحب الناس إلى قلبه الطاهرة ، فإذا كان هذا هديه مع كل أصحابه فلاغرابة حين نجده كذلك مع أقارب زوجاته . يقول ابن عباس رضي الله عنه : "بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَقُمْتُ أُصَلِّي مَعَهُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَأَخَذَ بِرَأْسِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ"[3] . فمنام ابن عم رسول الله ﷺ في بيت خالته لايضايق رسول الله ﷺ رغم صغر الحجرة وقلة الأثاث ، فقد جاء في رواية أخرى قول ابن عباس : "فاضطجعت في عرض الوسادة ، واضطجع رسول الله ﷺ وأهله في

---

(١) سورة الأحزاب : آية ٣٢ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٤/١٧٧) .

(٣) خ ـ الأذان ، باب إذا لم ينو الإمام أن يؤم ثم جاء قوم فأمهم رقم (٦٩٩) (١/٢١٣) .

طولها"[١] . فوسادة واحدة ينام عليها رسول الله ﷺ وزوجته فيأتيهم من يشاركهم فيها ، ولكن رسول الله ﷺ لايضايقه ذلك ولايزعجه ، بل إنه لما قام يصلي لربه وقام ابن عباس يصلي معه وقام عن يساره أخذه فأقامه عن يمينه بأسلوب نبوي رقيق .

وهذا عمر بن أم سلمة رضي الله عنها تطيش يده في نواحي الصحفة ويخاطبه رسول الله ﷺ خطاب الأب الحنون والمربي الحكيم بقوله : كل مما يليك ، دون احتقار له أو اشمئزاز منه ، يقول رضي الله عنه : "أَكَلْتُ يَوْمًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا فَجَعَلْتُ آكُلُ مِنْ نَوَاحِي الصَّحْفَةِ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلْ مِمَّا يَلِيكَ"[٢] .

ومن إكرامه لنسائه دعاؤه لأهليهم عند النوائب ومثاله ماجاء عن عائشة رضي الله عنها قالت : "لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وُعِكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلالٌ قَالَتْ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا فَقُلْتُ يَا أَبَتِ كَيْفَ تَجِدُكَ وَيَا بِلالُ كَيْفَ تَجِدُكَ؟

قَالَتْ فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَّى يَقُولُ

كُلُّ امْرِئٍ مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ   وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ

وَكَانَ بِلالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ الْحُمَّى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ وَيَقُولُ

أَلا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِيتَنَّ لَيْلَةً   بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرٌ وَجَلِيلُ

وَهَلْ أَرِدَنْ يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ   وَهَلْ يَبْدُوَنْ لِي شَامَةٌ وَطَفِيلُ

قَالَتْ عَائِشَةُ فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ وَصَحِّحْهَا وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا وَانْقُلْ حُمَّاهَا فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ"[٣] .

---

(١) م ـ صلاة المسافرين ، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه (١٨٢-٧٦٣) (٥٢٦/١) .

(٢) خ ـ الأطعمة ، باب الأكل مما يليه رقم (٥٣٧٧) (٥٣٩/٦) .

(٣) خ ـ مناقب الأنصار ، باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة رقم (٣٩٢٥) (٦٤٧/٤) .

بل إن إكرامه ﷺ ليتعدى أقارب زوجاته إلى صديقاتهن ، وسيأتي معنا في وفائه لهن ذكر خبر ذبحه الشاه وتفقده بها أصحاب خديجة[1] ، فأي إكرام أبلغ من هذا؟

(ج) أخذه ﷺ بمشورتهن :

ينظر البعض لرأي المرأة نظرة احتقار ويستدل بقول رسول الله ﷺ في النساء بأنهن ناقصات عقل ودين ويغفل عن تتمة الحديث الذي يفسر نقصان العقل بأن شهادة الرجل تعدل شهادة امرأتين ، ثم إن هؤلاء الذين لايعتبرون برأي المرأة يجهلون هديه عليه السلام ، فقد كان يتحدث مع زوجاته ويشاورهن ويشركهن فيما يسره ويحزنه ، ومن آكد الأمثلة على ذلك ماكان منه أول مابدأ الوحي حيث كانت زوجته خديجة رضي الله عنها أول من يلجأ إليها ويشركها في أمره ، فعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : "أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ فَكَانَ لا يَرَى رُؤْيَا إلا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلاءُ وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ وَهُوَ التَّعَبُّدُ اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ اقْرَأْ قَالَ مَا أَنَا بِقَارِئٍ قَالَ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ قُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِئٍ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ فَقُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِئٍ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ خَلَقَ الإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ) فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رَضِي اللَّه عَنْهَا فَقَالَ زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ فَقَالَ لِخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي فَقَالَتْ خَدِيجَةُ كَلا وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا

---

(١) انظره في خ ـ مناقب الأنصار ، باب مناقب خديجة رقم (٣٨١٨) (٤/٦٠٦) .

إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَتَقْرِي الضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِالْعُزَّى ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ وَكَانَ امْرَأً قَدْ تَنَصَّرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعِبْرَانِيَّ فَيَكْتُبُ مِنَ الإِنْجِيلِ بِالْعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ يَا ابْنَ عَمِّ اسْمَعْ مِنِ ابْنِ أَخِيكَ فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَى فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَّلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوَمُخْرِجِيَّ هُمْ قَالَ نَعَمْ لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلا عُودِيَ وَإِنْ يُدْرِكْنِي يَوْمُكَ أَنْصُرْكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُوُفِّيَ وَفَتَرَ الْوَحْيُ"[(١)] .

فتأمل لجوئه لزوجته خديجة أولا ، ثم قبوله مشورتها بالذهاب إلى ابن عمها ثانيا ، ولاشك أن هذا من دلائل إكرامه لها وعظيم منزلتها عنده رضي الله عنها .

ومثال آخر يوم صلح الحديبية وقد اغتم المسلمون حين صدوا عن البيت وصالح رسول الله ﷺ قريشا ، على أن لايطوف بالبيت في ذلك العام ، بل في العام المقبل ، فلما فرغ عليه السلام من قضية الكتاب قال لأصحابه : "... قُومُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا قَالَ فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَتُحِبُّ ذَلِكَ اخْرُجْ ثُمَّ لا تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ وَتَدْعُوَ حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ نَحَرَ بُدْنَهُ وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَنَحَرُوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا"[(٢)] .

---

(١) خ ـ بدء الوحي ، باب كيف بدء الوحي رقم (٣) (١/٤) .
(٢) خ ـ الشروط ، باب الشروط في الجهاد رقم (٢٧٣٢) (٣/٢٤٩) .

وهذا رسول الله ﷺ يشاور زوجته في أمر من أمور الدولة ثم يقبل مشورتها وينفذها وهذامن تكريمه لها واحترامه لرأيها .

وإذاكان رسول الله يقبل رأي زوجاته في الأمور العظيمة فلاعجب أن نجده يقبل آراءهن في الأمور اليسيرة ، فهذه عائشة رضي الله عنها تشير عليه بشراء ثياب إلى أجل فيجيبها لما دعته إليه ، تقول عائشة رضي الله عنها : "كَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَوْبَانِ قِطْرِيَّانِ[1] غَلِيظَانِ فَكَانَ إِذَا قَعَدَ فَعَرِقَ ثَقُلا عَلَيْهِ فَقَدِمَ بَزٌّ[2] مِنَ الشَّامِ لِفُلانٍ الْيَهُودِيِّ فَقُلْتُ لَوْ بَعَثْتَ إِلَيْهِ فَاشْتَرَيْتَ مِنْهُ ثَوْبَيْنِ إِلَى الْمَيْسَرَةِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ قَدْ عَلِمْتُ مَا يُرِيدُ إِنَّمَا يُرِيدُ أَنْ يَذْهَبَ بِمَالِي أَوْ بِدَرَاهِمِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَذَبَ قَدْ عَلِمَ أَنِّي مِنْ أَتْقَاهُمْ لِلَّهِ وَآدَاهُمْ لِلأَمَانَةِ"[3] .

(د) إشراكه ﷺ لهن فيما يسره ويحزنه :

تقول عائشة رضي الله عنها : "دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ مَسْرُورٌ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ مُجَزِّزًا الْمُدْلِجِيَّ[4] دَخَلَ عَلَيَّ فَرَأَى أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَزَيْدًا وَعَلَيْهِمَا قَطِيفَةٌ قَدْ غَطَّيَا رُءُوسَهُمَا وَبَدَتْ أَقْدَامُهُمَا فَقَالَ إِنَّ هَذِهِ الأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ"[5] .

---

(١) قطريان ـ الثوب القطري ـ هو ضرب من البرود فيه حمرة ولها أعلام وفيها خشونة . وقال الأزهري : في أعراض البحرين قرية يقال لها قطر : وأحسب الثياب القطرية نسبت إليها النهاية (٤/٨٠) .

(٢) بز : البز الثياب . لسان العرب (٥/٣١١) .

(٣) ت ـ البيوع ، باب ماجاء في الرخصة في الشراء إلى أجل رقم (١٢١٣) (٣/٥١٨) ، وإسناده صحيح .

(٤) صحابي جليل . انظر ترجمته في الإصابة (٥/٧٧٥) .

(٥) خ ـ الفرائض ، باب القائف رقم (٦٧٧١) (٨/٣٢٤) .

فهذا أمر سر رسول الله ﷺ حيث كانوا في الجاهلية يقدحون في نسب أسامة لأنه كان أسود شديد السواد وكان أبوه زيد أبيض[١] ، فلما قال القائف ماقال سر النبي ﷺ لكونه كافا لهم عن الطعن فيه ، ودخل على عائشة وأخبرها بما حدث لتشاركه سروره هذا .

ولما سحر رسول الله ﷺ حتى كان يرى أنه يأتي نساءه ولايأتيهن ثم أفتاه الله في أمره ، كان أول من بشر عائشة رضي الله عنها ، تقول رضي الله عنها : "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُحِرَ حَتَّى كَانَ يَرَى أَنَّهُ يَأْتِي النِّسَاءَ وَلا يَأْتِيهِنَّ قَالَ سُفْيَانُ وَهَذَا أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ السِّحْرِ إِذَا كَانَ كَذَا فَقَالَ يَا عَائِشَةُ أَعَلِمْتِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ أَتَانِي رَجُلانِ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِلآخَرِ مَا بَالُ الرَّجُلِ قَالَ مَطْبُوبٌ قَالَ وَمَنْ طَبَّهُ قَالَ لَبِيدُ بْنُ أَعْصَمَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ حَلِيفٌ لِيَهُودَ كَانَ مُنَافِقًا قَالَ وَفِيمَ قَالَ فِي مُشْطٍ وَمُشَاقَةٍ قَالَ وَأَيْنَ قَالَ فِي جُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرٍ تَحْتَ رَاعُوفَةٍ فِي بِئْرِ ذَرْوَانَ قَالَتْ فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ الْبِئْرَ حَتَّى اسْتَخْرَجَهُ"[٢] .

وسحر رسول الله ﷺ وماناله من ضرره لايدخل نقصا على مايتعلق بالتبليغ بل هو من جنس ماكان يناله من ضرر كسائر الأمراض[٣] .

والشاهد هنا هو إخبار الرسول ﷺ عائشة بما رأى ،وهذا من دلائل عمق ارتباط رسول الله ﷺ بزوجاته وعظيم مكانتهن لديه ، فعلى الرغم من أن الحدث يدور حول قدرة الرسول ﷺ على إتيان زوجاته وهي قد شاهدت ذلك عيانا إلا أن رسول الله ﷺ يخبرها بأنه سحر وأن الله قد شافاه منه وهي تصدق ذلك وتتقبله بكل الرضي ، إذ ربط الرجل عن زوجته ليس شيئا سهلا لكنهن جميعا يتعاملن مع الحدث على أنه ابتلاء ورسول الله ﷺ يتحدث معهن بصراحة حتى انكشفت

---

(١) انظر : الفتح (٤/٥٧) .
(٢) خ ـ الطب ، باب هل يستخرج السحر رقم (٥٧٦٥) (٧/٣٧) .
(٣) الفتح (١٠/٢٢٧) .

الغمة ، وهذا يعطينا لمحة عما كان عليه بيت النبوة من تبادل الاحترام والتقدير الذي لاتهزه الحوادث وإن عظمت .

وكما كان عليه السلام يقبل مشاركتهن له أفراحه كان أيضا يطلعهن على أحزانه ، تقول ميمونة رضي الله عنها : "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَصْبَحَ يَوْمًا وَاجِمًا فَقَالَتْ مَيْمُونَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدِ اسْتَنْكَرْتُ هَيْئَتَكَ مُنْذُ الْيَوْمِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ وَعَدَنِي أَنْ يَلْقَانِي اللَّيْلَةَ فَلَمْ يَلْقَنِي أَمَ وَاللَّهِ مَا أَخْلَفَنِي قَالَ فَظَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَهُ ذَلِكَ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ جِرْوُ كَلْبٍ تَحْتَ فُسْطَاطٍ لَنَا فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً فَنَضَحَ مَكَانَهُ فَلَمَّا أَمْسَى لَقِيَهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ لَهُ قَدْ كُنْتَ وَعَدْتَنِي أَنْ تَلْقَانِي الْبَارِحَةَ قَالَ أَجَلْ وَلَكِنَّا لا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلا صُورَةٌ"(١) .

وتقول عائشة رضي الله عنها : "قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَرْبَعٍ مَضَيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ أَوْ خَمْسٍ فَدَخَلَ عَلَيَّ وَهُوَ غَضْبَانُ فَقُلْتُ مَنْ أَغْضَبَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ قَالَ أَوَمَا شَعَرْتِ أَنِّي أَمَرْتُ النَّاسَ بِأَمْرٍ فَإِذَا هُمْ يَتَرَدَّدُونَ قَالَ الْحَكَمُ كَأَنَّهُمْ يَتَرَدَّدُونَ أَحْسِبُ وَلَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ الْهَدْيَ مَعِي حَتَّى أَشْتَرِيَهُ ثُمَّ أَحِلُّ كَمَا حَلُّوا"(٢) .

وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت : " دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ سَاهِمُ الْوَجْهِ قَالَتْ فَحَسِبْتُ ذَلِكَ مِنْ وَجَعٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَاكَ سَاهِمَ الْوَجْهِ أَفَمِنْ وَجَعٍ فَقَالَ لا وَلَكِنَّ الدَّنَانِيرَ السَّبْعَةَ الَّتِي أُتِينَا بِهَا أَمْسِ أَمْسَيْنَا وَلَمْ نُنْفِقْهَا نَسِيتُهَا فِي خُصْمِ(٣) الْفِرَاشِ"(٤) .

---

(١) م ـ اللباس والزينة ، باب تحريم التصوير رقم (٨٢-٢١٠٥) (١٦٦٤/٣) .

(٢) م ـ الحج ، باب بيان وجوه الإحرام رقم (١٣٠-١٢١١) (٨٧٩/٢) .

(٣) خصم كل شئ طرفه وجانبه . النهاية (٣٨/٢) .

(٤) حم (٣١٤/٦) وإسناده صحيح ، وعبد الملك بن عمير مدلس لكنه صرح بالسماع .

ولما نزلت آيات التوبة في الثلاثة الذين خلفوا كانت أم سلمة رضي الله عنها أول من بشرها رسول الله ﷺ ، يقول كعب بن مالك رضي الله عنه : "... وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مُحْسِنَةً فِي شَأْنِي مَعْنِيَّةً فِي أَمْرِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا أُمَّ سَلَمَةَ تِيبَ عَلَى كَعْبٍ قَالَتْ أَفَلا أُرْسِلُ إِلَيْهِ فَأُبَشِّرَهُ قَالَ إِذًا يَحْطِمَكُمُ النَّاسُ فَيَمْنَعُونَكُمُ النَّوْمَ سَائِرَ اللَّيْلَةِ"[١] .

فهذه بعض الأمثلة على إشراك رسول الله ﷺ زوجاته أفراحه وأحزانه .

(هـ) إكرامه ﷺ لهن في الأمور التعبدية :

ومنها أنه ضحى عنهن بالبقر في حجته ﷺ[٢] ، ومنها أنه أمر عبد الرحمن بن أبي بكر أن يعمرعائشة من التنعيم ، والقصة ترويها هي فعنها أنها قالت : "يَا رَسُولَ اللَّهِ يَرْجِعُ أَصْحَابُكَ بِأَجْرِ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ وَلَمْ أَزِدْ عَلَى الْحَجِّ فَقَالَ لَهَا اذْهَبِي وَلْيُرْدِفْكِ عَبْدُالرَّحْمَنِ فَأَمَرَ عَبْدَالرَّحْمَنِ أَنْ يُعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ فَانْتَظَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَعْلَى مَكَّةَ حَتَّى جَاءَتْ"[٣] .

(و) إقامة رسول الله ﷺ من أجل التماس عقد عائشة رضي الله عنها :

تقول عائشة رضي الله عنها : "خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْتِمَاسِهِ وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَقَالُوا أَلا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسِ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ..."[٤] .

---

(١) خ ـ التفسير ، سورة براءة رقم (٤٦٧٧) (٥/٢٥٣) .

(٢) وانظره في خ ـ الحيض ، باب الأمر بالنساء إذا نفس رقم (٢٩٤) (١/٩٦) .

(٣) خ ـ الجهاد والسير ، باب إرداف المرأة خلف أخيها رقم (٢٩٨٤) (٤/٣٣٦) .

(٤) خ ـ التيمم ، باب (١) رقم (٣٣٤) (١/١٠٨) .

والشاهد هنا هو إقامة رسول الله ﷺ وتركه مواصلة سيره من أجل عقد لعائشة رضي الله عنها ، وروي أن ثمنه كان اثنى عشر درهما فقط[١] ، وهذه القلادة كانت لأختها أسماء وأضافتها في هذه الرواية لنفسها لكونها في يدها وتصرفها ، وقدصرحت باستعارتها من أختها أسماء في رواية أخرى فقالت : "أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلادَةً فَهَلَكَتْ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلا فَوَجَدَهَا فَأَدْرَكَتْهُمُ الصَّلاةُ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَصَلَّوْا فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ لِعَائِشَةَ جَزَاكِ اللَّهُ خَيْرًا فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكِ أَمْرٌ تَكْرَهِينَهُ إِلا جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكِ لَكِ وَلِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ خَيْرًا"[٢] .

ويظهر لنا اعتناء النبي ﷺ بحفظ حق عائشة رضي الله عنها رغم قلته ، وهذا تكريم لها رضي الله عنها .

(ز) إكرامه ﷺ عائشة بعدم إجابته الدعوة إلا وهي معه :

يقول أنس رضي الله عنه : "أَنَّ جَارًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَارِسِيًّا كَانَ طَيِّبَ الْمَرَقِ فَصَنَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ جَاءَ يَدْعُوهُ فَقَالَ وَهَذِهِ لِعَائِشَةَ فَقَالَ لا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لا فَعَادَ يَدْعُوهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهَذِهِ قَالَ لا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لا ثُمَّ عَادَ يَدْعُوهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهَذِهِ قَالَ نَعَمْ فِي الثَّالِثَةِ فَقَامَا يَتَدَافَعَانِ حَتَّى أَتَيَا مَنْزِلَهُ"[٣] .

---

(١) الفتح (٤٣٥/١) .

(٢) خ ـ التيمم ، باب إذا لم يجدوا ماء ولاترابا رقم (٣٣٦) (١٠٩/١) .

(٣) م ـ الأشربة ، باب مايفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه صاحب الطعام رقم (٣١٩-٢٠٣٧) (١٦٠٩/٣) .

قال الإمام النووي : وهذا محمول على أنه كان هناك عذر يمنع وجوب إجابة الدعوة فكان النبي ﷺ مخيرا بين إجابته وتركها فاختار أحد الجائزين وهو تركها ، إلا أن يأذن لعائشة معه لماكان بها من الجوع أو نحوه ، فكره ﷺ الاختصاص بالطعام دونها ، وهذا من جمل المعاشرة وحقوق المصاحبة وآداب المجالسة المؤكدة . فلما أذن لها اختار النبي ﷺ الجائز الآخر لتجدد المصلحة وهو حصول ماكان يريده من إكرام جليسه وإيفاء حق معاشرته ومواساته[١] .

وفي تعليق الإمام النووي مايغني عن الزيادة عليه ، إذ بين مافي رفضه عليه السلام لدعوة إلا وهي معه من تشريف لها وتكريم لصحبتها . فهل من رجالنا اليوم من يفعل ذلك؟ أتمنى أن يكونوا كلهم كذلك .

(ح) من كلماته ﷺ الدالة على الإكرام :

ومنها قوله لأم سلمة : إن بك على أهلك كرامة[٢] .

والحديث عند مسلم عنها قالت : "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلاثًا وَقَالَ إِنَّهُ لَيْسَ بِكِ عَلَى أَهْلِكِ هَوَانٌ إِنْ شِئْتِ سَبَّعْتُ لَكِ وَإِنْ سَبَّعْتُ لَكِ سَبَّعْتُ لِنِسَائِي"[٣] .

---

(١) صحيح مسلم بشرح الإمام النووي (٢٢١/١٣) .

(٢) هذا لفظ رواية ابن حبان ، وانظرها في صحيحه بترتيب ابن بلبان (٣٧٣/٩) رقم (٤٠٦٥) .

(٣) م ـ الرضاع ، باب قدر مايستحق البكر والثيب رقم (٤١-١٤٦٠) (١٠٨٣/٢) .

تواضعه ﷺ لزوجاته

تمهيد :

التواضع في اللغة : التذلل[١] .

وقال في المصباح : تواضع لله خشع وذل[٢] .

قال الراغب : التواضع اشتقاقه من الضعة ، وهو رضا الإنسان بمنزلة دون مايستحقه فضله ومنزلته ، وفضيلته لاتكاد تظهر في أفناء الناس لانحطاط درجتهم ، وإنما ذلك يتبين في الملوك وأجلاء الناس وعلمائهم وهو من باب التفضل لأنه ترك بعض حقهم[٣] .

والفرق بين التواضع والضعة التي تخالف الرفعة في القدر : أن التواضع رضا الإنسان بمنزلة دون ماتستحقه منزلته ، والضعة : وضع الإنسان نفسه بمحل يزرى به[٤] .

وقد حث الله تعالى على التخلق بهذا الخلق في مواطن كثيرة في القرآن منها قوله تعالى : ﴿وَلا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلا تَمْشِ فِي الأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنكَرَ الأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾[٥] .

---

(١) لسان العرب (٣٩٧/٨) .

(٢) المصباح المنير ، أحمد بن محمد الفيومي (٦٦٣/٢) ط/بدون .

(٣) الذريعة إلى مكارم الشريعة ، أبو القاسم الحسيني بن محمد المفضل الراغب الأصفهاني (ص٢٩٩) ، تحقيق د. أبو اليزيد العجمي ، ط/٢ ، ١٤٠٨هـ ، دار الوفاء .

(٤) اتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين ، السيد محمد بن محمد الزبيدي (٣٥٠/٨) ، دار الفكر .

(٥) سورة لقمان : آية ١٨-١٩ .

ونبينا محمد ﷺ كان في ذروة الذرا من هذا الخلق العظيم في كل صوره وأشكاله ولاغرابة في ذلك فقد كان خلقه القرآن وهو المخاطب بقوله تعالى : ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنْ اتَّبَعَكَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ﴾[(١)] ، لذلك نجده لايخلو حال من أحواله ﷺ عن التواضع ، ومنها تواضعه في بيته ومع زوجاته رضي الله عنهن فقد سئلت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ قَالَتْ كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ تَعْنِي خِدْمَةَ أَهْلِهِ فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلاةِ"[(٢)] .

"سَأَلَ رَجُلٌ عَائِشَةَ هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا قَالَتْ نَعَمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْصِفُ نَعْلَهُ وَيَخِيطُ ثَوْبَهُ وَيَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ كَمَا يَعْمَلُ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ"[(٣)] .

وهذا من تواضعه عليه أفضل الصلاة والسلام ، إذ لاحاجة له في أن يقوم بهذه الأعمال فكان من الممكن أن يقوم بها زوجاته أمهات المؤمنين أو خدمه بل حتى لو أمر أصحابه لخدموه بكل سرور ، ولكنه ﷺ يأبى إلا أن يقوم بها بنفسه لكمال تواضعه وتمام خلقه ﷺ .

(أ) من تواضعه ﷺ يضع ركبته لتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب:

يقول أنس رضي الله عنه : "قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذُكِرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وَكَانَتْ عَرُوسًا فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الرَّوْحَاءِ[(٤)]

---

(١) سورة الشعراء : آية ٢١٥ .

(٢) خ ـ الأذان ، باب من كان في حاجة أهله فأقيمت الصلاة رقم (٦٧٦) (١/٢٠٥) .

(٣) حم (٦/١٦٧) وإسناده صحيح .

(٤) الروحاء : مكان قريب من المدينة بينهما نيف وثلاثون ميلا من جهة مكة .

حَلَّتْ[1] فَبَنَى بِهَا ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطَعٍ صَغِيرٍ ثُـمَّ قَـالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ آذِنْ مَـنْ حَوْلَكَ فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةَ رَسُول اللَّهِ ﷺ عَلَى صَفِيَّةَ ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَـى الْمَدِينَـةِ قَـالَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَوِّي[2] لَهَا وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَـهُ فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ"[3] .

وفي هذا الحديث ثلاث إشارات على تواضعه وهي :

١ ـ اردافها خلفه على راحلة واحدة .

٢ ـ تهيئته المكان لصفية وستره لها عن الناس .

٣ ـ وضعه ركبته لها لتضع رجلها عليها فتركب .

وهذا قمة التواضع .

(ب) ومن تواضعه ﷺ مع أهله رفعه التمرة عن الفراش :

يقول ﷺ : "إِنِّي لأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي فَـأَجِدُ التَّمْـرَةَ سَـاقِطَةً عَلَـى فِرَاشِـي ثُـمَّ أَرْفَعُهَا لآكُلَهَا ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً فَأُلْقِيهَا"[4] .

(ج) من تواضعه ﷺ اغتساله ووضوؤه بفضل زوجاته أمهات المؤمنين رضـي الله عنهن :

عن ابن عباس قال : "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ بِفَضْلِ مَيْمُونَةَ"[5] .

---

(١) حلت : أي صار الدخول بها حلالا . النهاية (٤٢٨/١) .

(٢) يحوي : أي يدير كساء حول سنام البعير ثم يركبه . النهاية (٤٦٥/١) .

(٣) خ ـ البيوع ، باب هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرئها رقم (٢٢٣٥) (٥٩/٣) .

(٤) م ـ الزكاة ، باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ رقم (١٦٢-١٠٧٠) (٧٥١/١) .

(٥) م ـ الحيض ، باب القدر الماء المستحب في الغسل من الجنابة وغسل أحدهما بفضل الآخر رقم (٤٨-٣٢٣) (٢٥٧/١) .

وعنه قال : أراد النبي ﷺ أن يتوضأ . فقالت امرأة من نسائه : يارسول الله إني قد توضأت من هذا . فتوضأ وقال : "الماء لاينجسه شئ"[١] .

وعنه قال : "أن رسول الله ﷺ كان يتوضأ بفضل ميمونة"[٢] .

(١) صحيح ابن خزيمة ، جماع أبواب ذكر الماء الذي لاينجس ، باب ذكر خبر روي عن النبي ﷺ في نفي تنجيس الماء رقم (٩١) (١/٤٨) وإسناده صحيح .

(٢) المصدر السابق ، باب إباحة الوضوء من فضل وضوء المرأة رقم (١٠٨) (١/٥٧) وإسناده صحيح .

الفصل الرابع
لطفه واهتمامه بهن

وفيه مباحث :

المبحث الأول : لطفه . وفيه مطالب :

تمهيد .

(أ) تقديره ﷺ سن عائشة وحاجتها للعب .

(ب) تحسسه ﷺ لمواطن رضا عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها .

(ج) تدليله ﷺ عائشة .

(د) مواساته ﷺ لهن .

(هـ) مداراته ﷺ لهن .

(و) إغضاؤه ﷺ عنهن .

(ز) لطفه ﷺ عند تكليفه أهله بقضاء حاجته .

المبحث الثاني : اهتمامه بهن . وفيه مطالب :

تمهيد .

(أ) اهتمامه ﷺ بهن وهو معتكف .

(ب) تقديمه ﷺ الاهتمام بهن عند الحوادث .

(ج) تفقده ﷺ لأماكن ذهابهن .

(د) اهتمامه ﷺ بهن في الحرب .

(هـ) تحذيره ﷺ لهن من الفتن .

(و) إنابته ﷺ غيره عند شغله .

لطفه ﷺ بزوجاته

تمهيد :

واللطيف في اللغة : هو الذي يوصل إليك أربك في رفق .

واللطف من الله تعالى : التوفيق والعصمة ، وقال ابن الأثير في تفسيره : اللطيف هو الذي اجتمع له الرفق في الفعل والعلم بدقائق المصالح وإيصالها إلى من قدرها له من خلقه[١] .

قال الغزالي : إنما يستحق هذا الاسم من يعلم دقائق المصالح وغوامضها ، ومادق منها ومالطف ، ثم يسلك في إيصالها إلى المستحق سبيل الرفق دون العنف .

فإذا اجتمع الرفق في الفعل واللطف في العلم تم معنى اللطف[٢] .

وكان رسول الله ﷺ لطيفا غاية اللطف لاسيما مع نسائه ، وذاك لأنه كان يعرف طبيعة المرأة وحاجتها الماسة إلى من يترفق بها في إيصال مصالحها إليها ، كيف لا وهو ينادي في أمته "وَاسْتَوْصُوا بالنِّسَاء خَيْرًا فَإِنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضِلَعٍ وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلاهُ فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاء خَيْرًا"[٣] .

فإذا كان رسول الله ﷺ يوجه أمته هذا التوجيه فلابد أنه كان أكمل الناس في تطبيق هذا الأمر ، وهذه بعض مظاهر لطفه مع زوجاته عليه السلام .

---

(١) لسان العرب (٩/٣١٦) .

(٢) المقصد الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى ، أبو حامد الغزالي (ص٩٢) ، تحقيق محمد عثمان ، مكتبة القرآن .

(٣) خ ـ النكاح ، باب الوصية بالنساء رقم (٥١٨٦) (٦/٤٧٤) .

(أ) **تقديره ﷺ صغر سن عائشة وحاجتها للعب :**

تقول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : "كَانَ الْحَبَشُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ فَسَتَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَنْظُرُ فَمَا زِلْتُ أَنْظُرُ حَتَّى كُنْتُ أَنَا أَنْصَرِفُ فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ تَسْمَعُ اللَّهْوَ"(١) .

ورسول الله ﷺ في هذا الحديث زيادة على تقديره حاجتها للعب يعينها عليه ، بل كان أيضا يسرب لها صويحباتها يلعبن معها ، قالت رضي الله عنها : "كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ لِي صَوَاحِبُ يَلْعَبْنَ مَعِي فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعْنَ(٢) مِنْهُ فَيُسَرِّبُهُنَّ(٣) إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِي"(٤) .

وفي رواية أخرى قالت : "قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ أَوْ خَيْبَرَ وَفِي سَهْوَتِهَا سِتْرٌ فَهَبَّتْ رِيحٌ فَكَشَفَتْ نَاحِيَةَ السِّتْرِ عَنْ بَنَاتٍ لِعَائِشَةَ لُعَبٍ فَقَالَ مَا هَذَا يَا عَائِشَةُ قَالَتْ بَنَاتِي وَرَأَى بَيْنَهُنَّ فَرَسًا لَهُ جَنَاحَانِ مِنْ رِقَاعٍ فَقَالَ مَا هَذَا الَّذِي أَرَى وَسْطَهُنَّ قَالَتْ فَرَسٌ قَالَ وَمَا هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ قَالَتْ جَنَاحَانِ قَالَ فَرَسٌ لَهُ جَنَاحَانِ قَالَتْ أَمَا سَمِعْتَ أَنَّ لِسُلَيْمَانَ خَيْلًا لَهَا أَجْنِحَةٌ قَالَتْ فَضَحِكَ حَتَّى رَأَيْتُ نَوَاجِذَهُ"(٥) .

---

(١) خ ـ النكاح ، حسن العشرة رقم (٥١٩٠) (٤٧٦/٦) .

(٢) يتقمعن : أي تغيبن ودخلن في البيت . النهاية (١٠٩/٤) .

(٣) أي يبعثهن ويرسلهن إلي . النهاية (٣٥٦/٢) .

(٤) خ ـ الأدب ، باب الانبساط إلى الناس رقم (٦١٣٠) (١٣٣/٧) .

(٥) د ـ الأدب ، باب اللعب بالبنات رقم (٤٩٣٢) (٢٨٣/٤) وفي سنده عمارة بن غزية لابأس به التقريب (ص٤٠٩) ، ويحيى بن أيوب صدوق ربما أخطأ . التقريب (ص٥٨٨) . وبقية رجال إسناده ثقات . وانظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود ، شمس الحق آبادي (١٩١/٧) ، مكتبة دار الباز ، ط/١ ، ١٤١٠هـ ، الفتح (٥٢٧/١٠) آراء العلماء في اللعب بالبنات .

ورسول الله ﷺ يتنزه عن اللعب واللهو ولكن ترفعه عنه وعدم التفاته إليه لم يسوغ له حرمان عائشة منه ، تقول رضي الله عنها : "دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغَنِّيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثَ فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوَّلَ وَجْهَهُ وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلام فَقَالَ دَعْهُمَا فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالدَّرَقِ وَالْحِرَابِ فَإِمَّا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَإِمَّا قَالَ تَشْتَهِينَ تَنْظُرِينَ فَقُلْتُ نَعَمْ فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ وَهُوَ يَقُولُ دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفِدَةَ حَتَّى إِذَا مَلِلْتُ قَالَ حَسْبُكِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَاذْهَبِي"(١) .

وأبو بكر الصديق يزجر ابنته لما ظن أن رسول الله نائم فحسب أنهما فعلتا ذلك دون علمه وبادر إلى الإنكار لما تقرر عنده من منع الغناء ، فأوضح النبي له الحال ، وعرفه الحكم مقرونا ببيان الحكمة بأنه يوم عيد .

ولاأدري من أيهما أعجب أمن تأديب الرجل ابنته؟ أم من عطف النبي ﷺ ولطفه بزوجته؟ أم من أدب عائشة رضي الله عنها ومراعاتها خاطر أبيها حين أخرجتهما؟

(ب) تحسسه ﷺ لمواطن رضا عائشة رضي الله عنها :

قالت عائشة رضي الله عنها : "إِنِّي لأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى قَالَتْ فَقُلْتُ مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ فَقَالَ أَمَّا إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكِ تَقُولِينَ لا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى قُلْتِ لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ قَالَتْ قُلْتُ أَجَلْ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَهْجُرُ إِلا اسْمَكَ"(٢) .

وهذا يدل على أن رسول الله ﷺ يتتبع أحوالها ويعرف حال رضاها وغضبها وهذا لطف منه إذ الحكم بما تقتضيه القرائن والدلائل في الحالتين من الرضا والغضب.

(١) خ ـ العيدين ، باب الحراب والدرق يوم العيد رقم (٩٤٩-٩٥٠) (٢٨٧/٢) .

(٢) خ ـ النكاح ، باب غيرة النساء ووجدهن رقم (٥٢٢٨) (٤٧٩/٦) .

(ج) من لطفه ﷺ بعائشة تدليلها :

وأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها كانت يوم أن دخل بها النبي ﷺ لم تتجاوز التاسعة من عمرها ، وهذه المرحلة من العمر تعتبر من المراحل التي يحتاج فيها الإنسان إلى الحب والحنان والدلال أكثر من المراحل التي تليها ، ورسول الله ﷺ كان يعلم ذلك ويقدر لعائشة صغر سنها وحبها لمن يدللها فكان أحيانا يناديها ياعائش ، وأحيانا يناديها ياحميراء ، فقد قالت رضي الله عنها : "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا يَا عَائِشَ هَذَا جِبْرِيلُ يُقْرِئُكِ السَّلامَ فَقُلْتُ وَعَلَيْهِ السَّلامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ تَرَى مَا لا أَرَى تُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ "[١] .

أما قوله لها ياحميراء فدليله قولها : "ياحميراء ، أتحبين أن تنظري إليهم؟

فقلت : نعم ، فقام بالباب ، وجئته فوضعت ذقني على عاتقه ، فأسندت وجهي إلى خده ، قالت : ومن قولهم يومئذ : أبا القاسم طيبا ، فقال رسول الله ﷺ : حسبك .

فقلت يارسول الله لاتعجل فقام لي ، ثم قال : حسبك .

فقلت : لاتعجل يارسول الله ، قالت : ومالي حب النظر إليهم ، ولكني أحببت أن يبلغ النساء مقامه لي ، ومكاني منه"[٢] .

وقال الإمام العلامة ابن القيم : وكل حديث فيه "ياحميراء" أو ذكر "الحميراء" فهو كذب مختلق[٣] .

ولكن هذا الحديث يرد عليه ، وقال الحافظ ابن حجر : ولم أرى في حديث صحيح ذكر الحميراء إلا في هذا[٤] .

---

(١) خ ـ فضائل أصحاب النبي ﷺ ، باب فضل عائشة رقم (٣٧٦٨) (٥٩٣/٤) .

(٢) النسائي في الكبرى ، عشرة النساء ، باب إباحة الرجل لزوجته النظر إلى اللعب رقم (٨٩٥١) (٣٠٧/٥) وإسناده صحيح .

(٣) المنار المنيف في الصحيح والضعيف ، الإمام ابن القيم (ص٥٧) دار الكتب العلمية .

(٤) الفتح (٤٤٤/٢) .

والعرب تقول : امرأة حمراء أي بيضاء[١] .

ورسول الله ﷺ حين يناديها بهذا اللفظ الذي يدل على إعجابه بها يشبع عندها رغبة المرأة في إعجاب زوجها بها ، هذه الرغبة التي تجعل كل امرأة تشير إلى مايميزها عن غيرها لتقنع زوجها أنه موفق في اختياره لها ، وكانت رضي الله عنها تستخدم هذا الأسلوب مع النبي ﷺ ، وكان عليه السلام يجاريها ويطيب خاطرها ويتلطف في الجواب عليها ، فقد سألته ذات يوم فقالت : "قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلْتَ وَادِيًا وَفِيهِ شَجَرَةٌ قَدْ أُكِلَ مِنْهَا وَوَجَدْتَ شَجَرًا لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا فِي أَيِّهَا كُنْتَ تُرْتِعُ بَعِيرَكَ قَالَ فِي الَّذِي لَمْ يُرْتَعْ مِنْهَا تَعْنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكْرًا غَيْرَهَا"[٢] .

وهذا مما يدل على عمق لطفه بها عليه أفضل الصلاة والسلام .

(د) مواساته ﷺ لهن :

ومشاركة الناس في أفراحهم وأحزانهم يقارب بين القلوب ويعمق المحبة ، ويزيد الألفة ، ولاشك هو من مظاهر الرحمة والشفقة واللطف ، وكما كان رسول الله ﷺ يشرك زوجاته في أفراحه وهمومه ، كان يشاركهن أيضا أفراحهن وأحزانهن ، تقول عائشة رضي الله عنها : "خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ وَلَيَالِي الْحَجِّ وَحُرُمِ الْحَجِّ فَنَزَلْنَا بِسَرِفَ قَالَتْ فَخَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَعَهُ هَدْيٌ فَأَحَبَّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَلا قَالَتْ فَالآخِذُ بِهَا وَالتَّارِكُ لَهَا مِنْ أَصْحَابِهِ قَالَتْ فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَكَانُوا أَهْلَ قُوَّةٍ وَكَانَ مَعَهُمُ الْهَدْيُ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الْعُمْرَةِ قَالَتْ فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي فَقَالَ مَا يُبْكِيكِ يَا هَنْتَاهُ قُلْتُ سَمِعْتُ قَوْلَكَ

---

(١) اللسان (٤/٢٠٩) .

(٢) خ ـ النكاح ، باب نكاح الأبكار رقم (٥٠٧٧) (٦/٤٤١) .

لأَصْحَابكَ فَمُنِعْتُ الْعُمْرَةَ قَالَ وَمَا شَأْنُكِ قُلْتُ لا أُصَلِّي قَالَ فَلا يَضِيرُكِ إِنَّمَا أَنْتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكِ مَا كَتَبَ عَلَيْهِنَّ فَكُونِي فِي حَجَّتِكِ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَكِيهَا قَالَتْ فَخَرَجْنَا فِي حَجَّتِهِ حَتَّى قَدِمْنَا مِنًى فَطَهَرْتُ ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْ مِنًى فَأَفَضْتُ بِالْبَيْتِ قَالَتْ ثُمَّ خَرَجَتْ مَعَهُ فِي النَّفْرِ الآخِرِ حَتَّى نَزَلَ الْمُحَصَّبَ وَنَزَلْنَا مَعَهُ فَدَعَا عَبْدَالرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ اخْرُجْ بِأُخْتِكَ مِنَ الْحَرَمِ فَلْتُهِلَّ بِعُمْرَةٍ ثُمَّ افْرُغَا ثُمَّ ائْتِيَا هَا هُنَا فَإِنِّي أَنْظُرُكُمَا حَتَّى تَأْتِيَانِي قَالَتْ فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا فَرَغْتُ وَفَرَغْتُ مِنَ الطَّوَافِ ثُمَّ جِئْتُهُ بِسَحَرَ فَقَالَ هَلْ فَرَغْتُمْ فَقُلْتُ نَعَمْ فَآذَنَ بِالرَّحِيلِ فِي أَصْحَابِهِ فَارْتَحَلَ النَّاسُ فَمَرَّ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ"[١] .

فتأمل كيف أن رسول الله ﷺ يهتم لبكائها ويسألها عن السبب ، ثم بعد ذلك يواسيها بقوله : "إنما أنت من بنات آدم كتب الله عليك ماكتب عليهن" ، ثم يدعو لها ويقول : عسى الله أن يرزقكيها . وبعد أن ينتهي من الحج يأمر عبد الرحمن بن أبي بكر أن يخرج بها من الحرم لتهل بالعمرة ، وهو عليه الصلاة والسلام ينتظرهم حتى يفرغا وبعدها يأذن بالرحيل . وهذا كله من عمق لطفه ، إذ رغم مشاغله وكثرة اهتماماته لايتجاهل أمر عائشة رضي الله عنها ، ويسهل لها الأمر الذي تريده ، وهذا من دلائل لطفه عليه الصلاة والسلام .

ولقد دخل يوما على صفية بنت حيي رضي الله عنها وهي تبكي فقال لها : مَا يُبْكِيكِ فَقَالَتْ قَالَتْ لِي حَفْصَةُ إِنِّي بِنْتُ يَهُودِيٍّ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّكِ لابْنَةُ نَبِيٍّ وَإِنَّ عَمَّكِ لَنَبِيٌّ وَإِنَّكِ لَتَحْتَ نَبِيٍّ فَفِيمَ تَفْخَرُ عَلَيْكِ ثُمَّ قَالَ اتَّقِي اللَّهَ يَا حَفْصَةُ[٢] .

فمواساة رسول الله ﷺ لصفية تظهر واضحة في قوله لها إنك لابنة نبي وإن عمك لنبي ، وإنك لتحت نبي ، هذه النقلة الحكيمة الرحيمة التي رفعتها من كونها ابنة يهودي ـ كما قالت لها أم المؤمنين حفصة ـ إلى قرابتها بثلاثة أنبياء .

(١) خ ـ الحج ، باب قوله تعالى الحج أشهر معلومات رقم (١٥٦٠) (٤٨٣/٢) .

(٢) ت ـ المناقب ، باب فضل أزواج النبي ﷺ رقم (٣٨٩٤) (٧٠٩/٥) وإسناده صحيح .

إنها دعوة لكل زوج حتى لايضيق بزوجته بل عليه أن يتلطف بها وهو بذلك يكسب كثيرا فيكسب رضى ربه ، ثم رضى زوجته ، ويكسب رضى نفسه عن نفسه .

(هـ) مداراته ﷺ لهن :

وقد بوب البخاري بابا سماه : المداراة مع النساء ، وقول النبي ﷺ : "الْمَرْأَةُ كَالضِّلَعِ إِنْ أَقَمْتَهَا كَسَرْتَهَا وَإِنِ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عِوَجٌ"(١) .

والمداراة بغير همز بمعنى المجاملة والملاينة(٢) .

ورسول الله ﷺ إذا كان يربي أمته على أن يتعامل الرجل مع زوجته بهذه الطريقة فلابد أن تطبيقه لها كان في القمة وهذه بعض الأمثلة التي تدلل على ذلك .

١ ـ لما اعتزل رسول الله ﷺ نساءه من أجل ذلك الحديث الذي أفشته حفصة إلى عائشة وقال : "... مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِنَّ حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَبَدَأَ بِهَا فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ كُنْتَ قَدْ أَقْسَمْتَ أَنْ لا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا وَإِنَّمَا أَصْبَحْتَ مِنْ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعُدُّهَا عَدًّا فَقَالَ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً فَكَانَ ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً"(٣) .

ورسول الله ﷺ يدخل على نسائه بعد تسع وعشرين ليلة وحين تسأله عائشة رضي الله عنها يجيب بكل لطف إن الشهر يكون تسعا وعشرين ، فكان ذلك الشهر تسعا وعشرين ليلة . ومداراته تظهر لنا إذا تذكرنا أن هذا الحوار دار بعد هجر تأديب دام فترة طويلة ، ولكنه بعدها يتسع صدره لاستفسار أم المؤمنين ويجيب بكل هدوء ولطف .

---

(١) خ ـ النكاح ، باب المداراة مع النساء رقم (٥١٨٤) (٦/٤٧٣) .

(٢) الفتح (٩/٢٥٢) .

(٣) خ ـ النكاح ، باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها رقم (٥١٩١) (٦/٤٧٩) .

ولقد طرقه عليه الصلاة والسلام وَجَعٌ فَجَعَلَ يَشْتَكِي وَيَتَقَلَّبُ عَلَى فِرَاشِهِ فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ لَوْ فَعَلَ هَذَا بَعْضُنَا لَوَجَدْتَ عَلَيْهِ فَقَالَ إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يُشَدَّدُ عَلَيْهِمْ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ مُؤْمِنٍ يُصِيبُهُ نَكْبَةٌ شَوْكَةٌ وَلا وَجَعٌ إِلا رَفَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ بِهَا عَنْهُ خَطِيئَةً[(١)] .

فتأمل كيف أن عائشة رضي الله عنها تنكر عليه توجعه وتقول : لو فعل هذا بعضنا لوجدت عليه ، بينما هو يجيب في لين بقوله : إن المؤمنين يشدد عليهم ولو كان إنكارها عليه ولطفه ولينه معها في حال صحته لحق لنا أن نعجب ، فكيف إذا كان هذا في حال مرضه إذ هو المصطفى المختار من رب الأرض والسماء لحمل الرسالة فكيف يخاطب بهذه اللهجة وبهذا الأسلوب ، ولكنه عليه أفضل الصلاة والسلام ماتزيده قسوة الأحوال إلا لينا ورقة فصلى الله عليه وسلم .

٣ ـ ومن أمثلة مداراته مع زوجاته إجابته حين سألنه أينا أسرع بك لحوقا؟ بقوله : أطولكن يدا .

تقول عائشة رضي الله عنها : "أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَيُّنَا أَسْرَعُ بِكَ لُحُوقًا قَالَ أَطْوَلُكُنَّ يَدًا فَأَخَذُوا قَصَبَةً يَذْرَعُونَهَا فَكَانَتْ سَوْدَةُ أَطْوَلَهُنَّ يَدًا فَعَلِمْنَا بَعْدُ أَنَّمَا كَانَتْ طُولَ يَدِهَا الصَّدَقَةُ وَكَانَتْ أَسْرَعَنَا لُحُوقًا بِهِ وَكَانَتْ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ"[(٢)] .

إن عدول النبي ﷺ عن الإجابة بالاسم الصريح إلى الإشارة بصفة معينة يدل على عدم مواجهتهن بأمر قد يحزنهن ، إذ لاشك أنهن رضي الله عنهن جميعا تتمنى كل واحدة منهن أن تكون أول من يلحق به ، ولو صرح بالاسم في الحال لربما أحزنهن ولكن يترك لهن اكتشاف الحقيقة ومن التي تلحق به أولا ، فإذا وقع تكون النفوس قد تهيأت لاستقبال الخبر ، وهذا من عمق معرفته وحكمة تصرفه ﷺ .

---

(١) حم (٦/٢١٥) وإسناده صحيح .

(٢) خ ـ الزكاة ، باب (١٣) رقم (١٤٢٠) (٢/٤٣٦) .

"لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا) فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ فَدَعَا فَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَجَلَّلَهُمْ بِكِسَاءٍ وَعَلِيٌّ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَجَلَّلَهُ بِكِسَاءٍ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ هَؤُلاءِ أَهْلُ بَيْتِي فَأَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَأَنَا مَعَهُمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ أَنْتِ عَلَى مَكَانِكِ وَأَنْتِ عَلَى خَيْرٍ"[١] .

فعدوله عن قوله لها لست معهم إلى قوله أنت على مكانك وأنت على خير يدل على غاية لطفه ولينه ومداراته لها ورعايته لمشاعرها ﷺ .

(و) إغضاؤه ﷺ عنهن :

ومن أمثلة ذلك :

١ ـ أن الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عائشة . قالت عائشة : "فَاجْتَمَعَ صَوَاحِبِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْنَ يَا أُمَّ سَلَمَةَ وَاللَّهِ إِنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ وَإِنَّا نُرِيدُ الْخَيْرَ كَمَا تُرِيدُهُ عَائِشَةُ فَمُرِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْمُرَ النَّاسَ أَنْ يُهْدُوا إِلَيْهِ حَيْثُ مَا كَانَ أَوْ حَيْثُ مَا دَارَ قَالَتْ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ أُمُّ سَلَمَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ فَأَعْرَضَ عَنِّي فَلَمَّا عَادَ إِلَيَّ ذَكَرْتُ لَهُ ذَاكَ فَأَعْرَضَ عَنِّي فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّالِثَةِ ذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ يَا أُمَّ سَلَمَةَ لا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا نَزَلَ عَلَيَّ الْوَحْيُ وَأَنَا فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ غَيْرِهَا"[٢] .

ورسول الله ﷺ يعرض عن أم سلمة ولايجيبها في المرة الأولى ولافي الثانية مراعاة لها ولخاطرها ، ولكنها لما أعادت عليه في الثالثة أجابها بكل لطف بقوله : "لاتؤذيني في عائشة ، فإنه والله مانزل علي الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها" وركز السبب في عدم استجابته لما تريده في كون الوحي لم ينزل عليه في

---

(١) ت ـ التفسير ، سورة الأحزاب رقم (٣٢٠٥) (٣٥١/٥) وإسناده حسن .

(٢) خ ـ الفضائل ، فضل عائشة رقم (٣٧٧٥) (٥٩٣/٤) .

لحاف امرأة غيرها وهذا من لطفه بها ، إذ لو جعل السبب حبه لها أو جمالها لكان ذلك مما يزيد مشاعر الحزن والأسى في قلب أم سلمة رضي الله عنها وبقية زوجاته ، لكنه عليه السلام يتغاضى عنها مرتين وفي الثالثة يجيب ويرجع السبب إلى شئ ليس في يده ، وهذا من بالغ لطفه وحسن رعايته .

٢ ـ اغضاؤه عن عائشة رضي الله عنها حين تقول له : ماأرى ربك إلا يسارع في هواك ، وذلك أن عائشة رضي الله عنها قالت : "كُنْتُ أَغَارُ عَلَى اللاتِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَقُولُ أَتَهَبُ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (تُرْجِئُ مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنِ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكَ) قُلْتُ مَا أُرَى رَبَّكَ إِلا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ"[١] .

ورسول الله ﷺ يترك عائشة فلايرد عليها لطفا بها ومراعاة لغيرتها التي دفعتها لهذا القول .

٣ ـ اغضاؤه عن عائشة رضي الله عنه حين تظن به أنه يحب موتها وذلك أن عائشة رضي الله عنها قالت : "وَا رَأْسَاهْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاكِ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَأَسْتَغْفِرَ لَكِ وَأَدْعُوَ لَكِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ وَا ثُكْلِيَاهْ وَاللَّهِ إِنِّي لأَظُنُّكَ تُحِبُّ مَوْتِي وَلَوْ كَانَ ذَاكَ لَظَلِلْتَ آخِرَ يَوْمِكَ مُعَرِّسًا بِبَعْضِ أَزْوَاجِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بَلْ أَنَا وَا رَأْسَاهْ لَقَدْ هَمَمْتُ أَوْ أَرَدْتُ أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ وَأَعْهَدَ أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُونَ أَوْ يَتَمَنَّى الْمُتَمَنُّونَ ثُمَّ قُلْتُ يَأْبَى اللَّهُ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ أَوْ يَدْفَعُ اللَّهُ وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ"[٢] .

ورسول الله ﷺ يخاطب عائشة بقوله : "ذاك لو كان وأنا حي فاستغفر لك وأدعو لك" .

أي لو أنك مت قبلي فأستغفر لك وأدعو لك وذلك من رحمته واهتمامه بها.

---

(١) خ ـ التفسير ، سورة الأحزاب رقم (٤٧٨٨) (٣٢٣/٦) .

(٢) خ ـ الطب ، باب قول المريض إني وجع أو ورأساه رقم (٥٦٦٦) (١٠/٧) .

ويكون الجواب من أم المؤمنين رضي الله عنها : واثكلياه والله إني لأظنك تحب موتي .

ولاشك أن هذا الجواب الشديد يؤثر في النفس إذ قابلت محبته وشفقته واهتمامه باتهام قاس ونسبت إليه محبته لموتها ، ولكن الدافع وراء ذلك هو غيرتها ، يدل على ذلك قولها : لو كان ذلك لظللت آخر يومك معرسا ببعض أزواجك .

فلما علم النبي ﷺ ذلك أعرض عنها و لم يرد عليها وانتقل إلى الحديث عن أمر الخلافة ومن يليها بعده ، وهذا من لطفه بها ومراعاته لحالها ﷺ .

(ز) لطفه ﷺ عند تكليفه أهله بقضاء حاجته :

وقبل الحديث عن لطفه عليه السلام في تكليف أهله بقضاء حاجته ننبه أن أمهات المؤمنين رضي الله عنهن جميعا كن يحسن إدارة شئون المنزل وتدبيره وكن رضي الله عنهن يتلمسن حوائج رسول الله ﷺ ويقضينها له قبل أن يطلب هو ، فهذه عائشة رضي الله عنها على صغر سنها وقبل أن يدخل بها تجهز راحلته وهو مهاجر إلى المدينة أحث الجهاز[١] ، وحين سئلت عن وتر رسول الله ﷺ قالت : "... كُنَّا نُعِدُّ لَهُ سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَتَسَوَّكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ"[٢] .

وكما كن رضي الله عنهن يعتنين بسواكه وطهوره كن يعتنين بطعامه وشرابه ، تقول عائشة رضي الله عنها : "كُنَّا نَنْبِذُ[٣] لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ يُوكَى[٤] أَعْلاهُ وَلَهُ عَزْلاءُ[٥] نَنْبِذُهُ غُدْوَةً فَيَشْرَبُهُ عِشَاءً وَنَنْبِذُهُ عِشَاءً

(١) خ ـ اللباس ، باب التقنع رقم (٥٨٠٧) (٥٠/٧) .

(٢) م ـ صلاة المسافرين ، باب جامع صلاة الليل رقم (١٣٩-٧٤٦) (٥١٢/١) .

(٣) نبذ : النبيذ هو مايعمل من الأشربة من التمر ، والزبيب ، والعسل وغير ذلك . النهاية (٧/٥).

(٤) يوكى : الوكاء الخيط الذي تشد به القربة والكيس وغيرها . النهاية (٢٢٢/٥) .

(٥) عزلاء : هو فم المزادة الأسفل . النهاية (٢٣١/٣) .

فَيَشْرَبُهُ غُدْوَةً"[١] .

ومن مزيد عنايتهن بخدمته ﷺ ربما قامت الواحدة منهن بمشط شعره وتسريحه ، تقول عائشة رضي الله عنها : "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصْغِي إِلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ مُجَاوِرٌ فِي الْمَسْجِدِ فَأُرَجِّلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ"[٢] .

وكما كانت ترجله كانت تطيبه ، تقول : "كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لإِحْرَامِهِ حِينَ يُحْرِمُ وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ"[٣] .

بل إنها كانت تفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ ، فعنها أنها قالت : "أنا فتلت قلائد هدي رسول الله بيدي ..."[٤] .

وكن أمهات المؤمنين يتحسسن مايريد رسول الله ﷺ فيبادرن إلى فعله ، تقول أم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها : "أَنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِحِلابٍ وَهُوَ وَاقِفٌ فِي الْمَوْقِفِ فَشَرِبَ مِنْهُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ"[٥] .

وكن يخدمن أضياف رسول الله ﷺ ، ولقد جاء وفد إلى النبي ﷺ ولم يكن رسول الله حاضرا فأمرت لهم أم المؤمنين عائشة بخَزِيرَةٍ[٦] وبطَّبَق فِيهِ تَمْرٌ ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ هَلْ أَصَبْتُمْ شَيْئًا أَوْ أُمِرَ لَكُمْ بِشَيْءٍ[٧] .

---

(١) م ـ الأشربة ، باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصر سكرا رقم (٨٥-٢٠٠٥) (١٥٩٠/٣)

(٢) خ ـ الاعتكاف ، باب الحائض ترجل رأس المعتكف رقم (٢٠٢٨) (٦٢٥/٢) .

(٣) خ ـ الحج ، الطيب عند الإحرام رقم (١٥٣٩) (٤٧٦/٢) .

(٤) خ ـ الحج ، باب من قلد القلائد بيديه رقم (١٧٠٠) (٥٢٥/٢) .

(٥) خ ـ الصوم ، صيام عرفة رقم (١٩٨٩) (٦١٤/٢) .

(٦) الخزيرة : لحم يقطع صغارا ويصب عليه ماء كثير فإذا نضج ذر عليه الدقيق . النهاية (٢٨/٢).

(٧) د ـ الطهارة ، باب الاستنثار رقم (١٤٢) (٣٥/١) وفي سنده يحيى بن سليم صدوق سيئ الحفظ . التقريب (ص٥٩١) وبقية رجال إسناده ثقات .

ومن عمق محبتهن له فهن يتسابقن في خدمته ولايرين في ذلك غضاضة ، ولقد أراد يوما ان ينحي مخاط أسامة فقالت عائشة رضي الله عنها : "دَعْنِي حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَفْعَلُ قَالَ يَا عَائِشَةُ أَحِبِّيهِ فَإِنِّي أُحِبُّهُ"[١] .

فعائشة أم المؤمنين لم تستقذر المخاط وتقدمت تزيله بنفسها في سبيل خدمة رسول الله ، ولم تكن خدمتهن رضي الله عنهن له قاصرة على الجوانب المادية ، بل حتى الجوانب الروحية ، فإن رسول الله ﷺ لما مرض في مرضه الذي مات فيه كانت عائشة رضي الله عنها تنفث عليه بالمعوذات وتمسح عليه بيده رجاء بركتها[٢] .

فهذه النصوص وغيرها كثير تدل على أن أمهات المؤمنين رضي الله عنهن ضربن المثل الأعلى في حسن رعاية وإدارة شئون البيت ، ومع ذلك كان رسول الله ﷺ إذا أراد منهن شيئا تلطف في طلبه ، ومن أمثلة ذلك :

١ ـ ماجاء عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها حيث قالت : "قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ يَا عَائِشَةُ هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ قَالَ فَإِنِّي صَائِمٌ قَالَتْ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأُهْدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ أَوْ جَاءَنَا زَوْرٌ[٣] قَالَتْ فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أُهْدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ أَوْ جَاءَنَا زَوْرٌ وَقَدْ خَبَأْتُ لَكَ شَيْئًا قَالَ مَا هُوَ قُلْتُ حَيْسٌ قَالَ هَاتِيهِ فَجِئْتُ بِهِ فَأَكَلَ ثُمَّ قَالَ قَدْ كُنْتُ أَصْبَحْتُ صَائِمًا"[٤] .

فهذا رسول الله ﷺ يسأل عن الطعام فلايجد شيئا ثم يجيب بكل لطف إني صائم ، فلما أهديت لأهله هدية قال بكل لطف : هاتيه .

---

(١) ت ـ المناقب ، مناقب أسامة بن زيد رقم (٣٨١٨) (٦٧٧/٥) وإسناده حسن .

(٢) خ ـ الطب ، باب الرقي بالقرآن والمعوذات رقم (٥٧٣٥) (٢٩/٧) .

(٣) الزور : الصدر وماحوله من الأضلاع وغيرها . النهاية (٣١٩/٢) .

(٤) م ـ الصوم ، باب جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال رقم (١٦٩-١١٥٤) (٨٠٨/٢) .

وسئل النبي ﷺ ذات يوم الأدام فقالوا : "مَا عِنْدَنَا إلا خَلٌّ فَدَعَا بِهِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ بِهِ وَيَقُولُ نِعْمَ الأُدْمُ الْخَلُّ نِعْمَ الأُدْمُ الْخَلُّ"(١) .

هذه بعض الأمثلة على لطفه عند طلبه الطعام من أهله ، وإليك مثال آخر على لطفه في طلب الطعام حين يكون في البيت ضيوف ، فعن يعيش بن طخفة بن قيس الغفاري(٢) قال : "كَانَ أَبِي مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى بَيْتِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَانْطَلَقْنَا فَقَالَ يَا عَائِشَةُ أَطْعِمِينَا فَجَاءَتْ بِحَشِيشَةٍ(٣) فَأَكَلْنَا ثُمَّ قَالَ يَا عَائِشَةُ أَطْعِمِينَا فَجَاءَتْ بِحَيْسَةٍ(٤) مِثْلِ الْقَطَاةِ(٥) فَأَكَلْنَا ثُمَّ قَالَ يَا عَائِشَةُ اسْقِينَا فَجَاءَتْ بِعُسٍّ(٦) مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبْنَا ثُمَّ قَالَ يَا عَائِشَةُ اسْقِينَا فَجَاءَتْ بِقَدَحٍ صَغِيرٍ فَشَرِبْنَا ثُمَّ قَالَ إِنْ شِئْتُمْ بِتُّمْ وَإِنْ شِئْتُمُ انْطَلَقْتُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ قَالَ فَبَيْنَمَا أَنَا مُضْطَجِعٌ فِي الْمَسْجِدِ مِنَ السَّحَرِ عَلَى بَطْنِي إِذَا رَجُلٌ يُحَرِّكُنِي بِرِجْلِهِ فَقَالَ إِنَّ هَذِهِ ضِجْعَةٌ يُبْغِضُهَا اللَّهُ قَالَ فَنَظَرْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "(٧) .

وفي هذا الحديث رسول الله ﷺ مع ضيوفه يطلب الطعام فينفذ ثم يطلب طعاما آخر ثم يطلب شرابا فينفذ ثم يطلب شرابا آخر ، وكل ذلك في غاية اللطف فهو لايزيد على أن يقول ياعائشة أطعمينا أو ياعائشة اسقينا .

---

(١) م ـ الأشربة ، باب فضيلة الخل رقم (١٦٦-٢٠٥٢) (١٦٢٢/٣) .

(٢) يعيش بن طخفة بن قيس الغفاري . انظر ترجمته في الإصابة (٦٨٨/٦) رقم (٩٣٧٢) .

(٣) الجشيشة : هي أن تطحن الحنطة طحنا جليلا ، ثم تجعل في القدور ويلقى عليها لحم أو تمر وتطبخ . النهاية (٢٧٣/١) .

(٤) حيسة: هو الطعام المتخذ من التمر والأقط والسمن . النهاية (٤٦٧/١) .

(٥) القطاة : طائر . انظر اللسان (٣٨٣/٧) .

(٦) بعس : العس : القدح الكبير . النهاية (٢٣٦/٣) .

(٧) د ـ الأدب ، باب الرجل ينبطح على بطنه رقم (٥٠٤٠) (٣٠٩/٤) .

ولو قارنا هذا بما يحدث في بعض الأسر المسلمة اليوم إذ يدخل الرجل إلى بيته فيسأل عن الطعام فيجده لم ينته بعد فتتعالى منه صرخات الاستنكار والتهديد ، وآخر يدعو أصحابه وتعد زوجته الطعام وتخطئ في تقدير الكمية فلايكفي الطعام فيصب عليها ألفاظ التأنيب صبا .

بينما رسول الله ﷺ معلم البشرية يدخل بيته فلايجد طعاما فيقول إني صائم وعنده أضياف وينتهي الطعام فلايزيد على قوله ياعائشة أطعمينا .

وقد أراد يوما أن يذبح كبشا فقال : ياعائشة هلمي المدية ، ثم قال : اشحذيها بحجر . تقول رضي الله عنها : "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ يَطَأُ فِي سَوَادٍ وَيَبْرُكُ فِي سَوَادٍ وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ فَأُتِيَ بِهِ لِيُضَحِّيَ بِهِ فَقَالَ لَهَا يَا عَائِشَةُ هَلُمِّي الْمُدْيَةَ ثُمَّ قَالَ اشْحَذِيهَا بِحَجَرٍ فَفَعَلَتْ ثُمَّ أَخَذَهَا وَأَخَذَ الْكَبْشَ فَأَضْجَعَهُ ثُمَّ ذَبَحَهُ ثُمَّ قَالَ بِاسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ثُمَّ ضَحَّى بِهِ"(١) .

أما إذا أراد شيئا وتعذر عليه الكلام فربما غمزهن ليفهمن مايريد ، تقول عائشة رضي الله عنها : "كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِجْلايَ فِي قِبْلَتِهِ فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلَيَّ فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا قَالَتْ وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ"(٢) .

وكان من آخر ماطلبه هو سبع قرب ماء تصب عليه ، قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ صُبُّوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قِرَبٍ لَمْ تُحْلَلْ أَوْكِيَتُهُنَّ لَعَلِّي أَسْتَرِيحُ فَأَعْهَدَ إِلَى النَّاسِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَأَجْلَسْنَاهُ فِي مِخْضَبٍ لِحَفْصَةَ مِنْ نُحَاسٍ وَسَكَبْنَا عَلَيْهِ الْمَاءَ مِنْهُنَّ حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ"(٣) .

---

(١) م ـ الأضاحي ، باب استحباب الأضحية رقم (١٩-١٩٦٧) (١٥٥٧/٣) .

(٢) خ ـ الصلاة ، باب الصلاة على الفراش رقم (٣٨٢) (١٢٦/١) .

(٣) حم (١٥١/٦) وإسناده صحيح .

اهتمامه ﷺ بزوجاته

تمهيد :

لقد كان رسول الله ﷺ يحرص على إيصال الخير لكل الناس ويهتم بكل من هم حوله ، حتى إن حرصه واهتمامه تعدى أصحابه إلى أعدائه ، فخاطبه ربه بقوله ﴿فَلا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ﴾[١] ، فإذا كان الأمر كذلك فلابد أن زوجاته الطيبات الطاهرات أخذن النصيب الأوفر من حسن رعايته واهتمامه ،وهذا ماتؤكده النصوص الثابتة ، ولقد بلغ من اهتمامه بهن أنه كان يفكر في أمرهن بعد مماته ، ولقد كان يقول لسانه "إن أمركن مما يهمني من بعدي"[٢] ، وقد يكون هذا مقبولا من رجل ليس له كثير مشاغل ، أما أن يكون نبي شرفه الله بالرسالة وكلفه بتبليغ الدعوة فانشغل بأداء ماأمره الله به حتى قال الله تعالى وهو في بداية دعوته : ﴿يَاأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنذِرْ﴾[٣] ، فكيف وقد كثر الأتباع واحتاجوا لمن ينهض لتربيتهم ، وقامت دولة الإسلام واحتاجت لمن يقوم على تدبير شئونها .

أفبعد كل هذا يبقى مجال للتفكير فضلا عن الاهتمام بشؤون النساء ومتطلباتهن ، لكن رسول الله ﷺ كان من عظمته أنه لايطغى عنده جانب على آخر فقد تمثل فيه قول الله سبحانه وتعالى : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾[٤] فبرغم مما كان عليه من أعباء إلا أنه كان يحسن رعاية زوجاته ويهتم بهن ، وإليك أمثلة ذلك :

---

(١) سورة فاطر : آية ٨ .

(٢) سبق تخريجه في صبره على زوجاته (ص٢٥٦) .

(٣) سورة المدثر : آية ١-٢ .

(٤) سورة البقرة : آية ١٤٣ .

(أ) اهتمامه ﷺ بهن وهو معتكف :

قالت صفية بنت حيي : "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعْتَكِفًا فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلا فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ فَانْقَلَبْتُ فَقَامَ مَعِي لِيَقْلِبَنِي وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَمَرَّ رَجُلانِ مِنَ الأَنْصَارِ فَلَمَّا رَأَيَا النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَعَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ فَقَالا سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا سُوءًا أَوْ قَالَ شَيْئًا"(١) .

ويظهر لنا من النص أن اهتمامه بها وخوفه عليها كانا سببا في أن يقوم عليه أفضل الصلاة والسلام معها ليردها إلى منزلها ، ويصدر هذا الفعل منه وهو معتكف لربه ، متفرغ لعبادته ، وفي هذا مايدل على عمق اهتمامه ، إذ رغم انقطاعه لعبادة خالقه يستقبل زوجته ويتحدث معها ، ثم بعد ذلك يشيعها إلى منزلها ، وهذا من فيض رعايته وحرصه عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم .

(ب) تقديمه ﷺ الاهتمام بهن عند الحوادث :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِي اللَّه عَنْهم أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَفِيَّةُ مُرْدِفُهَا عَلَى رَاحِلَتِهِ فَلَمَّا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَثَرَتِ النَّاقَةُ فَصُرِعَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَرْأَةُ وَإِنَّ أَبَا طَلْحَةَ قَالَ أَحْسِبُ قَالَ اقْتَحَمَ عَنْ بَعِيرِهِ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ هَلْ أَصَابَكَ مِنْ شَيْءٍ قَالَ لا وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالْمَرْأَةِ فَأَلْقَى أَبُو طَلْحَةَ ثَوْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَصَدَ قَصْدَهَا فَأَلْقَى ثَوْبَهُ عَلَيْهَا فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ فَشَدَّ لَهُمَا عَلَى رَاحِلَتِهِمَا فَرَكِبَا فَسَارُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ أَوْ قَالَ أَشْرَفُوا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُون(٢) .

---

(١) خ ـ بدء الخلق ، باب صفة إبليس وجنوده رقم (٣٢٨١) (٤/٤٣٣) .

(٢) خ ـ الجهاد والسير ، باب مايقول إذا رجع من الغزو رقم (٣٠٨٧) (٤/٣٦٩) .

وتأمل كيف أن حرصه عليها جعله لايحس بألمه وقد صرع بل يجيب بسرعة حين يسأله أبو طلحة رضي الله عنه هل أصابك من شئ؟ بقوله : لا ، ولكن عليك المرأة .

ومن المؤكد أن رسول الله ﷺ قد لحقه أذى ولو لم يكن ذلك لقام هو بنفسه فستر زوجته وشد لها راحلتها ، ولكنه ﷺ لايهتم لما أصابه بل إنه انشغل بأمر المرأة ولسان حاله يقول هي الأهم وهي أحق بالمساعدة في مثل هذه المواقف حتى إنه نطق بذلك فقال : "لكن عليك المرأة" .

(ج) تفقد ﷺ لأماكن ذهابهن :

ولاشك أن من سمات الزوج الناجح اطمئنانه إلى الأماكن التي ترتادها زوجته وأقصد باطمئنانه أي تأكده من أن هذه الأماكن مما يذكر فيها الله ويعود على المرء من حضورها النفع والفائدة ، ثم إن سؤال الرجل زوجته عن المكان الذي تذهب إليه لايعني أبدا فقدان الثقة بها أو حتى نقصها ، إنما يدل على حسن رعاية الزوج المسلم لزوجته ، ولو كان العكس لما صدر مثل هذا الفعل من رسول الله ﷺ ، فعن عائشة زوج النبي ﷺ قالت : "أَبْطَأْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً بَعْدَ الْعِشَاءِ ثُمَّ جِئْتُ فَقَالَ أَيْنَ كُنْتِ قُلْتُ كُنْتُ أَسْتَمِعُ قِرَاءَةَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِكَ لَمْ أَسْمَعْ مِثْلَ قِرَاءَتِهِ وَصَوْتِهِ مِنْ أَحَدٍ قَالَتْ فَقَامَ وَقُمْتُ مَعَهُ حَتَّى اسْتَمَعَ لَهُ ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ هَذَا سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي أُمَّتِي مِثْلَ هَذَا"[١] .

---

(١) سالم مولى أبي حذيفة بن عتبة بن ربيعة صحابي جليل من السابقين الأولين . الإصابة (١٣/٣) رقم (٣٠٥٤) .

جه ـ إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب في حسن الصوت بالقرآن رقم (١٣٣٨) (٤٢٥/١) ، وفي سنده العباس بن عثمان الدمشقي صدوق وبقية رجال إسناده ثقات ، وقال في الزوائد إسناده صحيح .

فتأمل كيف ابتدرها بسؤاله لها "أين كنت؟" ولما أجابت قام بنفسه يقص الخبر ليعرف من هذا الرجل الذي لم تسمع عائشة رضي الله عنها مثل قراءته وصوته ، فلما عرفه أخبرها باسمه وحمد الله أن جعل في أمته مثله ، وكل هذا من دلائل اهتمامه وحسن رعايته ﷺ .

(د) اهتمامه ﷺ بهن في الحرب :

وكان من مظاهر اهتماهم بهن في الحرب تخصيصه أماكن حصينة منيعة وذلك حتى لايصل العدو إليهن ، فعن عبد الله بن الزبير قال : "كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ مَعَ النِّسْوَةِ فِي أُطُمِ حَسَّانَ فَكَانَ يُطَأْطِئُ لِي مَرَّةً فَأَنْظُرُ وَأُطَأْطِئُ لَهُ مَرَّةً فَيَنْظُرُ فَكُنْتُ أَعْرِفُ أَبِي إِذَا مَرَّ عَلَى فَرَسِهِ فِي السِّلَاحِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ قَالَ وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لأَبِي فَقَالَ وَرَأَيْتَنِي يَا بُنَيَّ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ أَبَوَيْهِ فَقَالَ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي و حَدَّثَنَا أَبو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْخَنْدَقِ كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي الأُطُمِ الَّذِي فِيهِ النِّسْوَةُ يَعْنِي نِسْوَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"(١) .

والأطم هو الحصن ، وفي هذا دليل على عنايته ورعايته واهتمامه بهن رضي الله عنهن .

(هـ) تحذيره ﷺ لهن من الفتن :

والفتن أمرها عظيم ، يقول الله سبحانه وتعالى : ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾(٢) .

---

(١) م ـ فضائل الصحابة ، باب من فضائل طلحة والزبير (٤٩-٢٤١٦) (١٩٨/٥) .

(٢) سورة الأنفال : آية ٢٥ .

ويقول النبي ﷺ : "َ أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ لَيُرْفَعَنَّ إِلَيَّ رِجَالٌ مِنْكُمْ حَتَّى إِذَا أَهْوَيْتُ لأُنَاوِلَهُمْ اخْتُلِجُوا دُونِي فَأَقُولُ أَيْ رَبِّ أَصْحَابِي يَقُولُ لا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ"[١] .

"واسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَزِعًا يَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْخَزَائِنِ وَمَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الْفِتَنِ مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ يُرِيدُ أَزْوَاجَهُ لِكَيْ يُصَلِّينَ رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الآخِرَةِ"[٢] .

لذلك لانعجب حين نرى رسول الله ﷺ يخاف على نسائه من الفتن ويتحدث إليهن محذرا منها فقد قال لنسائه عام حجة الوداع :"هذه ثم ظهور الحصر "[٣] .

وهذه إشارة منه إلى لزوم الحجرات الشريفة وعدم الخروج منها .

ولعله قال ذلك لما أطلعه الله عليه من الغيب ، وأن احدى نسائه سوف تخرج من المدينة ، والخبر عند أحمد بسنده عن قيس قال : "لَمَّا أَقْبَلَتْ عَائِشَةُ بَلَغَتْ مِيَاهَ بَنِي عَامِرٍ لَيْلا نَبَحَتِ الْكِلابُ قَالَتْ أَيُّ مَاءٍ هَذَا قَالُوا مَاءُ الْحَوْأَبِ قَالَتْ مَا أَظُنُّنِي إِلا أَنِّي رَاجِعَةٌ فَقَالَ بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعَهَا بَلْ تَقْدَمِينَ فَيَرَاكِ الْمُسْلِمُونَ فَيُصْلِحُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَاتَ بَيْنِهِمْ قَالَتْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَنَا ذَاتَ يَوْمٍ كَيْفَ بِإِحْدَاكُنَّ تَنْبَحُ عَلَيْهَا كِلابُ الْحَوْأَبِ"[٤] .

ولقد حدث هذا بعد قتل عثمان حيث خرجت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تطالب بدم عثمان وفي طريقها إلى البصرة وصلت مياه بني عامر ليلا فحدث معها هذا الخبر حيث نبحت الكلاب فسألت عن الماء فقالت : أي ماء هذا؟ فقالوا ماء الحواب ، وهنا تذكرت كلمات النبي المعصوم فقالت : ماأظنني إلا أني راجعة .

---

(١) خ ـ الفتن ، باب ماجاء في قوله تعالى ﴿واتقوا فتنة ...﴾ رقم (٧٠٤٩) (٤٢١/٨) .

(٢) خ ـ الفتن ، باب لايأتي زمان إلا والذي بعده شر منه رقم (٧٠٦٩) (٤٢٥/٨) .

(٣) سبق تخريجه في تراجم أمهات المؤمنين (ص١١٠) .

(٤) حم (٥٢/٦) وإسناده صحيح .

ولكن حبها للخير وحرصها على مصلحة الأمة غلب على رغبتها في الرجوع فواصلت المسير وحدث ماحدث[١] .

(و) إنابته ﷺ غيره عند شغله :

ومثاله يوم أرسل أبا رافع رضي الله عنه ليأتيه بميمونة ولنترك أبا رافع يروي الخبر قال : كنت مع بعث مرة ، فقال لي رسول الله ﷺ : "اذهب فآتني بميمونة" فقلت : يانبي الله إني في البعث . فقال رسول الله ﷺ : ألست تحب ماأحب؟ قلت بلى يارسول الله . قال : "اذهب فائتني بها" قال فذهبت فجئته بها[٢] .

---

(١) وانظر تفاصيل القصة في : تاريخ الطبري (٤/٤٣٧) ، عائشة أم المؤمنين ، عبد الحميد طهماز (ص١١٩) .

(٢) صحيح ابن خزيمة ، في المناسك ، باب إباحة سفر المرأة مع عبد زوجها أو مولاه رقم (٢٥٢٨) (٤/١٣٦) وإسناده صحيح .

الفصل الخامس
مؤانسته ﷺ لزوجاته

وفيه مباحث :

تمهيد .

المبحث الأول : المحادثة والقصص .

المبحث الثاني : المؤانسة بالحضور والقرب .

المبحث الثالث : المؤانسة بالسباق .

المبحث الرابع : المؤانسة على الطعام .

مؤانسته ﷺ لزوجاته

تمهيد :

الأنس : خلاف الوحشة ، وهو مصدر قولك أنست به ، بالكسر[١] .

قال الراغب : وقوله ﴿حتى تستأنسوا﴾ أي تجدوا إيناسا . والإنسان سمي بذلك لأنه خلق خلقة لاقوام له إلا بإنس بعضهم ببعض[٢] .

ورسول الله ﷺ كان يخالط الناس ويداعبهم حتى تعجب أصحابه من ذلك فقالوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا قَالَ إِنِّي لا أَقُولُ إِلا حَقًّا"[٣] .

وقد نقل لنا أصحابه صورا من مداعبته لهم ، فيقول أنس بن مالك : "إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَيُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لأَخٍ لِي صَغِيرٍ يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ[٤]"[٥] .

وقد أورد البخاري هذا الحديث في باب سماه الانبساط إلى الناس والدعابة مع الأهل ، وذكر فيه أيضا حديثا لعائشة رضي الله عنها قالت : "كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ لِي صَوَاحِبُ يَلْعَبْنَ مَعِي فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعْنَ مِنْهُ فَيُسَرِّبُهُنَّ إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِي"[٦] .

ومن صور مزاحه ومؤانسته مع أصحابه أن رجلا كان اسمه عبد الله ويلقب حمارا كان يضحك رسول الله ﷺ ، يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه : "أَنَّ

---

(١) لسان العرب (١٢/٦) .

(٢) مفردات الراغب (ص٢٨) ، والآية في سورة النور :آية ٢٧ .

(٣) ت ـ البر والصلة ، باب ماجاء في المزاح رقم (١٩٩٠) (٣٥٧/٤) وإسناده حسن .

(٤) النغير : طائر يشبه العصفور أحمر المنقار . النهاية (٨٦/٥) . سبق شرحه في (ص٢٨٣) .

(٥) خ ـ الأدب ،باب الانبساط إلى الناس رقم (٦١٢٩) (٨/٧) .

(٦) خ ـ الأدب ، باب الانبساط إلى الناس والدعابة مع الأهل رقم (٦١٣٠) (٨/٧) .

رَجُلا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ اسْمُهُ عَبْدَاللَّهِ وَكَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ فَأُتِيَ بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ اللَّهُمَّ الْعَنْهُ مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لا تَلْعَنُوهُ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ"[(١)] .

وقوله : "كان يضحك النبي ﷺ دليل على أنه كان يمزاحه حتى يضحك ، ويقول أنس : "أَنَّ رَجُلا اسْتَحْمَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ إِنِّي حَامِلُكَ عَلَى وَلَدِ النَّاقَةِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَصْنَعُ بِوَلَدِ النَّاقَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهَلْ تَلِدُ الإِبِلَ إِلا النُّوقُ"[(٢)] .

فإذا كان هذا شأنه مع أصحابه[(٣)] فلابد أنه مع نسائه كان أكمل وأتم .

ورغم انشغاله بمهام الرسالة وأعباء القيادة وهداية الناس إلا أنه كان يمزح ويداعب ويدخل السرور والفرح والحبور على من حوله ولاسيما زوجاته فلايخطر ببال أحد أن حياته مع أهله كانت حياة جد وصرامة دائما ، بل على العكس فقد كان عليه السلام دائم البشر يداعب أهله .

وإليك بعض الأمثلة على ذلك :

---

(١) خ ـ الحدود ، باب مايكره من لعن شارب الخمر رقم (٦٧٨٠) (٣٢٧/٨) .

(٢) ت ـ البر والصلة ، باب ماجاء في المزاح ، قال الترمذي حديث حسن صحيح غريب وفي سنده حميد الطويل ثقة مدلس . التقريب (ص١٨١) ، ولم يصرح بالتحديث وهو ممن لايقبل تدليسه إلا إذا صرح بالسماع . طبقات المدلسين (ص٣٨) .

(٣) انظر شيئا من ذلك في المستطرف في كل فن مستظرف ، شهاب الدين أحمد (ص٤٧٢) ، دار القلم ، هذا الحبيب يامحب ، أبو بكر الجزائري (ص٥٤٧) ، مكتبة السوادي ، ط/٤ ، ١٤١٠هـ .

(أ) **المؤانسة بالمحادثة والقصص :**

ومن أشهر الأمثلة على ذلك حديث أم زرع[1] تقول عائشة رضي الله عنها تحدث[2] رسول الله ﷺ قَالَتْ : "جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً فَتَعَاهَدْنَ وَتَعَاقَدْنَ أَنْ لا يَكْتُمْنَ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا .

قَالَتِ الأُولَى زَوْجِي لَحْمُ جَمَلٍ غَثٍّ[3] عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ لا سَهْلٍ فَيُرْتَقَى وَلا سَمِينٍ فَيُنْتَقَلُ[4] .

قَالَتِ الثَّانِيَةُ زَوْجِي لا أَبُثُّ خَبَرَهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ لا أَذَرَهُ إِنْ أَذْكُرْهُ أَذْكُرْ عُجَرَهُ[5] وَبُجَرَهُ[6] .

---

(١) وقد شرح حديث أم زرع عدة من أهل العلم ذكرهم ابن حجر في الفتح (٢٥٥/٩) ثم قال : وقد لخصت جميع ماذكروه . لذلك فقد اقتصرت على شرح ابن حجر ولخصته هنا .

(٢) وقد اختلف في رفعه ووقفه ولاخلاف في أنه له حكم المرفوع .انظر : الفتح (٢٥٦/٩-٢٥٧).

(٣) غث : أي مهزول . النهاية (٣٤٢/٣) .

(٤) تصف زوجها وقلة خيره وبعده مع القلة كالشئ في قمة الجبل الصعب لاينال إلا بالمشقة وذلك أنها أودعت كلامها تشبيه شيئين بشيئين : حيث شبهت زوجها باللحم الغث وشبهت سوء خلقه بالجبل الوعر ، ثم فسرت ماأجملت فكأنها قالت : لاالجبل سهل فلايشق ارتقاؤه لأخذ اللحم ولو كان هزيلا لأن الشئ المزهود فيه قد يؤخذ إذا وجد بغير نصب ، ثم قالت : ولااللحم سمين فيتحمل المشقة في صعود الجبل لأجل تحصيله .

(٥)،(٦) وأصل العجرة نفخة في الظهر ، فإذا كانت في السرة فهي بجرة . وقيل العجر العروق المتعقدة في الظهر ، والبجرة العروق المتعقدة في البطن ، والمراد أموره كلها باديها وخافيها . وانظر : النهاية في غريب الحديث (٩٧/١) .

قولها : ولاأبث خيره ، أي : لاأنشره لقبح آثاره ، إني أخاف أن لاأذره ، أي : لاأبلغ صفته من طولها ، وقيل : لاأقدر على فراقه للأولاد والأسباب التي بيني وبينه . وعنت أن زوجها كثير المعايب متعقد النفس عن المكارم .

قَالَتِ الثَّالِثَةُ زَوْجِي الْعَشَنَّقُ[١] إنْ أَنْطِقْ أُطَلَّقْ وَإنْ أَسْكُتْ أُعَلَّقْ .

قَالَتِ الرَّابِعَةُ زَوْجِي كَلَيْلِ تِهَامَةَ لا حَرٌّ وَلا قُرٌّ[٢] وَلا مَخَافَةَ وَلا سَآمَةَ[٣] [٤] .

قَالَتِ الْخَامِسَةُ زَوْجِي إنْ دَخَلَ فَهِدَ وَإنْ خَرَجَ أَسِدَ وَلا يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ[٥] .

قَالَتِ السَّادِسَةُ زَوْجِي إنْ أَكَلَ لَفَّ[٦] وَإنْ شَرِبَ اشْتَفَّ[٧] وَإنِ اضْطَجَعَ الْتَفَّ[٨] وَلا يُولِجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَثَّ[٩] .

---

(١) العشنق : هو الممتد القامة ، أرادت أنه منظرا بلامخبر ، لأن الطول في الغالب دليل السفه . وقيل : هو السيئ الخلق . انظر : النهاية في غريب الحديث (٣/٢٤١) .
وارادت وصف سوء حالها عنده ، فأشارت إلى سوء خلقه وأنها متى ذكرت له شيئا من ذلك بادر إلى طلاقها وهي لاتؤثر ذلك لمحبتها فيه ، ثم عبرت بالجملة الثانية إشارة إلى أنها إن سكتت صابرة على تلك الحال كانت عنده كالمعلقة التي لاذات زوج ولاأيم . ويحتمل أن يكون قولها "أعلق" مشتقا من علاقة الحب .

(٢) القر : البرد . النهاية في غريب الحديث (٤/٣٨) ، وأرادت بالحر والبرد الكناية عن الأذى ، فالحر عن قليله ، والبرد عن كثيره .

(٣) وسآمة : الضجر . النهاية (٢/٣٢٨) .

(٤) فكأنها قالت : لاأذى عنده ولامكروه وأنا آمنه منه فلاأخاف من شره ، ولاملل عنده فيسأم من عشرتي وليس بسيئ خلق فأسأم من عشرته ، فأنا لذيذة العيش عنده كلذه أهل تهامة بليلهم المعتدل .

(٥) قولها "زوجي إن دخل فهد" أي نام وغفل عن معايب البيت التي يلزمني إصلاحها ، والفهد كثير النوم ، يقال : أنوم من الفهد . وقولها : إن خرج أسد ، تقول : إذا خرج إلى لقاء العدو خافه كل شجاع ، "ولايسأل عما عهد" لكرمه لايتفقد ماذهب من ماله . وانظر : فتح الباري (٩/٢٦٢) .

(٦) لف : أي خلط من كل شئ . النهاية (٤/٢٦١) .

(٧) اشتف : أي شرب جميع مافي الإناء ، أخذ من الشفافة ، وهي البقية من الشراب تبقى في الإناء فإذا شربها صاحبها قيل اشتفها . وانظر : النهاية (٢/٤٨٦) .

(٨)،(٩) التف : أي رقد ناحية وتلفف بكسائه وحده وانقضب عن أهله إعراضا ، فهي كئيبة حزينة لذلك ، ولذلك قالت "ولايولج الكف ليعلم البث" أي لايمد يده ليعلم ماهي عليه من الحزن فيزيله . =

قَالَتِ السَّابِعَةُ زَوْجِي غَيَايَاءُ[١] أَوْ عَيَايَاءُ[٢] طَبَاقَاءُ[٣] كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ شَجَّكِ[٤] أَوْ فَلَّكِ[٥] أَوْ جَمَعَ كُلا لَكِ .

قَالَتِ الثَّامِنَةُ زَوْجِي الْمَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ وَالرِّيحُ رِيحُ زَرْنَبٍ[٦] .

= وقد جمعت في وصفها له بين اللؤم والبخل والنهمة والمهانة وسوء العشرة مع الأهل ، فإن العرب تذم بكثرة الأكل والشرب وتتمدح بقلتها وبكثرة الجماع لدلالتها على صحة الذكورية والفحولية .

(١) غياياء ، أي كأنه في غيايه أبدا والغياية السحابة فكأنه في ظلمة لايهتدي إلى مسلك ينفذ فيه ويجوز أن تكون قد وصفته بثقل الروح ، وأنه كالظل المتكاثف المظلم الذي لاإشراق فيه . انظر : النهاية في غريب الحديث (٣/٤٠٤) .

(٢) عياياء : العياياء : العنين الذي تعييه مباضعة النساء ، وهو من الإبل الذي لايضرب ولايلقح . المصدر السابق (٣/٣٣٤) .

(٣) طباقاء : هو المطبق عليه حمقا . وقيل هو الذي أموره مطبقة عليه : أي مغشاه . وقيل هو الذي يعجز عن الكلام فتنطبق شفتاه . المصدر السابق (٣/١١٤) .

(٤) الشج في الرأس خاصة في الأصل ، وهو أن يضربه بشئ فيجرحه فيه ويشقه ، ثم استعمل في غيره من الأعضاء .يقال شجه يشجه شجا . المصدر السابق (٢/٤٤٥) .

(٥) الفل : الكسر والضرب ، تقول : إنها معه بين شج رأس ، أو كسر عضو ، أو جمع بينهما . وقيل أراد بالفل الخصومة . المصدر السابق (٣/٤٧٢) .

فوصفته بالحمق ، والتنامي في سوء العشرة ، وجمع النقائص بأن يعجز عن قضاء وطرها مع الأذى ، فإذا حدثته سبها ، وإذا مازحته شجها ، وإذا أغضبته كسر عضوا من أعضائها أو شق جلدها أو غار على مالها أو جمع كل ذلك من الضرب والجرح وكسر العضو وموجع الكلام وأخذ المال .

(٦) الزرنب : نوع من أنواع الطيب . النهاية (٢/٣٠١) .

ووصفته بأنه لين الجسد ناعمة ، ويحتمل أن تكون كنت بذلك عن طيب حديثه أو طيب الثناء عليه لجميل معاشرته . ويحتمل أن تكون كنت بذلك عن حسن خلقه ولين عريكته وأنه طيب العرق لكثرة نظافته واستعماله الطيب .

قَالَتِ التَّاسِعَةُ زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ[١] طَوِيلُ النِّجَادِ[٢] عَظِيمُ الرَّمَادِ[٣] قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ[٤] .

قَالَتِ الْعَاشِرَةُ زَوْجِي مَالِكٌ وَمَا مَالِكٌ مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكِ لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ قَلِيلاتُ الْمَسَارِحِ[٥] وَإِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ[٦] أَيْقَنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ .

قَالَتِ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ وَمَا أَبُو زَرْعٍ أَنَاسَ مِنْ حُلِيٍّ أُذُنَيَّ[٧] وَمَلأَ مِنْ شَحْمٍ عَضُدَيَّ[٨] وَبَجَّحَنِي فَبَجِحَتْ إِلَيَّ نَفْسِي[٩] وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةٍ بِشِقٍّ[١٠] فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيطٍ[١١] وَدَائِسٍ[١٢] وَمُنَقٍّ[١٣] فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلا

(١) العماد والعمود : الخشبة التي يقوم عليها البيت ، وأرادت عماد بيت شرفه والعرب تضع البيت موضع الشرف في النسب والحسب . النهاية في غريب الحديث (٢٩٦/٣) .

(٢) النجاد : حمائل السيف تريد طول قامته ، فإنها إذا طالت طال نجاده ، وهو من أحسن الكنايات . المصدر السابق (١٩/٥) .

(٣) تعني أن نار قراه للأضياف لاتطفأ لتهتدي الضيفان إليها فيصير رماد النار كثير لذلك .

(٤) النادي : هو مجلس القوم . ووصفته بالشرف في قومه ، فهم إذا تفاوضوا واشتوروا في أمر أتوا فجلسوا قريبا من بيته فاعتمدوا على رأيه وامتثلوا أمره .

(٥) إشارة إلى كثرة إبله لذلك كان مباركها كثيرة وتريد بقولها "قليلات المسارح" الإشارة إلى كثرة طروق الضيفان ، فاليوم الذي يطرقه الضيف لاتسرح حتى يأخذ منها حاجته للضيفان .

(٦) المزهر : العود الذي يضرب به في الفناء . أرادت أن زوجها عود إبله إذا نزل به الضيفان أن يأتيهم بالملاهي ويسقيهم الشراب وينحر لهم الإبل ، فإذا سمعن ذلك الصوت أيقنت أنها منحورة . النهاية (٣٢٦/٤) .

(٧) والمراد أنه ملأ أذنيها بما جرت عادة النساء من التحلي به من قرط وغيره حتى تنوس بأذنيها ، أي تحركها .

(٨) تريد أنه أحسن إليها حتى سمنت ، ولم ترد به العضد خاصة ، بل أرادت الجسد كله .

(٩) قولها "بجحني" أي فرحني وقيل معناه عظمني ، فعظمت عندي نفسي .

(١٠) بشق : قيل موضع بعينه والمراد شق جبل كالغار ونحوه .

(١١) الصهيل صوت الخيل ، والأطيط صوت الإبل والمراد أنه حملها إلى أهله وهم أهل خيل وإبل .

(١٢) ودائس : الدائس هو الذي يدوس الطعام ويدقه ليخرج الحب من السنبل . النهاية (١٤٠/٢) .

(١٣) منق : المنقي : الغربال .

أُقَبَّحُ[١] وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ[٢] وَأَشْرَبُ فَأَتَقَنَّحُ[٣] .
أُمُّ أَبِي زَرْعٍ فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ عُكُومُهَا[٤] رَدَاحٌ[٥] وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ[٦] .
ابْنُ أَبِي زَرْعٍ فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ مَضْجَعُهُ كَمَسَلِّ شَطْبَةٍ[٧] وَيُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ[٨].

---

(١) يقال قبحت فلان : إذا قلت له : قبحك الله والمراد لايرد قولي لكرامتي عليه .

(٢) أي أنام الصبحة وهي أول النهار فلاأوقظ إشارة إلى أن لها من يكفيها مؤنة بيتها ومهنة أهلها .

(٣) "أشرب فأتقمح" أرادت أنها تشرب حتى تروى وترفع رأسها . يقال : قمح البعير يقمح إذا رفع رأسه من الماء بعد الري . النهاية (٤/١٠٦) .

(٤) قولها :"عكومها رداح" العكوم : الأحمال والغرائر التي تكون فيها الأمتعة وغيرها . النهاية (٣/٢٨٥) .

(٥) رداح : أي ثقيلة . النهاية (٢/٢١٣) . والمراد أنها عظيمة ثقيلة لكثرة مافيها من الأمتعة .

(٦) "وبيتها فساح" : أي واسع .

(٧) قولها : "مضجعة كمسل شطبة" أرادت أنه خفيف النوم ، والمسل مصدر بمعنى السل أقيم مقام المفعول : أي كمسلول الشطبة ، تعني ماسل من قشره . قاله ابن الأثير في النهاية (٢/٤٧٣) .
الشطبة : السعفة من سعف النخلة مادامت رطبة . قال ابن الأثير : أرادت أنه قليل اللحم دقيق الخصر فشبهته بالشطبة : أي موضع نومه دقيق لنحافته . وفي لسان العرب (١١/٦٢٣) فسر المسل بجريد النخل مادام رطب .
ولكن المعنى لايستقيم إذ لو أرادت أن تصف موضع نومه بالدقة فما الفائدة في استخدام لفظين مترادفين ، والذي يظهر أنها أرادت وصف قلة نومه وأنه ينام بقدر ماتسل الشطبة ويكون معنى مسل هنا أي تشقير فالمعروف أن السعف لابد أن يشقر قبل صنع المكانس مثلا فأرادت تشبيه قصر نومه بقدر ماتشقر الشطبة ، والتشقير هو تحويل ورق السعف إلى أجزاء أصغر وهو المعنى الذي قال به ابن الأثير عند شرحه كلمة مسل حيث قال : تعني ماسل من قشره .

(٨) الجفرة : ولد المعز إذا كان ابن أربعة أشهر وفصل عن أمه وأخذ في الرعي .
ووصفته بأنه خفيف الوطأة عليها فهو إذا نام لم ينم إلا قدر ماتسل الشطبة ، وإذا أكل يكفيه ذراع الجفرة .

بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ طَوْعُ أَبِيهَا وَطَوْعُ أُمِّهَا وَمِلْءُ كِسَائِهَا[١] وَغَيْظُ جَارَتِهَا[٢] .

جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ لا تَبُثُّ حَدِيثَنَا تَبْثِيثًا وَلا تُنَقِّثُ مِيرَتَنَا[٣] تَنْقِيثًا وَلا تَمْلأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشًا[٤] .

قَالَتْ خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالأَوْطَابُ تُمْخَضُ[٥] فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَان لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ[٦] يَلْعَبَان مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَّانَتَيْنِ[٧] فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلا سَرِيًّا[٨] رَكِبَ شَرِيًّا[٩] وَأَخَذَ خَطِّيًّا[١٠] وَأَرَاحَ عَلَيَّ نَعَمًا[١١]

---

(١) ملء كسائها : كناية عن كمال شخصها ونعمة جسمها .

(٢) غيظ جارتها : المراد ضرتها أو هو على الحقيقة لأن الجارات من شأنهن ذلك .

(٣) تنقث ميرتنا : أي لاتسرق ، والميرة مايمتار البدوي من الحضر من دقيق وغيره ، تعني أنها أمينة على ماائتمنت عليه من حفظ الطعام .

(٤) "ولاتملأ بيتنا تعشيشا" أي أنها مصلحة للبيت مهتمة بتنظيفه وإلقاء كناسته وإبعادها منه ، وأنها لاتكتفي بضم الظاهر وترك مافي جوانبه كأنها الأعشاش .

(٥) "والأوطاب تمخض" : الأوطاب جمع وطب وهو وعاء اللبن ، والمخض : تحريك السقاء الذي فيه اللبن ليخرج زبده . النهاية (٣٠٧/٤) .

(٦) "معها ولدان كالفهدين" إشارة إلى صغر سنهما واشتداد خلقهما ، وفائدة وصفها لهما التنبيه على أسباب تزويج أبي زرع لها لأنهم كانوا يرغبون في أن يكون أولادهم من النساء المنجبات فلذلك حرص أبو زرع عليها لما رآها .

(٧) "يلعبان من تحت خصرها برمانتين" أي أن مكان الولدين منها في حضنيها أو جنبيها ، وفي تشبيه النهدين بالرمانتين إشارة إلى صغر سنها ، وأنها لم تترهل حتى تنكسر ثدياها وتتدلى .
وقيل : تريد أنها ذات كفل عظيم فإذا استلقت ارتفع كفلها بها من الأرض حتى يصير تحتها فجوة تجري فيها الرمانة . والله أعلم .

(٨) سريا : أي من سراة الناس وهم كبراؤهم في حسن الصورة والهيئة . وقال ابن الأثير : أي نفيسا شريفا . النهاية (٣٦٣/٢) .

(٩) شريا : أي ركب فرسا يستشري في سيره يعني يجد . النهاية (٤٦٩/٢) .

(١٠) خطيا : تعني الرمح ، سمي خطيا ، لأنه يحمل من بلد بناحية البحرين يقال له : الخط ، فنسب إليه .

(١١) نعما : هو الإبل خاصة .

ثَرِيًّا[١] وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ[٢] زَوْجًا وَقَالَ كُلِي أُمَّ زَرْعٍ وَمِيرِي أَهْلَكِ[٣] .
قَالَتْ فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آنِيَةِ أَبِي زَرْعٍ .
قَالَتْ عَائِشَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زَرْعٍ لأُمِّ زَرْعٍ[٤] .

وهذا من حسن عشرته لأهله حيث يتحدث معهن ويسمع لهن ، ويتباسط لهن ، يتذاكر معهن الأخبار وشيئا من النوادر تنشيطا للنفوس ، وترويحا عن القلوب.

بل إنهن كن يجتمعن كل ليلة في بيت التي يأتيها ويتبادلون الأحاديث ، فعن أنس رضي الله عنه قال : "كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ تِسْعُ نِسْوَةٍ فَكَانَ إِذَا قَسَمَ بَيْنَهُنَّ لا يَنْتَهِي إِلَى الْمَرْأَةِ الأولَى إلا فِي تِسْعٍ فَكُنَّ يَجْتَمِعْنَ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي بَيْتِ الَّتِي يَأْتِيهَا"[٥] .

ودلالة الحديث واضحة حيث يقول أنس رضي الله عنه يجتمعن كل ليلة فلابد أنه يدور بينهم حديث ، إذ لايعقل أن يظل الجميع صامتين ، ولقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يستفيدون من حديث الرسول مع زوجاته ولاسيما أقاربهن ، فما إن يطرأ عليهن أمر إلى قر كل واحد إلى قريبته لتحدث رسول الله ﷺ بذلك ، يقول عبد الله بن عمر رضي الله عنه : "رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدِي سَرَقَةً مِنْ حَرِيرٍ لا أَهْوِي بِهَا إِلَى مَكَانٍ فِي الْجَنَّةِ إلا طَارَتْ بِي إِلَيْهِ فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ إِنَّ أَخَاكِ رَجُلٌ صَالِحٌ أَوْ قَالَ إِنَّ عَبْدَاللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ"[٦] .

---

(١) ثريا : المال الكثير من الإبل وغيرها .

(٢) رائحة : هي الآتية وقت الرواح وهو آخر النهار .

(٣) "كلي أم زرع ، وميري أهلك" أي صليهم وأوسعي عليهم بالميرة وهي الطعام .

(٤) خ ـ النكاح ، حسن العشرة مع الأهل رقم (٥١٨٩) (٦/٤٧٤) ، وانظر شرحه في فتح الباري (٩/٢٥٤) .

(٥) م ـ في الرضاع ، باب القسم بين الزوجات رقم (٤٦-١٤٦٢) (٢/١٠٨٤) .

(٦) خ ـ التفسير ، باب الاستبرق ودخول الجنة في المنام رقم (٧٠١٥) (٨/٤٠٨) .

وتقول عائشة رضي الله عنها : "دَخَلَتِ امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَان لَهَا تَسْأَلُ فَلَمْ تجدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ فَأَعْطَيْتُها إِيَّاهَا فقسمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا فَأَخبَرْتُهُ فَقَالَ مَنِ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ"(١) .

وتقول رضي الله عنها : "إن النبي ﷺ كان يصلي ركعتين فإن كنت مستيقظة حدثني وإلا اضطجع"(٢) .

فقولها : "فإن كنت مستيقظة حدثني" دليل على اهتمام رسول الله ﷺ بالحديث مع زوجاته إذ أنه لايترك ذلك حتى في الثلث الأخير الذي هو وقت نزول الله سبحانه وتعالى إلى السماء الدنيا .

(ب) المؤانسة بالحضور والقرب :

ووجود رسول الله ﷺ معهن ووجودهن تحته أكبر أنس لهن ، وفوق ذلك أنه كان يأتيهن صبيحة عرسه يؤنسهن بحضوره ويسلم عليهن ، يقول أنس : "وَشَهِدْتُ وَلِيمَةَ زَيْنَبَ فَأَشْبَعَ النَّاسَ خُبْزًا وَلَحْمًا وَكَانَ يَبْعَثُنِي فَأَدْعُو النَّاسَ فَلَمَّا فَرَغَ قَامَ وَتَبِعْتُهُ فَتَخَلَّفَ رَجُلان اسْتَأْنَسَ بِهِمَا الْحَدِيثُ لَمْ يَخرُجَا فَجَعَلَ يَمُرُّ عَلَى نِسَائِهِ فَيُسَلِّمُ عَلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ سَلامٌ عَلَيْكُمْ كَيْفَ أَنْتُمْ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَيَقُولُونَ بِخَيْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ فَيَقُولُ بِخَيْرٍ"(٣) .

وكان عليه السلام يؤنسهن بقربه منهن ويدرك حاجتهن لذلك ، إذ أن العلاقة بين الرجل والمرأة ليست مجرد قضاء وطر فقط ولكنها علاقة مودة وسكن فالمرأة تحتاج قرب زوجها منها لإشباع حاجتها للحب والحنان ، وهذا ماكان يفعله رسول الله عليه أفضل الصلاة والسلام ، ويهتم به ويحرص عليه أشد الحرص حتى

---

(١) خ ـ الزكاة ، باب اتقوا النار ولو بشق تمرة رقم (١٤١٨) (٤٣٥/٢) .

(٢) خ ـ التهجد ، باب الحديث بعد ركعتي الفجر رقم (١١٦٨) (٣٥٤/٢) .

(٣) م ـ النكاح ، باب فضيلة اعتاق أمة ثم تزوجها رقم (٨٧-١٤٢٨) (١٠٤٦/٢) .

بلغ من حرصه أنه ربما استأذنهن في بعده عنهن لعبادة ربه ، تقول عائشة رضي الله عنها : "لما كان ليلة من الليالي قال ـ تعني رسول الله ﷺ ـ : ياعائشة ذريني أتعبد الليلة لربي . قلت : والله إني لأحب قربك وأحب ماسرك . قالت : فقام فتطهر ، ثم قام يصلي . قالت : فلم يزل يبكي حتى بل حجره . قالت : ثم بكى فلم يزل يبكي حتى بل لحيته ، قالت ثم بكى فلم يزل يبكي حتى بل الأرض ، فجاء بلال يؤذنه بالصلاة ، فلما رآه يبكي قال : يارسول الله ، لم تبكي وقد غفر الله لك ماتقدم وماتأخر؟ قال : أفلا أكون عبدا شكورا ، لقد نزلت علي الليلة آية ، ويل لمن قرأها و لم يتفكر فيها ﴿إن في خلق السموات والأرض﴾ الآية (آل عمران : ١٩٠)[(١)] .

وربما أنسهن بقربه منهن حتى يظن أنهن قد رقدن ثم يقوم لعبادة ربه ، تقول عائشة رضي الله عنها : "أَلا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُلْنَا بَلَى قَالَ قَالَتْ لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِي الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا عِنْدِي انْقَلَبَ فَوَضَعَ رِدَاءَهُ وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ وَبَسَطَ طَرَفَ إِزَارِهِ عَلَى فِرَاشِهِ فَاضْطَجَعَ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلا رَيْثَمَا ظَنَّ أَنْ قَدْ رَقَدْتُ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا وَانْتَعَلَ رُوَيْدًا وَفَتَحَ الْبَابَ فَخَرَجَ ثُمَّ أَجَافَهُ رُوَيْدًا فَجَعَلْتُ دِرْعِي فِي رَأْسِي وَاخْتَمَرْتُ وَتَقَنَّعْتُ إِزَارِي ثُمَّ انْطَلَقْتُ عَلَى إِثْرِهِ حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ انْحَرَفَ فَانْحَرَفْتُ فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعْتُ فَهَرْوَلَ فَهَرْوَلْتُ فَأَحْضَرَ فَأَحْضَرْتُ فَسَبَقْتُهُ فَدَخَلْتُ فَلَيْسَ إِلا أَنِ اضْطَجَعْتُ فَدَخَلَ فَقَالَ مَا لَكِ يَا عَائِشُ حَشْيَا رَابِيَةً قَالَتْ قُلْتُ لاشَيْءَ قَالَ لَتُخْبِرِينِي أَوْ لَيُخْبِرَنِّي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ فَأَنْتِ السَّوَادُ الَّذِي رَأَيْتُ أَمَامِي قُلْتُ نَعَمْ فَلَهَدَنِي فِي صَدْرِي لَهْدَةً أَوْجَعَتْنِي ثُمَّ قَالَ أَظَنَنْتِ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْكِ وَرَسُولُهُ قَالَتْ مَهْمَا يَكْتُمِ النَّاسُ يَعْلَمْهُ اللَّهُ نَعَمْ قَالَ فَإِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتِ فَنَادَانِي فَأَخْفَاهُ مِنْكِ فَأَجَبْتُهُ فَأَخْفَيْتُهُ مِنْكِ

---

(١) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، كتاب الرقا رقم (٦٢٠) (٢/٣٨٧) ، وإسناده حسن .

وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكِ وَقَدْ وَضَعْتِ ثِيَابَكِ وَظَنَنْتُ أَنْ قَدْ رَقَدْتِ فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَكِ وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي فَقَالَ إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَ أَهْلَ الْبَقِيعِ فَتَسْتَغْفِرَ لَهُمْ قَالَتْ قُلْتُ كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ قُولِي السَّلامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَلاحِقُونَ"[(١)] .

فتأمل نومه معها حتى ظن أنها قد رقدت وخروجه بلطف مخافة أن يوقظها فتستوحش ، ثم مصارحته لها بذلك كله . وهذا من أبلغ الأدلة في حرصه على مؤانستهن وحفظ قلوبهن .

(ج) المؤانسة بالسباق :

والزوج ينبغي له أن ينمي في نفسه صفات الفكاهة والمرح في بعض الأحيان في بيته وخاصة مع زوجته لإدخال السرور إلى قلبها ، والتخفيف من قساوة الحياة وإزالة التوتر الناجم من شكل الحياة ، وكل ذلك يساعد على تقوية أواصر المحبة بين الزوجين .

ورسول الله ﷺ كان يقوم ببعض أوجه النشاط والترويح مع بعض نسائه كيلا تكون الحياة الزوجية مملة فتصبح كالقيد ، فعن عائشة رضي الله عنها "أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ قَالَتْ فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ عَلَى رِجْلَيَّ فَلَمَّا حَمَلْتُ اللَّحْمَ سَابَقْتُهُ فَسَبَقَنِي فَقَالَ هَذِهِ بِتِلْكَ السَّبْقَةِ"[(٢)] .

---

(١) م ـ الجنائز ، باب مايقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها رقم (١٠٣-٩٧٤) (٢/٦٧٠) .

(٢) د ـ الجهاد ، باب في السبق على الرجل رقم (٢٥٧٨) (٣/٢٩) وإسناده حسن .

وعن أنس "أَنَّ جَارًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَارِسِيًّا كَانَ طَيِّبَ الْمَرَقِ فَصَنَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ جَاءَ يَدْعُوهُ فَقَالَ وَهَذِهِ لِعَائِشَةَ فَقَالَ لا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لا فَعَادَ يَدْعُوهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهَذِهِ قَالَ لا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لا ثُمَّ عَادَ يَدْعُوهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهَذِهِ قَالَ نَعَمْ فِي الثَّالِثَةِ فَقَامَا يَتَدَافَعَانِ حَتَّى أَتَيَا مَنْزِلَهُ"(١) .

ورسول الله ﷺ في الأولى يسابقها فتسبقه ثم يعيد الكرة مرة أخرى فيسبقها ويذكرها بالأولى .

وفي القصة الثانية يمشيا يتدافعان حتى يأتيا منزل صاحب الدعوة .

وهذا كله مما تستأنس به المرأة .

(د) المؤانسة عند الطعام :

الجلوس على سفرة الطعام موقف يتكرر يوميا في الحياة الزوجية ، فإذا مر دون ملاطفة ومداعبة تحول إلى موقف روتيني ، وقد كان رسول الله ﷺ يحسن إدخال السرور على زوجاته وخاصة عند الأكل معهن ، فكان عليه السلام لايعيب طعاما مهماكان إن اشتهى أكل وإن لم يشتهيه لم يأكل ، قال أبو هريرة رضي الله عنه : "مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا قَطُّ إِنِ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ"(٢) .

وهذا من بالغ أدبه عليه أفضل الصلاة والسلام ، إذ أن المرأة إذا صنعت الطعام وأحسنت إعداده تحب أن يظهر لها زوجها إعجابه به ، وأبلغ وسيلة لإظهار الإعجاب هو أكله منه وتلذذه به ، أما إن لم تحسن إعداد الطعام فإنها تحب أن

---

(١) م ـ الأشربة ، باب ماذا يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه صاحب الطعام رقم (٣١٩-٢٠٣٧) (١٦٠٩/٣) .

(٢) خ ـ الأطعمة ، باب ماعاب النبي ﷺ رقم (٥٤٠٩) (٥٤٨/٦) .

يتحمل زوجها ويجاملها بعدم تعيب الأكل ، ورسول الله ﷺ كان هديه أن لايعيب طعاما أبدا سواء أكان المعد له زوجاته أو غيرهن . وكان يحث على رفع اللقمة إلى فم الزوجة .

فهو القائل لسعد بن أبي وقاص : "... وَمَهْمَا أَنْفَقْتَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ حَتَّى اللُّقْمَةَ تَرْفَعُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ وَلَعَلَّ اللَّهَ يَرْفَعُكَ يَنْتَفِعُ بِكَ نَاسٌ وَيُضَرُّ بِكَ آخَرُونَ"[١].

وقال عليه السلام : "إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلا يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا"[٢] .

قال النووي : المراد إلعاق غيره ممن لايتقذر ذلك من زوجة وجارية[٣] .

ومعلوم أن زوجاته رضي الله عنهن لم يكن يتقذرن من لعق يده ، بل إنهن يشتقن إلى لعق يده الطاهرة ورسول الله ﷺ كان يبادلهن هذه الملاطفات فيتتبع أماكن شربهن فيضع فمه في نفس الموضع الذي يشربن منه فيشرب ، فعن عائشة رضي الله عنها قالت : "كُنْتُ أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ ثُمَّ أُنَاوِلُهُ النَّبِيَّ ﷺ فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعِ فِيَّ فَيَشْرَبُ وَأَتَعَرَّقُ الْعَرْقَ وَأَنَا حَائِضٌ ثُمَّ أُنَاوِلُهُ النَّبِيَّ ﷺ فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعِ فِيَّ"[٤] .

وكان عليه الصلاة والسلام يمازحهن وينبسط لهن على الطعام ، قالت عائشة زارتنا سودة يوما ، فجلس رسول الله ﷺ بيني وبينها ، وإحدى رجليه في حجري والأخرى في حجرها ، فعملت لها حريرة أو قالت : خزيرة ، فقلت : كلي ، فأبت فقلت : لتأكلي ، أو لألطخن وجهك . فأبت ، فأخذت من القصعة شيئا فلطخت به وجهها ، فرفع رسول الله ﷺ رجله من حجرها ، تستقيد مني فأخذت من

---

(١) خ ـ النفقات ، باب فضل النفقة على الأهل رقم (٥٣٥٤) (٦/٥٣٠) .

(٢) خ ـ الأطعمة ، باب لعق الأصابع رقم (٥٤٥٦) (٦/٥٦١) .

(٣) انظر : الفتح (٩/٥٧٨) .

(٤) م ـ الحيض ، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها رقم (١٤-٣٠٠) (١/٢٤٥) .

القصعة شيئا فلطخت به وجهي ، ورسول الله ﷺ يضحك ، فإذا عمر يقول : ياعبد الله بن عمر ، ياعبد الله بن عمر ، فقال لنا رسول الله ﷺ : قوما فاغسلا وجوهكما ، فلاأحسب عمر إلا داخلا[١] .

فتأمل سعة قلبه وجميل لطفه وطيب أنسه عليه أفضل الصلاة والسلام .

(١) النسائي في الكبرى ، باب عشرة النساء رقم (٨٩١٧) (٥/٢٩١) وإسناده حسن .